



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جامعة أكادير
المديرية العامة للمصالح
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان
والتوثيق



محضر الدورة الاستثنائية لشهر مارس 2025



محضر الدورة الاستثنائية لدورة مارس 2025

المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ

الخميس 20 مارس 2025،

الموافق ل 21 رمضان 1446

على الساعة العاشرة صباحا

بالمركب الثقافي خير الدين حي

الصفاء

-جلسة علنية-



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان

فهرس محضر الدورة الاستثنائية لشهر مارس 2025

الصفحة	المواضيع	رقم النقطة
4-5	الورقة الحافظة	
6	جدول الاعمال	
7-10	كلمة السيد الرئيس	
10-23	الدراسة وابداء الرأي حول تصميم التهيئة أكادير - جنوب.	01
24-49	الدراسة والمصادقة على تعديل القانون الأساسي لشركة التنمية المحلية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية.	02
50-63	الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع باب المرسى.	07
64-73	الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع المنتزه الحضري الانبعاث.	08
74-80	الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة محيط الملعب الكبير "أدرار".	09
81-87	الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة وتوسيع الطريق الرابطة بين المحور شرق-غرب (حي تيليل) والطريق المدارية لأكادير.	10
88-95	الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية شراكة حول تأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير.	03
96-111	الدراسة والمصادقة على برمجة فائض سنة 2024.	04
112-121	الدراسة والمصادقة على اتفاقية الإشراف المنتدب مع شركة التنمية المحلية سوس ماسة تهيئة لتهيئة مجموعة من مشاريع مدينة اكادير	11
122-127	الدراسة والمصادقة على تعديل القرار الجبائي.	05
128-142	الدراسة والمصادقة على منح الإذن لرئيس المجلس بالحصول على قرض بقيمة 540.000.000,00 درهم في إطار برنامج التنمية الحضرية. (PDU)	06
143	البرقية	



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان

محضر الجلسة الفريدة للدورة الاستثنائية لشهر مارس 2025
المنعقدة بتاريخ: الخميس 20 مارس 2025، الموافق ل 21 رمضان 1446
على الساعة العشرة صباحا.
بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفا أكادير
جلسة علنية

***-الورقة الحافظة - ***

عقد المجلس الجماعي لمدينة أكادير أشغال الدورة الاستثنائية لشهر مارس 2025، في جلسته الفريدة، وذلك يوم الخميس 21 رمضان 1446 هجرية الموافق ل 20 مارس 2025 ميلادية، على الساعة العاشرة صباحا، بقاعة المركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفا أكادير، برئاسة السيد مصطفى بودرقه نائب رئيس جماعة أكادير، وبحضور ممثل السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان السيد عبد الرحيم هلال رئيس المنطقة الحضرية أكادير المحيط.

٥٥ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس 61:
٥٥ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم 61:
٥٥ عدد المناصب الشاغرة : لا شيء
٥٥ عدد الأعضاء الحاضرين : 49 وهم السيدات والسادة:

- مصطفى بودرقه - البشير بنحماد - عبد الغني بوعيشي - عبد الله بولغمير - فاطمة امزيل - الحسين أبو درار
- محند أكرنان - الحبيب اغريس - زهرة المنشودي - خالد القائي - سناء بوحاميدي - نور الدين خليل
- هشام عائش - محمد المودن - مهدي الصوفي - بوبكر ايت بيه - زكرياء اولاد - جمال العزيز - هشام علوي
- الحسن مفسح - محمد بيزران - هشام خلاف - صباح مبروك - اسماء علالي - نازك السملالي - زهرة عنان
- مليكة ازروال - اسماعيل كراي - جمال بنمبارك - رجاء مسو - خديجة واسكة - محمد بركا - سناء الحيان
- محمد سعيد سالمي - حسناء زعنون - محمد بن فقيه - الحسن المساري - محمد باكري - نعيمة الفتحاوي
- عزيز صباح - عبد العزيز السلامي - سناء فوزي - عبد الله فارس - سكيمة وردة العلوي - بوجمعة ميري
- صباح رايس - ماء العينين الصادق - العربي لعباد - عادل البار - عبد الله بنشيكور

٥٥ عدد الأعضاء الغائبين بعذر : 05 وهم السادة:

- عزيز اخنوش - إسماعيل العمري - نعيمة اكمي - حميد وهبي - فاطمة الزهراء أبو زيد

٥٥ كما حضر هذه الجلسة السادة:

- المحجوب الأنصاري : عن المنطقة الحضرية لأكادير المحيط

٥٥ بالإضافة إلى بعض السيدات والسادة رؤساء الأقسام والمصالح الجماعية وهم:

- الحسن بن محمد : المدير العام للمصالح الجماعية
- رشيد أمسكين : رئيس قسم الشؤون القانونية والإدارية
- عزيزة لوزاطي : رئيسة مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق.

رئيس قسم الشؤون المالية والميزانية	- كمال جلوان
رئيس قسم الموارد البشرية	- عبد الله كغير
رئيس قسم الشؤون الاقتصادية والشرطة الإدارية	- عبد الغني الكدالي
رئيس قسم الممتلكات الجماعية	- محمد الرايسي
رئيس قسم التعمير	- عزام بوجمعة
رئيس مصلحة العتاد والتخزين والمستودع الجماعي	- لحسن حومان
رئيس مصلحة التحصيل	- اليزيد بوهمان
رئيس مصلحة الرخص والشرطة الإدارية والتنظيم	- زكرياء سديكي
رئيس مصلحة الميزانية.	- امين كوحمد
مصلحة التعاون والشراكة والإعلام	- رضوان مصباح
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق	- حسن ايت بهو
مصلحة المراقبة	- عبد العزيز ناصر
الحكامة والتدقيق الداخلي وتتبع برنامج عمل الجماعة	- خديجة الفلاكي
الخزينة العامة للملكة	- محمد والحاج
قسم الممتلكات	- الحسن اماجود
الثقافة	- عبد الله المنتاكي
النظافة	- حميد بن داود
كتابة الرئيس	- محمد اديوان
مصلحة الاعلام	- سيدي علي ماء العينين



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

جدول الأعمال النهائي الدورة الاستثنائية لشهر مارس 2025

جلسة فريدة

يوم الخميس 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة صباحا (10h00)، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير.

رقم النقطة	عنوانها
1	الدراسة وابداء الرأي حول تصميم التهيئة أكادير - جنوب.
2	الدراسة والمصادقة على تعديل القانون الأساسي لشركة التنمية المحلية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية.
3	الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية شراكة حول تأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير.
4	الدراسة والمصادقة على برمجة فائض سنة 2024.
5	الدراسة والمصادقة على تعديل القرار الجبائي.
6	الدراسة والمصادقة على منح الإذن لرئيس المجلس بالحصول على قرض بقيمة 540.000.000,00 درهم في إطار برنامج التنمية الحضرية (PDU).
7	الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع باب المرسى.
8	الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع المنتزه الحضري الانبعاث.
9	الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة محيط الملعب الكبير "أدرار".
10	الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة وتوسيع الطريق الرابطة بين المحور شرق-غرب (حي تليلا) والطريق المدارية لأكادير.
11	الدراسة والمصادقة على اتفاقية الإشراف المنتدب مع شركة التنمية المحلية سوس ماسة تهيئة لتهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير

السيد مصطفى بودركة:

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، بعد التأكد من اكتمال النصاب القانون نعلن على بركة الله عن افتتاح الدورة الاستثنائية 20 مارس 2025 للمجلس الجماعي اكادير يومه الخميس، قبل البدء في اشغال هذه الدورة وطبقا لمقتضيات المادة 46 من النظام الداخلي للمجلس، اود عرض الموافقة على اعتماد عملية التصوير والتسجيل والنقل المباشر لأطوار هذه الدورة وفق ما تسمح به الإمكانيات التقنية المتوفرة لتصويت مجلسكم الموقر.

الموافقون:

اذن، صادق مجلس جماعة اكادير بإجماع أعضائه الحاضرين على عملية التصوير والتسجيل والنقل المباشر لأطوار هذه الجلسة وفق ما تسمح به الإمكانيات التقنية المتوفرة.

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين، السيد ممثل والي صاحب الجلالة على ولاية جهة سوس ماسة، السيدات والسادة أعضاء مجلس جماعة اكادير، السيدات والسادة الموظفين والموظفات، الهيئة الصحفية، الحضور الكريم، نستهل بالترحيب بكم فيما يخص الاعتذارات عن الحضور فقد اعتذر كل من السادة السيد عزيز اخنوش، السيد اسماعيل العمري، السيدة نعيمة اكي، السيد حميد وهبي، والسيدة فاطمة الزهراء ابوزيد.

قبل ان أدعوكم للتداول في النقاط المدرجة بجدول اعمال هذه الدورة، اذكركم بان اشغالها ستعقد في جلسة واحدة وهنا أؤكد انه قد اتفقنا على الساعة العاشرة عوض الساعة التاسعة صباحا لظروف رمضان وهذا هو السبب

نمر الى النقطة الأولى: الدراسة وابداء الراي

اذن نعرض هذه النقطة على التصويت

السيد محمد باكيري:

نقطة نظام

السيد مصطفى بودركة:

حسنا نصوت عليها واعطيك نقطة بنقطة

السيد ماء العينين الصادق:

أي نقطة

السيد مصطفى بودركة:

نقصد الساعة العاشرة

السيد محند اكرنان:

الساعة العاشرة بدل التاسعة

السيد محمد باكيري:

نقطة نظام

السيد مصطفى بودركة:

نصوت بعده اعطيك نقطة نظام

السيد محمد باكيري:

قبل التصويت

السيد مصطفى بودركة:

تفضل

السيد محمد باكيري:

شكرا السيد الرئيس، بالنسبة لمسألة التاسعة والعاشرة أقول أن هناك نظام داخلي، والنظام الداخلي لا يمكننا معارضته الا ببند في النظام الداخلي، اذن لا يمكننا التصرف الا بالبند التي تعطينا مرونة في النظام الداخلي، اذن هناك المادة 19 تنص على الساعة التاسعة صباحا والثالثة بعد الزوال، اذا كان هناك اشكالا في حضور الأغلبية، فهذا اشكالكم، ولكن نحن أي وقت يوجد في النظام

الداخلي نحن نحضر فيه، سواء في اللجان او في غيرها، و بالتالي، انا اظن ان قضية التصويت لا تبرر خرق النظام الداخلي حتى وإن صوتت، والا سنأتي مثلاً دورة أخرى ستكون مثلاً في الثالثة ونعقدها في السابعة ونأتي ونصوت، فمن فضلك هناك نظام داخلي يجب الانضباط له، وإن كان هناك اشكال على مستوى التنزيل يجب علينا التعديل وبعد ذلك نمر الى بقية التفاصيل، وبالتالي اظن ان هذا فيه خرق قانوني يعني غير مقبول حتى وإن صوتنا، انا اظن انه غير مقبول بحيث يجب ان تكون دراسة من طرفكم للنظام الداخلي لبعض نقاط الضعف التي تعتريه وبعض الأمور التي يمكن معالجتها وفقاً لتطورات الاشتغال، ووفقاً لما يستجد من مستجدات، لكن يجب الاحترام التام للنظام الداخلي لأنه إذا بررنا اليوم بقضية التصويت على خرق النظام من الساعة التاسعة الى الساعة العاشرة فسنفتح باب الاجتهاد في تبرير كل ما يخالف النظام الداخلي لاحقاً وشكراً.

السيد محند اكرنان:

شكراً السيد الرئيس، السيد ممثل والي صاحب الجلالة عامل عمالة أكادير ادوتنان، السيدات والسادة أعضاء المجلس الموقر، السيدات والسادة الموظفين والموظفين، السادة والسيدات الإعلاميات والإعلاميين، أولاً في هذه الدورة الاستثنائية التي تصادف هذا الشهر المبارك، ارتأينا في هذه الدورة ان نضيف ساعة لماذا؟ في جميع الإدارات العمومية التوقيت الرسمي هو الثامنة والنصف صباحاً، عندما يأتي رمضان تنتقل الى التاسعة، بحيث لا يمكن ان نعقد الدورة في التاسعة الذي يبدأ في وقت العمل وما يتطلب ذلك من اعداد، يعني بالنسبة لتسجيل حضور السادة الأعضاء، والموظفين لا يمكننا ان نخرق المرسوم او القرار الذي يقول ان خلال شهر رمضان فالإدارة تبتدئ في الساعة التاسعة ونأتي بالموظفين في الثامنة والنصف او الثامنة وربع لكي نبتدئ في التاسعة، لذلك اعتقد انه في هذه الساعة التي تم تحديدها فهي استثناء لا يمكنها ان تأتي في أي وقت من غير شهر رمضان، لكي لا نفتح باب القول باعتماد الساعة 7 او 10 او 11 وهذا غير وارد، نحن راعينا ظروف هذا الشهر المبارك، راعينا ان التوقيت الرسمي للإدارة هو الثامنة والنصف لكن في رمضان فهو التاسعة، اما بالنسبة للتصويت فان المجلس هو سيد نفسه يمكن له ان يصادق على هذا الاستثناء، لان هذا ليس تعديل في النظام الداخلي ولا نريد تعديل النظام لداخلي بتغيير الوقت وجعله العاشرة على طول الدورات التي تجري خلال السنة، فقط هذا استثناء يمكن للمجلس الموقر ان يتخذ فيه القرار وشكراً.

السيد مصطفى بودركة:

إذن اعرض الامر للتصويت استثناء
الموافقون: (انقطاع الصوت)
المعارضون:
الممتنعون:
شكراً نمر للنقطة الأولى

السيد ماء العينين الصادق:

نقطة نظام

السيد مصطفى بودركة:

تفضل السيد ماء العينين الصادق

السيد ماء العينين الصادق:

شكراً السيد الرئيس، نقطة نظام فيها شقين الشق الأول يتعلق بالنقطة التي تمت المصادقة عليها و التصويت عليها، أولاً تعديل توقيت العمل في الإدارات العمومية يكون بقرار من وزارة الانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة الذي يخوله لها القانون، القانون هو الذي يعطيها هذه الصلاحية، في حين نحن يؤطرنا نظام داخلي الذي يحدد مواعيد انطلاق الجلسات وبالتالي، طيلة فترة ممارستنا بهذا النظام الداخلي، ابان ان مجموعة من الهفوات موجودة في هذا النظام، لماذا لا تكون لدينا الجرأة على ان نعيد وضع هذا النظام الداخلي للتشريح وإصلاح الهفوات ونقوم بهذه التعديلات ونضيف فيه يمكن استثناء تغيير توقيت كذا لظروف رمضان الى آخره، هذا الشق الأول، الشق الثاني هو سؤال نريد فيه إجابة، جدول اعمال الدورة يتكون من 11 نقطة نريد ان نعرف ماهي النقاط من الاحدى عشر نقطة التي تم اقتراحها من طرف مكتب المجلس والنقاط التي تم اقتراحها من طرف عامل عمالة أكادير والي جهة سوس ماسة في اطار المادة 39 من القانون التنظيمي 113.14، نريد ان نعرف تفصيل هذه النقاط وشكراً، لان نقاش مجموعة من النقاط سيأتي على هذا السياق وشكراً.

السيد مصطفى بودركة:

أولا في تقديم النقط، في التقرير سيتضح النقط التي وردت علينا من الولاية والتي اقترحت من المجلس.

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، السيدات والسادة الأعضاء، السيد ممثل السلطة، السيدات والسادة رجال الاعلام، الحضور الكريم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، تقبل الله منا ومنكم الصيام والقيام وصالح الاعمال، السيد الرئيس نقطة نظامي فيها شقين أيضا في الجانب التوضيحي الذي طرحه السيد النائب، فاعتقد ان هناك خرقا للنظام الداخلي خرقا صريحا، وعندما يتم الخرق لا اعتقد ان المجلس بتصويته هو من يصوب الامر، هذا الجانب الأول أي هذه المسألة الأولى، اما المسألة الثانية السيد الرئيس فتتعلق بالأسئلة الكتابية التي اودعناها في المجلس، وضعت في شهر يناير، واظن ان راهنتها كان يقتضي ان تدرج في دورة فبراير، تفهمنا الامر في دورة فبراير، لكنني أسألك عن عدم تطبيق المادة 37 من القانون وادراجها في الدورة الموالية بعد ان كانت هناك إمكانية ادراجها في هذه الدورة، وشكرا السيد الرئيس.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الأسئلة الكتابية سوف يتم ادراجها في الدورة الموالية العادية، سوف يتم ادراجها.

السيد محمد باكري:

صوت غير مسموع

السيد مصطفى بودركة:

لقد اعطيتك نقطة نظام

السيد محمد باكري:

بسم الله الرحمن الرحيم، نريد ان نلقي السلام ونحييكم لان في النقطة الأولى دخلنا مباشرة في النقاش، شكرا السيد الرئيس، الاخوان والاخوات أعضاء المجلس، السلام عليكم، السيد ممثل السلطة، الاخوان الموظفين، الاخوان والاخوات رجال ونساء الاعلام، بطبيعة الحال هذه الدورة تنعقد في ظل اجواء شهر رمضان المبارك وفي إطار امطار الخير نسأل الله عز وجل ان يجعل هذا الظرف مناسبة خير لوطننا وكذلك فرصة ان نجدد تضامنا مع إخواننا في فلسطين ضد الاحتلال الصهيوني خاصة بعد المجزرة التي وقعت مؤخرا، ولكن هذا واجب يحتم عليه الانتماء الى هذه الامة، وكذلك هو واجب إنساني، انا لا اريد ان نرجع لنقطة الثامنة والنصف والتاسعة قد نعود اليها في النقاش، لكن انا أتكم عن الأسئلة الكتابية، مرة أخرى طيلة هذه الثلاث سنوات، اظن ان في كثير من الأحيان يهضم حقنا في برمجة الأسئلة الكتابية وفق ما هو مضمن في القانون التنظيمي، عندما تكون الدورة، تلقائيا تكون جلسة خاصة بالأسئلة الكتابية، في المرة السابقة التزمت السيد الرئيس في الجواب على ذلك الخطأ التقني الذي وقع على ان في الدورة المقبلة سترمج الأسئلة الكتابية، نحن نأتي للدورة، ليس دورة مقبلة، بل الدورة المقبلة معرفة بالألف واللام، لا ليست العادية، ليست هناك عادية، يعني الدورة المقبلة يجب ان ترمج الأسئلة الكتابية، اعطونا حقنا جزاكم الله خيرا، هذه هي الآية التي لدينا، لدينا التداول والاسئلة الكتابية ليس لدينا أي شيء اخر، وفي تلك الثلاث دقائق، دقيقة، فقد ناقشناها سابقا وهي أنك لا تعطينا فرصة للتكلم براحتنا ونقارب المواضيع براحتنا وفق ما يضمنه الجو العادي والطبيعي لاي مداولة موضوعية وبالتالي، اظن بان الموضوع يجب ألا يتكرر مرة أخرى، فجزاكم الله خيرا اعطونا حقنا في الأسئلة الكتابية (انقطاع الصوت 10:53 الى 11:05)

السيد مصطفى بودركة:

صوت غير واضح

السيد الحسن المساري:

لا السيد الرئيس باعتبار أنك اعطيتني نقطة نظام واجبتني لكن الجواب غير مقنع بالنسبة الي

السيد مصطفى بودركة:

لكنني أعطيتك نقطة نظام

السيد الحسن المساري:

لا السيد الرئيس، انت قلت الدورة الموالية الدورة الاستثنائية قلتها بالكلمة والحرف

السيد مصطفى بودركة:

حسنًا سيدي تفضل، انتهيت هذا هو موضوع نقطة نظام التي تريد أخذها

السيد لحسن مساري:

لا السيد الرئيس، انا أتساءل، لان الأسئلة الكتابية التي أدرجناها في المرة الأولى قبلنا بانه وقع الخطأ، لكن الآن أعتقد انه لم يقع خطأ، والدليل انه في جوابكم قلت انها ستكون في اول دورة قادمة وهي الدورة الاستثنائية التي نتحدث عنها، يعني هذا ما قلتم، ولكن ان كان هناك مبرر آخر اليوم فقدموه لنا، قولوا لنا ان تلك الأسئلة ليست لها راهنية، لا يمكن ان نطرحها في دورة شهر 5 او دورة شهر 10 ونتحدث فيها عن أمور تهم شهر 1 او شهر 2 وبالتالي السيد الرئيس هذا فيه عدم احترام بالنسبة لنا وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، أولا قبل التداول اطلب منكم قراءة الفاتحة على وفاة صهر السيد بوعيشي (قراءة الفاتحة)

النقطة الأولى: الدراسة وإبداء الرأي حول تصميم التهيئة اكادير جنوب.

العرض

السيد مصطفى بودركة:

إذن نمر للنقطة الأولى بجدول اعمالنا الدراسة وابداء الرأي حول تصميم التهيئة اكادير جنوب اعطي الكلمة للسيد هشام عايش

السيد هشام عايش:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا أشرف المرسلين، السيد الرئيس، السيد ممثل والي صاحب الجلالة عامل عمالة اكادير ادوتنان، السيدات والسادة أعضاء المكتب، السيدات والسادة أعضاء المجلس الموقر، السيدات والسادة رؤساء الأقسام والمصالح وموظفو الجماعة الترابية لأكادير، ممثلي وسائل الاعلام، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، مبارك عليكم شهر رمضان شهر الغفران نتمنى من الله عز وجل ان يتقبل منا ومنكم الصيام والقيام وصالح الاعمال.

بناء على دعوة السيد رئيس المجلس الجماعي لأكادير تحت عدد 3354 بتاريخ 14 مارس 2025، عقدت لجنة المرافق العمومية والخدمات والتعمير والرقمنة وسياسة المدينة الذكية اجتماعها يوم الجمعة 14 مارس 2025 على الساعة التاسعة والنصف صباحا بقاعة الاجتماعات بالقصر البلدي، برئاسة عبد ربه وبحضور السيدات والسادة أعضاء اللجنة وهم: -السيد مصطفى بودركة -السيد محمد باكري - السيد العربي لعباد، السيد عبد الله بولغيمير، السيد عبد الله فارس والسيد جمال بنمبارك. كما حضر الاجتماع بعض السيدات والسادة نواب الرئيس وأعضاء المجلس، بالإضافة إلى أطر وموظفي الأقسام والمصالح المعنية وممثل السلطة المحلية وممثلي الوكالة الحضرية، وممثلي شركة التنمية الجهوية للسياسة، ونظرا لعدم اكتمال النصاب القانوني فقد تم إعمال مقتضيات المادة 55 من النظام الداخلي للمجلس وذلك بتأجيل الاجتماع لمدة نصف ساعة لينعقد بعده بمن حضر، وفي ذات السياق ولتنوير رأي أعضاء اللجنة وتزويدهم بمعطيات مفصلة حول المواضيع المدرجة، تم اللجوء الى التصويت على تغيير تراتبية نقط جدول اعمال اللجنة وتأجيل التداول في النقط التالية: الاولى السابعة والثامنة الى حين التحاق ممثلي الوكالة الحضرية بالنسبة للنقطة الاولى، وممثلي شركة التنمية الجهوية للسياسة بالنسبة للنقطتين السابعة والثامنة وتم التصويت بالإجماع.

بعد ذلك افتتح الاجتماع بالترحيب بالحضور، والتذكير بنقط جدول أعمال اللجنة المتمثلة في النقط التالية:

النقطة 1: الدراسة وإبداء الرأي حول تصميم التهيئة أكادير - جنوب.

في إطار الارتقاء بالمنظومة الحضرية على مستوى التخطيط الحضري لمدينة أكادير، وسعيًا إلى استكمال تغطية كافة النفوذ الترابي لجماعة أكادير بتصاميم تهيئة جديدة وذات جودة كبيرة تمكن من الرفع من مستوى معمار أحياء أكادير وتزويدها بمختلف التجهيزات اللازمة والمرافق العمومية كالمقارنات المغطاة، المسابح، ملاعب القرب، أسواق مساحات خضراء ومنزهات، طرقات وغيرها، وبعد القيام بالإجراءات اللازمة المتمثلة في مسطرة فتح البحث العلني بعد إحالة التصميم على مصالح الجماعة واستقبال تعرضات المواطنين وجمعيات المجتمع المدني، يأتي إدراج هذه النقطة لاستكمال باقي الإجراءات و يتعلق الأمر بعرضه على انظار المجلس للتداول بشأنه وإبداء الرأي في مقتضياته وفي تعرضات المواطنين التي تم تدوينها في شأنه.

وفي هذا السياق، تناولت اللجنة بالدرس والتحليل الجوانب الإجرائية لوثيقة تصميم التهيئة الخاص بأكادير الجنوب، وذلك تنفيذًا للقوانين الجاري بها العمل وخاصة بعد اختتام فترة البحث العلني الخاص بتسجيل تعرضات المواطنين وكافة المصالح المعنية ذات الصلة في سجل التعرضات المعد لهذا الغرض، وعليه، فإن عرض ممثلي الوكالة الحضرية ومصلحة التعمير بالجماعة فصل في ملامح هذه الوثيقة لما تكتسبه من صبغة استعجالية خاصة أن الأمر يتعلق بمناطق هشة كأغروس، بنسركاو وأحياء أخرى ناقصة التجهيز تنتظر ساكنتها طويلا لإخراجها، ومن أهم ما جد في مداخلات المصالح المشاركة في اشغال اللجنة تم تسجيل ما يلي:

- القيام بسرد مراحل الإجراءات المتخذة بدءًا بالدراسة وإعداد التصميم وصولًا إلى إجراء البحث العلني.
 - تقييم ملاحظات المصالح الخارجية وحصر التعرضات البالغة 556 تعرضًا.
 - إعداد تصميم مبياني للمناطق التي تعرف كما هائلًا من التعرضات والأسباب وراء ذلك.
 - تحديد أماكن التعرضات وإفراد كل تعرض باستمارة خاصة به.
- وبعد نقاش وحرصًا على تحقيق الأهداف الأساسية من العملية كإحداث مدينة ذكية ذات جاذبية سياحية وتلبية انتظارات المواطنين وتجويد الخدمات بمختلف أنواعها الاقتصادية، الاجتماعية، والخدماتية، انبرت اللجنة إلى مذاكرة مستجدات هذا الملف ومدى ملاءمته وبرنامج عمل الجماعة، وكذا مقتضيات قانون التعمير باعتبار تصميم التهيئة القاعدة القانونية والتقنية والتعميرية الأساسية التي يتم الارتكاز عليها للدراسة والبت في طلبات الترخيص بالتجزئة أو بالبناء أو بالتقسيم.
- ومن هذا المنطلق وبعد تحليل كافة عناصر الموضوع خلصت المداخلات إلى تسجيل ما يلي:
- اقتراح تحديد الملاحظات حسب الطلبات وحسب المناطق.
 - اقتراح تأجيل التداول في النقطة إلى حين تعميق البحث فيها وإشراك كافة الأطراف المعنية تلافيًا للوقوع في اعتداءات مادية وقانونية.
 - المطالبة بالإطلاع على سجل التعرضات والتوصل بالملاحظات الواردة على مكتب الضبط لتبنيها.
 - اقتراح تنظيم لقاء خاص لمدارسة جوانب الملف.
- وبعد الإحاطة بكل الجوانب القانونية، جاءت ردود السادة نواب رئيس المجلس لتسليط الضوء على الوثيقة وإعطاء توضيحات أكثر نورد أهمها فيما يلي:
- أن دراسة الطلبات سيكون حسب الطلبات وحسب المناطق وحسب الأولويات، كون الطابع الأفقي لقطاع التعمير يقتضي البحث عن قواعد قانونية في النصوص المعمول بها في ميادين أخرى كالشروعات المتعلقة بنزع الملكية من أجل المنفعة العامة وغيرها مما يجعل المهمة أكثر صعوبة.
 - إضافة إلى الصعوبة الأنفة الذكر، والتي تتطلب فعلاً إضفاء مزيداً من الوضوح على القواعد المنظمة لهذا الميدان وتعزيز الاستقرار القانوني لهكذا ملفات، فالصواب تنظيم جلسات للبحث ضمناً لمبدأ تكافؤ الفرص وتفادياً لانعكاسات قانونية إدارية.
 - أن كثافة التعرضات في بعض المناطق كأغروس بنسركاو مثلاً مرده إلى طبيعة المشاريع المراد إنجازها كالطرقات والشوارع والمنزهات.

وفي الختام خلصت اللجنة إلى توصية مفادها برمجة حصص عمل لمدارسة التعرضات ابتداءً من يوم الثلاثاء 18 مارس 2025. في بداية الجلسة الثانية للجنة المرافق وذلك يوم الثلاثاء 18 مارس على الساعة 10 صباحاً، اتفق أعضاء اللجنة على اعتماد المقاربة التالية من أجل تدارس تعرضات المواطنين:

- 1 - تفيي التعرضات إلى الفئات التالية:
 - المرافق الجماعية - المرافق العمومية - الطرقات - المناطق الخضراء - العلو - التسوية - مواقف السيارات - منطقة الفيلات - الشوارع التجارية منها شارع محمد الملياني وعبد الله الكرسيفي نموذجاً ثم مختلفات.
- 2 - اتفق أعضاء اللجنة على مدارسة التعرضات بالمقاربة التالية: الأخذ بعين الاعتبار:
 - المصلحة العامة للمواطنين.
 - المحافظة على حقوق المواطنين.
 - احترام الوثائق التعميرية الملزمة، ونخص بالذكر:
 - مخطط توجيه التهيئة العمراني.
 - برنامج إعادة الهيكلة.
 - التجزئات المرخص لها.
 - الطرق المهمة والمحورية.

ومن خلال هذه المنطلقات، تداولت اللجنة التعرضات إما في شموليتها في بعض الفئات أو بالعينة في الفئات الأخرى، واهم ما جاء في هذه العملية هو التجاوب بالإيجاب مع التعرضات كلما توفرت الظروف وإعطاء السيد نائب الرئيس المكلف بالتعمير والسيد رئيس قسم التعمير منهجية مرجعية للتعامل مع دراسة التعرضات خلال اشغال اللجنة الإقليمية والمركزية.

كما استمرت اللجنة في اشغالها في إطار جلسة ثالثة يوم الاربعاء 19 مارس، استهلتها بعرض السيدة رئيسة قسم الاشغال كل المشاريع المبرمجة في برنامج عمل الجماعة وتلك التي قد تكون موضع تحيينه من: مرافق اجتماعية، ثقافية، رياضية واسواق القرب الى أخرى، وتمكنت اللجنة من الوقوف على ان تجد لهذه المرافق وعاء عقاريا لاحتضانها ما عدا ما يخص حي السلام لسبب موضوعي هو غياب الوعاء العقاري اصلا.

وفي نهاية الجلسة الثالثة، تقدم اعضاء اللجنة بتوجيه الشكر الجزيل الى السيد امين اباحوس، ومن خلاله السيدة مديرة الوكالة الحضرية وكل الاطر المنتسبين للوكالة على المجهودات المبذولة ومواكبتهم للجماعة من اجل تدارس التعرضات، كما لم تفوت اللجنة الفرصة للتوجه بالشكر الجزيل للسيد رئيس قسم التعمير والاطر المنتسبين للقسم على كل ما قدموه من توضيحات لإنجاح هذه المحطة خدمة للمواطنين.

ولكم الكلمة السيد الرئيس.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، افتح اللائحة الأولى
تفضلتي السيدة سناء الحيان

السيدة سناء الحيان:

تحية طيبة، السلام عليكم الحضور الكريم، السيد ممثل السلطة، السادة أعضاء ومستشاري مجلس جماعة أكادير، السادة ممثلي الاعلام، السادة اطر وموظفي جماعة أكادير، كما يعلم الجميع أن انتظارات الساكنة وكذلك انتظارات المجلس الجماعي اكادير لهذه الوثيقة التعميرية كان انتظارا كبيرا، حيث أن جميع المشاريع كانت متوقفة على هذه الوثيقة التعميرية وكذلك انتظارات الساكنة كانت متوقفة على هذه الوثيقة التعميرية مراعاة لشقهم الاجتماعي ومآل عقاراتهم التي تم ايقافها منذ تصميم التهيئة السابق، وبالتالي، حسب ما ورد علينا من شكايات وما ورد على جماعة أكادير، يتضح لنا ان اغلب ساكنة وخاصة سأكصه بالذكر لأنه هو من حظي بالعدد الكبير من الشكايات وهي منطقة اغروض، وبالتالي، من هنا يتضح لنا ان ساكنة اغروض لم يكون هذا التصميم التهيئة حسب انتظاراتهم، خاصة وانه بعد اكثر من عشر سنوات وعقاراتهم متوقفة على مشاريع لم تنجز، وبالتالي، مصالحهم الاجتماعية والاقتصادية توقفت مدة ليست بقليلة ويأتي هذا التصميم التهيئة مشابها ب 90% لتصميم التهيئة السابق، وحسب القانون الخاص بالتعمير 12.90 وخاصة المادة 28 جاء النص واضحا حيث ذكر: "تنتهي الآثار المترتبة على اعلان المنفعة العامة عند انقضاء عشر سنوات يبتدئ من تاريخ نشر النص القاضي بالموافقة على تصميم التهيئة في الجريدة الرسمية ولا يجوز القيام بإعلان المنفعة العامة للغرض نفسه فيما يتعلق بالمناطق المخصصة للتجهيزات الآنف الذكر" وهنا اخص بالذكر المناطق التي ليس بها لا تجرئة ولا إعادة الهيكلة ولا أي شيء ممكن ان يؤثر في هذا القانون او في هذه المادة، كذلك لم يأت مراعاة مع الشق الاجتماعي وعدم تقليص المساحة المخصصة للفيلات، خاصة ان اكثر العقارات جاءت مخصصة للفيلات وكما نعرف سنوات تجعل من وارث واحد يكون من بعده ورثة كثر، وبالتالي، يصعب بناء فيلات في عقار يرثه ازيد من 20 شخصا، التعرضات التي خصت الطرق بلغت 91 تعرض ما يشكل 16 في المائة من التعرضات، وخلال اللجنة كما جاء في المحضر تم احترام جميع التصاميم السابقة كالتصميم المديرى وتصميم إعادة الهيكلة ولم تناقش التعرضات التي جاءت في هذا الشق، كذلك غياب الاحداثيات لم يناقش و هنا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد الصادق ماء العينين

السيد الصادق ماء العينين:

شكرا السيد الرئيس، السادة نواب الرئيس، السيدات و السادة أعضاء المجلس، السيد ممثل والي جهة سوس ماسة عامل عمالة اكادير ادواتان، صباح الخير للجميع، لن نناقش نقاشا كبيرا في هذا الموضوع، لان النقاش الاساسي قمنا به في اللجنة، وكان ايجابيا وجيدا، بداية، الشكر للإخوان الذين سهروا على العمل سواء ممثل الوكالة الحضرية او اخوان قسم التعمير الذين بذلوا مجهودا و نقدم لهم الشكر من هذا المنبر، ومع ذلك ما زال هذا المشروع، مشروع تصميم التهيئة، لم يلي انتظارات الساكنة خاصة في مجموعة من المواقع كمنطقة اغروض التي أقول انها تعرف حيفا كبيرا خاصة انه فيها شقا كبيرا خصص للمنتزه الطبيعي العمومي، وفيه شق كبير محاذي للقصر الملكي الذي لا يمكن ان يكون فيه البناء هذا جانب، الجانب الثاني، هو موضوع التوقيت او الفترة الزمنية الذي وجد فيه مشروع تصميم التهيئة ربما بدأ الاشتغال فيه في 2015 والتي تكون المدة فيه هي 10 سنوات، يعني نحن في 2025 وسنذهب أيضا سنة أخرى ريثما تكون لجنة إقليمية ولجنة مركزية ويذهب الى الأمانة العامة للحكومة ويخرج في الجريدة الرسمية

وستكون انتهت سنة 2026، وبالتالي، سنشتغل به 4 سنوات و سنحتاج الى مشروع جديد، اذن ما هي إمكانية التفكير في مشروع تهيئة جديد لمدينة اكادير شامل في افق 2026، هذا واحد، الجانب الثاني، لدي نقطة بخصوص بعض الاحكام القضائية ضد الجماعة في هذا الموضوع وهي أحكام تقضي بقوة الشيء المقضي به، ما هي الإجراءات التي ستقوم بها الجماعة مع الأشخاص الذين كانوا في نزاع مع الجماعة و ربحوا الجماعة بأحكام قضائية، أي ما هي الإجراءات التي ستتخذ حتى لا نصل اليوم او بعد غد الى حجز حسابات الجماعة او ممتلكاتها، وهذا شيء وارد؟ هل هناك تسوية ودية؟ أو هل هناك إجراءات أخرى ستتخذ نود معرفتها؟ وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد عزيز صباح

السيد عزيز صباح:

شكرا السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، السيدات و السادة المستشارين، السيدات والسادة الموظفين، السيدات والسادة الصحفيين، أيها الحضور الكريم، رمضان مبارك، تعازينا الحارة للسيد النائب السيد البوعيشي، ان نجاح تصميم التهيئة هو رهين بمدى تنفيذ مراحل تصميم التهيئة والتي اذكر منها أولا التحليل المبدئي، ثانيا، إعداد مشروع تصميم التهيئة، ثالثا، البحث العلمي ودراسة المشروع من طرف اللجنة المحلية ودراسة طلبات المواطنين وملاحظات المجالس البلدية من قبل اللجنة المركزية والموافقة على تصميم التهيئة ثم أخيرا النشر في الجريدة الرسمية .

يعتبر تصميم التهيئة وثيقة التعمير القانوني التي تحقق حق استخدام الأرض على مستوى المجال الذي يطبق فيه، والتي تشمل بعض النشاطات كمناطق سكنية، صناعية، تجارية، سياحية، طرقات، مناطق خضراء، المرافق الرياضية والاجتماعية الى غير ذلك، ثم كذلك المناطق التي يحظر فيها البناء، وأعود الى النقطة المهمة جدا وهي دراسة طلبات المواطنين، وكذا الاخذ بعين الاعتبار ملاحظات السادة المستشارين الذين أبدوا رأيهم واعطوا جميع الاقتراحات فيما يخص منطقة اغروض وبنسراكو، ثم تعميق البحث في التعرضات والتي ذكر السيد رئيس اللجنة التي بلغ عددها 556 تعرضا، وهذا التعميق في البحث، يجب ان يتم إيجاد الحلول المناسبة التي تراعي مصلحة الساكنة بعيدا عن بعض المصالح الجانبية وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد الحسن المساري

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، بدورنا نجدد التعازي لأخي السيد بوعيشي، نسأل الله تعالى ان يغفر لمتوفاهم يا ارحم الراحمين يا رب العالمين، السيد الرئيس، بالنسبة لتصميم التهيئة، اولا وقبل كل شيء، لابد ان اتقدم بالشكر الجزيل إلى مصلحة التعمير و أيضا إلى لجنة التعمير على الانكباب وضبط العمل الذي تم القيام به خلال هذه الفترة، ليس من السهل تفريغ 500 من التعرضات مع احداثياتها، وأيضا ليس من السهل مناقشة الامر أو على الأقل الاطلاع على كل تلك النقط وبالتالي لا بد من شكر الساهرين على هذه العملية، خصوصا رئيس قسم التعمير وموظفيه، وأيضا الشكر لممثلي الوكالة الذين حضروا معنا و على التوضيحات التي قدموا لنا في ذلك الوقت، الا ان السيد الرئيس هناك مجموعة من الامور لا بد ان نأخذها بعين الاعتبار ، أولا اكتشفنا ان هناك أناس قاموا بتعرضات ضد مصلحتهم، هم لديهم الحق في البناء، لديهم الحق في الاستثمار ولكن قدموا تعرضات، وبالتالي، هذا الامر يتطلب منا ان نعيد النظر والبحث عن آلية من اجل ان نوصل لهؤلاء المواطنين كيفية تنويرهم بالعملية و تكون لديهم معطيات كاملة أولا من اجل الا تكون تلك التعرضات التي تقدموا بها دون جدوى وحتى بالنسبة للمجلس ازالة ثقل التعرضات غير المجدية، أيضا ان المجلس اظن انه يجب عليه ان يقوم بخطوة مع الوكالة الحضرية من اجل تحيين طلبات إعادة الهيكلة، لان هناك طلبات كثيرة للساكنة تتعلق بإعادة الهيكلة، وبالتالي، تلك الطلبات تتطلب من مكتب المجلس ان يقوم بخطوة مع الوكالة الحضرية حيث ان هناك إمكانية حسب الملاحظ لكي يحل الاشكال، هذا يحيلني على المقارنة بين تصميم تهيئة السنوات الماضية مع تصميم التهيئة الموجود الآن، و إذا جننا للمقارنة هناك تشابه، وهذا التشابه يجعل الناس الذين لديهم بقع على انهم لن يستفيدوا منها ابدًا، لان التصميم لم يخول لهم حق الاستفادة منها، وبالتالي، هذا يتطلب كذلك ان يتم إعادة النظر في هذه المسألة ونرى كيفية حلحلة هذا ملف إعادة الهيكلة بالنسبة لهؤلاء الناس الذين لديهم هذه التعرضات، لدي ملاحظة أخرى أن.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد محمد باكييري

السيد محمد باكري:

شكرا السيد الرئيس، تعازينا الحارة للسيد النائب في وفاة قريبه، نتمنى من الله عز وجل الرحمة و المغفرة في هذا الشهر الكريم، طبيعة الحال بدوري اشكر موظفي الجماعة، واشكر كذلك المكتب على متابعته للملف، ثم موظفي الوكالة الحضرية على مجهودهم المهم في متابعة هذه الوثيقة التعميرية التي نعتبرها استراتيجية، اسجل تأخر إعداد الدراسة لان الدراسة كانت في 2021 النصف الأول من 2021 مارس (انقطاع الصوت 00.05.19 الى 00.05.22 (فيديو 57-47-10) وبالتالي هناك تأخر أتمنى ان نتفاداه لاحقا، ان نتفادى شيء من البيروقراطية التي توطر هذه الملفات بالخصوص، نظرا للظرف الاجتماعي الذي تعيشه اغلبية ساكنة المنطقة المتضررة، انا أعددت إحصائية بسيطة، 400 طلب من هذه الطلبات كلها تهم اغروض وبنسراو المركز، ديور الصفرين، دوار امزبل وبوتسرا، تقريبا ثلثين وهؤلاء الناس، كانوا ينتظرون منذ عقود من الزمن، وكان لديهم حاجة ملحة لعلاج لهذه الإشكالات التي يعيشونها بهذا الاطار القانون الذي للأسف الشديد نلاحظ مزيدا من التأخر، اذا رجعنا لأنواع التعرضات نجد بانه لدينا 228 تعرضا يعني تقريبا 40% من التعرضات مرتبطة بالإحداثيات وهذا إشكال كبير ان تكون 40% من التعرضات مرتبطة بالإحداثيات تقريبا 228 من 556، اذا اضفنا الى 556 تعرض باعتبارها تعرضات مقبولة للمدارسة، لدينا أيضا 180 ملفا وضع في مكتب الضبط يعني يوصلنا تقريبا ل 750 ملف يتطلب منا معالجته، وهذا ملف مهم فيه رقم كبير جدا المفروض انه السيد الرئيس ان نتعامل معه بنوع من المرونة، لذلك اقترح ما يلي: الان الحمد لله هنا مجهود حقق، هناك ضيق في الوقت، هناك شيء من التأخر في المتابعة لكننا اتفقنا على منهجية واحدة وعلى تصور معين، جيد ان نتعامل معه بشيء من المرونة، اقترح لاحقا للاستئناس، ان الملف يعني إما السيد نائب الرئيس او ربما موظفي قسم التعمير الذين سيتابعون مع اللجنة المركزية، ان يتم تنظيم لقاءات مع المنتخبين للتدقيق في تلك الملفات، ملفا ملفا خاصة اننا وجدنا ان تلك الملفات التي وضعت في مكتب الضبط فيها مجموعة من المعطيات هي مكملة للمعطيات الواردة في التعرضات، فعدها من الاحداثيات التي ليست في التعرضات الرسمية فهي موضوعة في مكتب الضبط، لذلك اقترح ان تنبني هذه التوصيات وان تؤخذ بعين الاعتبار السيد الرئيس، هذا أولا، ثانيا، اللجنة المرتبطة بإعادة الهيكلة، فهذه 400 طلب الموجودة هي تهم المناطق التي كانت فيها إعادة الهيكلة للجنة توقفت منذ 2015، نتمنى ان يتم تفعيلها اليوم، فعدد كبير من ملفات معالجة عدد من إشكالات مرتبطة بإعادة الهيكلة متوقفة نتمنى ان تفعل اللجنة السيد الرئيس وهي التوصية الثانية و تؤخذ بعين الاعتبار كذلك اذا كان ممكنا لعلاج الشق السابق في انتظار الإسراع في استكمال عملية le processus لهذا الملف لاحقا وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيدة خديجة واسكة

السيدة خديجة واسكة:

شكرا السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، السيدات والسادة أعضاء وعضوات المجلس الجماعي لأكادير، السيدات والسادة موظفي وموظفات الجماعة، الجسم الصحفي والإعلامي، رمضان كريم بمزيد من الاجر والثواب ومغفرة الذنوب، بالنسبة للنقطة المتعلقة بإبداء الراي حول تصميم التهيئة الخاص باكاير الجنوب، أولا انه عاليا بالإفراج عن هذه الوثيقة، وثيقة التعمير التي تشرف على إنجازها الوكالة الحضرية مع المصالح المختصة والمعنية، وإشراف اكيد وفعلي من السيد والي جهة سوس ماسة، واثمن كذلك المجهودات المبذولة من قبل قسم التعمير بكل موظفيه، وكذلك المراحل التي قطعتها مناقشة هذا التصميم، بدءا بالإعلان للعموم يعني البحث العمومي المفتوح في وجه جمعيات المجتمع المدني وكافة الساكنة و مرورا بتفعيل انشاء اللجنة التقنية لمدارسة هذه الملفات، بالنسبة لمدارسة هذه الملفات انا أؤكد على مسألة جد مهمة واكيد انه قد سبقني الاخوان الى ذكرها، وهي مراعاة المصلحة الفضلى للساكنة، نريد تبني مجمل التعرضات والملاحظات المقدمة في هذا الاطار والتي تهم هذه الوثيقة، لان كل تعرض قدم، الا وان المواطن ينتظر ان يراه منجزا على ارض الواقع، يعني بالنسبة للتعرضات طبعا المنطقية والتي لا تتعارض اكيد مع التشريعات القانونية وكذلك الإمكانات المتاحة، بالنسبة للحفاظ على الحقوق، اكيد ان اللجنة ذكرت هذه المسألة وهي مرتبط الفرس في مسألة تصميم التهيئة، الحفاظ على حقوق الساكنة، واكيد اننا نريد مجموعة من المرافق في هذه المناطق خصوصا وانتم تعلمون ان هذه المناطق بالضبط في اكادير الجنوب، كأغروض والسلام وبنسراو تعرف اكتظاظا سكانيا وجغرافيا، اكيد ان هذه المسألة ستؤخذ بعين الاعتبار، ونتمنى ان تؤخذ بعين الاعتبار في تنزيل هذا التصميم وكذلك بالنسبة للمرافق ذات الأولوية للساكنة نريد ان نراها على أرض الواقع وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد هشام عائش.

السيد هشام عائش:

شكرا السيد الرئيس، اذا سمحتم لي السيد الرئيس، باسم المجلس نندارك الموقف ونرحب بالسيدة رئيسة قسم الشؤون القانونية للوكالة الحضرية الحاضرة معنا، مرحبا أستاذة، اعود الى مداخلي، وسأبذوها بشكر أعضاء اللجنة الذين قاموا بعمل كبير على مدى ثلاث جلسات في جو من الشفافية وجو من الموضوعية وفي جو الدفاع عن مصلحة كل مواطن ادلى بتعرض، اريد ان ابدأ مداخلي بكلام اول مدافع عن مصلحة الساكنة هو هذا المجلس الموقر، اول واحد يمثل الساكنة هو هذا المجلس الموقر، اذن مداخلي ستبتدأ أولا بالدفاع عن المشاريع المبرمجة في عمل الجماعة والتي هي موضوع نقاش في اطار تحيين برنامج عمل الجماعة، ولابد ان نتقاسم المعلومة التالية بان جميع المشاريع المبرمجة والتي هي في طور التشاور، وجدنا لها الوعاء العقاري الذي يمكن ان يحتضن هذه المشاريع أو أن نجد حلول بديلة التي يمكن ان نجدها في إطار هذه الوثيقة الرسمية التي نتداول فيها اليوم، بعد ذلك نعود الى نقطة التعرضات التي هي فردية او شخصية عددها 556، يمكن ان نرى ان هذا العدد كبير، لكن إن تعاملنا معه بطريقة ما يمكن ان نقلص من حجمه، بحيث هناك تعرضات تهم نفس الرسم العقاري، رسم عقاري يضم مجموعة من الورثة 3، 4، 5، 15، 20، 30 وارث، ومجموعة منهم كل باسمه الشخصي يقوم بتعرض، وواقع الحال هو نفس التعرض و نفس الوعاء العقاري، ثم مجموعة من التعرضات، المواطنون لم يدلو بالإحداثيات، هذه الوضعية لم تمكن اللجنة من التداول في هذه التعرضات نظرا لعدم توفرها على الاحداثيات، وهناك مجموعة من التعرضات تهم المناطق التي شملت بوثائق تعميرية، مثلا التجزئات والقانون لا يسمح لنا مناقشة التعرضات التي وردت في وعاء عقاري فيه تهيئة او فيه تجزئة عقارية، ومجموعة من التعرضات جاءت في منطقة إعادة الهيكلة نفس الشيء قانونيا غير مسموح لنا ان نناقش هذه التعرضات لان هناك وثيقة تعميرية سائرة المفعول التي تسير ذلك الوعاء العقاري في ذلك الفضاء، ثم تعاملت اللجنة مع تعرضات المواطنين التي فيها احداثيات

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، السي هشام

السيد هشام عائش:

الوقت غير محدد

السيد مصطفى بودركة:

لا، لكنك اخذت في اللائحة التي كان فيها السيد محمد بركا ينتظر، لقد اخذت في لائحة ثلاث دقائق سأعطيك الكلمة في الأخير. تفضل السيد محمد بركا

السيد محمد بركا:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على اشرف المرسلين، السيد الرئيس، السيد رئيس المنطقة الحضرية ممثل السيد الوالي، السادة أعضاء المكتب، زميلاتي وزملائي أعضاء المجلس، السادة الموظفين والموظفات، رجال ونساء الاعلام، الحضور الكريم، بداية وبإسم الفريق الاستقلالي نقدم التعازي لأخينا السيد عبد الغني بوعيشي في وفاة صهره، راجينا من الله العلي القدير ان يسكن الفقيد جنة الفردوس الأعلى، السيد الرئيس، أيضا نشكركم على الترافع القيم والمسؤول حول هذا الملف وفي مختلف المحافل، في مختلف المناطق، لان حضور مكتب المجلس وأيضا السيد نائب الرئيس حضورا وقويا وفاعلا في الترافع على هذا الملف، ولكن لا بد من إثارة بعد الملاحظات لتجاوزها فيما يأتي من نقاش في الوثائق المقبلة، علما أن هناك مجموعة من المناطق لا زالت تخضع لنفس العملية وأظن أنه وإن لم تخونني الذاكرة على أساس أن هذا هو الملف الأول الذي عرض علينا في هذا الورش في هذه الولاية الانتدابية بهذا الشكل وبهذا الوضع، لذلك ضروري ليكون بعض الأخطاء التي سأرفع فيها بعض الملتمسات للمجلس الموقر، نعرف بأن العملية تمت مع قسم التعمير وفي نظري أن قسم التعمير وموظفيه لم يمنحوا الوقت الكافي واللوجستيك الكافي، فلا يمكن السيد الرئيس ان موظف واحد يستقبل المواطنين بلوجستيك ضعيف حيث يقوم بتكبير الصورة لكي يطلعوا وهذا يأخذ الكثير من الوقت، حبذا لو كان هناك فريق في قسم التعمير تعطى له هذه الفرصة وتعطى له مجموعة من التجهيزات يعني حواسيب، آليات لاستقبال المواطنين في ظروف لائقة وتشرح لهم أكثر، نقطة أخرى السيد الرئيس، على أساس أن التعرضات التي أعطيت والتي هي 556 تعرض لا يمكن لها أن تناقش في يومين، بل كان بالأحرى ان تعطى لها الوقت الكافي للنقاش والشرح خصوصا انه وقع مشكل أن بعض الناس وضعوا بعض الوثائق في مكتب الضبط التي لم ترفق بملفهم، وبالتالي، هذا خلق جدالا قانونيا في الموضوع، لو كان التوجيه من قبل، هل انتهى التوقيت، شكرا السيد الرئيس.

السيد مصطفى بودركة:

افتح اللائحة الثانية، شكرًا تفضلي السيدة مليكة ازروال.

السيدة مليكة ازروال:

شكرًا السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، الحضور الكريم كل باسمه وصفته، رمضان كريم للجميع وتعازينا الحارة للسيد النائب المحترم في وفاة صهره تغمده الله بواسع رحمته، لا بد أن ننوه بالعمل الكبير الذي قام به قسم التعمير في هذا الملف الخاص بتصميم التهيئة أكادير الجنوب، ملتسمي الذي سأدخل فيه هو التدخل والترافع من أجل تحيين طلبات إعادة التهيئة من أجل إيجاد الحلول المناسبة التي تراعي مصالح الساكنة خصوصًا في منطقة اغروض التي تضم ساكنة كانت تنتظر بفارغ الصبر خروج هذا التصميم للوجود، إلا أنها هناك بعض الساكنة التي ذهبت لها املاكها تقريبا بنسبة 100% لا تستطيع البناء فيها ولا أي شيء شكرًا السيد الرئيس.

السيد مصطفى بودركة:

الكلمة للسيد خالد القائي

السيد خالد القائي:

شكرًا السيد الرئيس، تحية طيبة للحضور، أنا أولاً أشكر مكتب المجلس على العمل الكبير والاهتمام الخاص الذي خصصه لتصميم التهيئة الخاص بالجنوب، والتي هي لا بالنسبة لاغروض، بنسركا، الفرح وفونتي العليا وعلى العمل والمجهود الذي بذل الذي قامت به المصالح والوكالة الحضرية، النقطة الثانية أريد أن أشير، هذا الموضوع تصاميم التهيئة له دائماً علاقة بالمصلحة العامة والخاصة، بمعنى أن أي تصميم تهيئة كان في العالم إذا أردنا إعداده نفكر أثناء هذا الإعداد إيجاد مرافق لفائدة الصالح العام، وإذا كان المراد من إنجاز هو الصالح العام، فإوتوماتيكياً سنلأمس الصالح الخاص، ولكن الحمد لله على المجهود الذي بذل، وهناك توجيهات في هذا الأمر على ألا يقام بشكل كلي خصوصاً إذا كانت المساحة كبيرة وهذا ما نؤكد، هناك مسألة أخرى للسيد الرئيس إن كان ممكنًا بالنسبة للتوجيهات العامة للمجلس التي اتفقنا عليها في اللجان أن يشير إليها السيد هشام في الأخير على أساس أننا نتبناها ونضمنها في المحضر وهي التوجيهات العامة التي تم الاتفاق عليها في اللجان ونحن سندافع عنها في اللجنة المركزية، شكرًا

السيد مصطفى بودركة:

شكرًا، الكلمة للسيدة سناء فوزي

السيدة سناء فوزي:

تحية طيبة للجميع، فيما يتعلق بتصميم التهيئة أكادير الجنوب، رأينا أنه نحن كأعضاء مجلس جماعة أكادير ليست لدينا لا سلطة ولا قوة على تغيير الأشياء، فعلى ما أظن، أننا هنا فقط لإبداء الرأي لا غير، لكن من أجل تنزيل برنامج تصميم التهيئة بطريقة ديمقراطية، يجب علينا إشراك الساكنة، وكان من الأخرى إشراكهم في إبداء الرأي قبل أن يتم عرضه على العموم، نحن نعرف أن تصميم التهيئة يمر عبر مجموعة من المراحل من مرحلة التطبيق إلى مرحلة التصميم، تصميم مشروع التهيئة إلى ما غير ذلك، عدا ذلك نحن لم نقوم بأي إجتماع داخل اللجان، أي إجتماع رسمي الذي نناقش فيه تعرضات الساكنة، ونناقش فيه آراء الساكنة الذين يمثلهم هنا داخل مجلس الجماعة وشكرًا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرًا، الكلمة للسيد محمد باكري

السيد محمد باكري:

شكرًا السيد الرئيس، أنا فقط أريد، التأكيد على التوصيتين، أتمنى في الأخير أن تكون قراءة التوصيات، أؤكد بالخصوص على منطقة اغروض لأنه ذهبنا في اتجاه الهيكلية، وقضية، الهيكلية فيها شروط ضاغطة على الساكنة، نأخذ بعين الاعتبار هذه النقطة، نحاول ما أمكن إن كانت بعض المعالجات التي تكون في اللجنة المركزية أن نذهب فيها، أؤكد على الخصائص في حي السلام، وبالتالي، من الأفضل أن نستغل المنطقة المحاذية للمطار العسكري ما أمكن، الحمد لله أنه الآن فيها مناطق خضراء وبعض الملاعب

و لكن يجب أن نستغلها في المرائب PARKING وبعض الحاجيات، هناك أيضا إشكال أننا وقفنا على عدد من التزامات المنعشين العقاريين التي لم يوفوا بها، هذه فرصة ان يتابع المكتب أولئك المنعشين للوفاء بالتزاماتهم في بعض التجزئات في أقرب الآجال و إلا أن يتخذ المجلس ضدهم الإجراءات القانونية، ثم الإسراع اللاحق، هذا الملف سيأخذ مسارا، من الأفضل أن نأخذ بعين الاعتبار الجانب الاجتماعي لهذه الساكنة خاصة عندما نتكلم على منطقة أغروض، بنسركاو وبعض المناطق التي تدخل ضمن برنامج إعادة الهيكلة ونسرع ما أمكن لمعالجة هذا الملف وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيدة سناء الحيان.

السيدة سناء الحيان:

شكرا السيد الرئيس، أكيد أن المترافع الأول على الساكنة هو مجلس جماعة اكادير، وبالتالي، في إطار إبداء الرأي والترافع على الرأي، عدم هدم أي بناية إلا في الضرورة القصوى خاصة في إنشاء الطريق، إلا إذا كان هناك ضرورة قصوى وعدم إيجاد بديل لإزاحة الطريق، وكذلك توصية ثانية مهمة وهي تقليص المساحات الخضراء، أغروض فيه مساحات كبيرة تابعة للمياه والغابات، وبالتالي، لا بد من تقليص ذلك الشريط الأخضر أو دمج الساكنة في تلك المشاريع الخضراء في إطار حي إيكولوجي، ولا ننسى أن ساكنة اغروض حتى وإن أزلنا المشاريع رغم أنهم مع المشاريع مليون في المائة مهمة بالنسبة لهم و أيضا الطرق لكن بهذه الطريقة و إن أزلنا المشاريع وأزلنا برنامج عمل الجماعة سيبقى الضغط على الساكنة وخاصة أنهم سقط عليهم ظلم كبير في مساحة عقاراتهم وخاصة أن التعويض لا يعوضون على مدة و ليست هناك مسطرة غير مجحفة في حق المواطنين وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، السيد محمد بركا

السيد محمد بركا:

شكرا السيد الرئيس، في البداية استسمحكم السيد الرئيس، لكي أبلغكم إعتذار السيد جمال الديواني الذي راسلني الآن على أساس أنه إنتقل الى مدينة الدار البيضاء ليلة أمس لظرف صحي. ما تبقي لدي أن أقوله في هذه النقطة، هو ضرورة استحضار الوضعية الاجتماعية للساكنة المستهدفة منه هذا الوضع، خصوصا نعرف أن الأغلبية هم ورثة، الأغلبية قوتهم من تلك الأرض، ولا أظن أن المجلس دائما هو المترافع الأول عن هذه الساكنة وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد الحسن المساري

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، الملاحظة التي لدي هي فيما يتعلق باللجنة كانت هناك مجموعة من الدراسات، المقترحات، وتلك المقترحات تم تفعيلها من طرف أعضاء اللجنة، يعني قدموا مجموعة من المقترحات في ذلك الوقت وتم تعديل مجموعة من التصويبات في اللجنة، قدموا اقتراح في تعديلها، وهذا يؤكد ان هناك إمكانية التفعيل أكثر لمقترحات أعضاء المجلس وهذا ما يدفعني أن أذهب في طرح عقد لقاء إن كانت إمكانية عقد لقاء مع المنتخبين فيما بعد من أجل مناقشة تلك التعرضات كاملة، لأنه في تلك التعرضات، إستطعنا ان نجد حلول لمجموعة من الإشكالات، المسالة الثانية، هو مسالة تحيين لجنة الهيكلة وأستغل حضور السيدة ممثلة الوكالة الحضرية إن كان هناك توضيح، فهل هناك إشكال في تحيين هذه اللجنة، لأنها توقفت سابقا، اليوم هل هناك إمكانية تحيين هذه اللجنة لكي تتم مدارس تعرضات الساكنة ونحل مشاكلهم وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيدة نعيمة الفتحاوي

السيدة نعيمة الفتحاوي:

شكرا السيد الرئيس، السيد رئيس المنطقة الحضرية، السيدات والسادة النواب، السيدات والسادة المستشارين، السيدات والسادة الموظفين، أيها الحضور الكريم، رمضان كريم، بدوري أعزي السيد النائب السيد بوعيشي ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يرحمنا جميعا، السيد الرئيس ستعطيني الوقت الأول والثاني أليس كذلك؟

السيد مصطفى بودركة:

بقي لديك 30 ثانية

السيدة نعيمة الفتحاوي:

السيد الرئيس، في الحقيقة وبعبارة أخرى فقط، أن اثر النظر انه لا يمكن إلا أن نثمن هذا العمل الذي سنبدى فيه رأينا في نفس الوقت والذي هو تصميم التهيئة أكادير الجنوب، ولتبسيط الأمر الهدف الرئيسي منه اولا هو أن نجود حياة المواطن، ونجود ونساهم في تجويدها، صحيح أننا كلنا نمثل المواطنين ولذلك.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا

السيدة نعيمة الفتحاوي:

فقط ثانية السيد الرئيس

السيد مصطفى بودركة:

لقد زدت لك 10 ثواني،

السيدة نعيمة الفتحاوي:

فقط ثانية

السيد مصطفى بودركة:

حسنا تفضلي

السيدة نعيمة الفتحاوي:

انا فقط اريد التحدث على أن بعض المناطق لا بأس في أن نعيد النظر في أن نوفر لهم إنجاز طابقين عندما يكون لا بأس في ذلك.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، أعطي الكلمة للسيد هشام عايش

السيد هشام عايش:

شكرا السيد الرئيس، قبل أن أكمل على ما قلته حينما توقفت في المداخلة الأولى، وقتي غير محدد السيد الرئيس؟ محدود؟

السيد مصطفى بودركة:

لا في إطار أنك رئيس اللجنة وحضرت، تفضل

السيد هشام عايش:

شكرا، قبل أن نستمر، أريد أن أنوه بفريق عمل قسم التعمير، الذين قاموا باستقبال المواطنين والمواطنات في مدة شهر في بهو القصر البلدي، وفريق العمل يتكون من مهندسة معمارية، تقنيين وموظفين وليس بشخص واحد، كفريق عمل يتكون من 5 أشخاص

الذين كانوا مجندين لمدة شهر، عندما أخذنا في إطار اللجنة مشكورة 556 تعرض، أزلنا التعرضات ناقصة الإحداثيات، أزلنا تعرضات التي فيها نوعا من التكرار، أزلنا التعرضات التي توجد في تجزئات أمرها محسوم بقوة القانون، بقيت لنا تعرضات المواطنين والمواطنين التي إستوفت الشروط التي تجعلنا ندرسها لتوفرها على جميع المعطيات، نجد فئتين، الفئة الأولى أناس يتعرضون في أشياء في مصلحتهم غير فاهمين، وقفنا على مجموعة من الحالات، الشخص يتعرض على Plan d'aménagement تصميم التهينة عندما نأتي لنقوم بدراسة وضعيته، نجد أنه أتى بشيء جد إيجابي سيحسن من عقاره ورفعت من قيمة عقاره، إذن هؤلاء الأشخاص الذين لم يفهموا ولم نتجواب معهم بالقبول لأن هذا ضد مصلحتهم، الآخرون، وبدون استثناء، تم قبول وتبني موقفهم من طرف اللجنة، ومن هذا المنبر مرة ثانية أشكر الإخوان كلهم، جميع مكونات اللجنة أغلبية ومعارضة والإخوان خارج اللجنة وقد حضروا معنا على العمل الدؤوب الذي قاموا به على مدى ثلاث جلسات، وشكرا لكم.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيد محمد اكرنان

السيد محمد اكرنان:

شكرا السيد الرئيس، أولا لابد كذلك من أن أتقدم بالتعازي الحارة الى الزميل والصدیق السيد النائب السيد عبد الغني بوعيشي في وفاة صهره الذي نتمنى من العلي القدير أن يسكنه فسيح جناته وان يلهم ذويه الصبر والسلوان، فيما يتعلق بمشاريع تصميم التهينة، فهذا اختصاص أصيل للإدارة التي هي الوكالة الحضرية وإذا كان حق الملكية مضمون دستوريا فإن هذا الحق يمكن تقييده طبقا للقوانين الجاري بها العمل خصوصا أنه يمكن اللجوء الى نزع الملكية لإنجاز مشاريع ومرافق عمومية، وبالتالي هذا المشروع لابد أن يحاول الموازنة بين المصلحة الشخصية والمصلحة العامة، والمجلس أو المجالس الجماعية لأن هذا المشروع يؤطره أولا قانونان وهما القانون 90-12 والقانون 14-113 المتعلق بالجماعات بالإضافة الى المراسيم، فقط لتوضيح بعض الأمور لنعرف الى أين نحن ذاهبون، أولا، المجالس الجماعية لديها ابداء الرأي بالنسبة لهذه الوثيقة، وذلك طبقا للمادة 92 والتي تنص في احدى فقراتها على انه "من صلاحيات مجلس الجماعة ابداء الرأي حول وثائق اعداد التراب ووثائق التعمير طبقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل"، إذن هنا نحن لا نقرر في هذا المشروع وإنما نبدي ملاحظات في شأنه، إذن هذه الملاحظات، أي ملاحظات وتعرضات الساكنة التي تنظمها مقتضيات المادة 25 من قانون التعمير والتي تدرس خلالها في فترة مدتها 60 يوم الملاحظات او التعرضات التي تدلي بها الساكنة وكذلك يعني شكل هذه التعرضات يحددها مرسوم و هو 832.92.02 في 14 أكتوبر 1993، أن هذه التعرضات تسجل في شكلين، إما في سجل التعرضات أو أنه عن طريق رسالة مضمونة الوصول توجه الى الجماعة، إذن هذه هي المسطرة، صحيح أن ما ينص على هذه المسألة هي المادة 24 من المرسوم، والمجالس يقدمون مقترحات، مقترحات من خلال الحق الذي أعطاه القانون التعمير أن المجالس يمكنها ابداء الرأي ومن ثم توجه الى الإدارة المركزية لدراسة هذه الملاحظات من جديد واتخاذ القرارات بشأنها، يمكنني أن لا أتفق إطلاقا مع بعض تصاميم التهينة بصفة عامة وهو عندما نعيد نفس المشاريع المبرمجة في تصميم سابق في تصميم جديد، لأن هذا فيه إشكال قانوني أولاً، لأن المادة 28 صريحة في هذا المجال أنه عندما تنتهي آثار تصميم التهينة، لا يمكن برمجة نفس المشاريع والمرافق في الملك الذي كان قد تقرر فيه سابقا أن تنجز فيه هذه المشاريع، غير أن الإشكال المطروح لدينا كجماعة، و هنا لابد للوكالة الحضرية أن تأخذ هذا بعين الاعتبار، لأن ما يترتب عن هذا تتحمل عبئه الجماعة من الناحية المالية، الآن لدينا أحكام لا اتكلم عن أحكام الاعتداء المادي أو أحكام نزع الملكية أو حتى الملفات التي سويت بالتراضي في منطقة أغروض لأنه كانت هناك ملفات سويت بالتراضي اثناء تحرير المسار وصادق على تعويض هؤلاء الناس وتم تعويضهم، ولكن أنكم عن الحالة التي تنتهي فيها آثار مشروع أو آثار تصميم التهينة ونعيد فيها نفس المشاريع أو نفس المرافق، هناك اشخاص قد رفعوا دعاوى في المحكمة وطلبوا رفع اليد و قضت المحكمة برفع اليد، وهؤلاء الناس عندما يأخذون هذا الحكم يلتجؤون للجماعة من أجل التنفيذ، في هذه الحالات بمجرد حصولهم على هذا الحكم يتقدمون بتصميم من أجل البناء في تلك المنطقة وهنا لماذا نقول أنه يجب على الوكالة الحضرية أن تأخذ بهذه المقترحات، لأنه عندما يتقدم الانسان بطلب الترخيص ما الذي يحدث؟ هو أن الوكالة الحضرية لا تستجيب لمقتضيات الحكم وحتى إن كانت الجماعة قدمت فيه رأيا ايجابيا ب Avis favorable بالنسبة لهذا الملف انطلاقا من حكم رفع اليد، الوكالة الحضرية يتبين لها ان هناك مرفق تقول Avis défavorable وهذا هو إشكال الوكالة الحضرية ويجب عليها أن تسير، لأنه كيفما كان الحال هذا حكم قضائي اكتسب قوة الشيء المقضي به وهذا هو الإشكال، ويضاف الى هذا أنه كما تعرفون بالنسبة للتعمير بالنسبة لمنح الرخص، فرأي الوكالة الحضرية هو رأي ملزم حتى وإن أعطت الجماعة راي ايجابيا ب Avis favorable ان قامت الوكالة الحضرية ب Avis défavorable لا يمكن إحداث الطريق لصالح المعني، وهذا من بين الإشكاليات الحقيقية المطروحة والتي ما زالت ستطرح، بالنسبة لمشروع تصميم التهينة، انا أعتقد أنه أولا عندما تحل فترة إعدادة من طرف الإدارة، يجب أن يكون هناك عملا ميدانيا و لا يجب أن نكتفي بجوجل أو satellite خاصة أن الميزة الموجودة في اكادير الآن، هو أننا نمرر تصاميم تهينة قطاعية sectorial وليس أننا أخذنا كل تراب اكادير كله وسنعد له تصميمًا لوحده، وهذا

يخفف عليك عبء عدد التعرضات التي ستدرس، وكذلك حتى من ناحية العملية، أن الإدارة يمكن أن تقوم ببحث ميداني وان يحاول ما يمكن، لأنه كما قلنا أن حق الملكية الخاصة مضمون ومكفول دستوريا ولكن تحاول ما أمكن لأن هناك أماكن قد بنيت، تحاول ما يمكن الإدارة أن تفادي المناطق التي بنيت وأنها لا تلجأ إلى إحداث طرق في هذه المناطق إلا في حالة الضرورة القصوى وأن يكون ذلك بشكل إستثنائي، هذه الملاحظة الثانية، الملاحظة الثالثة، لأنه لماذا نقول أنه لا بد من بحث ميداني بالإضافة إلى استعمال وسائل أخرى في إعداد هذا التصميم، هو أنه في بعض الحالات نجد أن هناك منطقة zone أو ارض terrain فيه plan d'aménagement أو مخطط تهيئة التجزئة في وقت ما نجد كل شيء قد بني و بقيت بقعة أو اثنتان ويذهب الشخص ويطلب الرخصة avis défavorable لان هناك فيه a loutir يجب أن تنجز فيه تجزئة un lotissement، وهذا ايضا إشكال خصوصا أنا هنا أتحدث عن المناطق التي اقيمت فيها إعادة الهيكلة والتي فيها وثائق إعادة الهيكلة و هنا تطرح هذه الإشكاليات، بالنسبة لمنطقة أغروض، يمكن أن نقول أنها منطقة حساسة بحكم موقعها، ولكن يجب علينا أن نحاول ما أمكن أن يستجيب هذا التصميم في حدود الإمكان بطبيعة الحال للمتطلبات الساكنة، فلا يمكن ان أي شخص يملك أرضه ونرهنها له بورقة إعادة الهيكلة أو بتصاميم التهيئة سنوات وسنوات إلى درجة أنه لا يستطيع أن يستفيد منها، كذلك لا يمكن أن ينجز تصميم التهيئة فقط دون مراعاة أن الساكنة في حاجة الى مرافق، وهنا نقول كما قلت في الإجتماع الاول الذي عقد، أنه يجب التركيز أساسا على أراضي الدولة التي لن تكون مكلفة ماليا للجماعة مثلا عندما تسقط في الإعتداء المادي في الملك الخاص أو حتى نزاع الملكية في الملك الخاص، لأن حتى نزاع الملكية وإن أحترمت المسطرة، توجد ميزة واحدة هو أنه اذا تم الاستحواذ على أكثر من 25% تسمى المساهمة المجانية لا تعوض عليها الجماعة، ولكن التعويض المقترح من طرف هذه اللجنة، يمكن للمالك ألا يقبله وبلتجأ إلى القضاء آنذاك المحكمة تقوم بالخبرة وتقوم تلك الأرض حسب قيمتها، لذلك أنا أرى أنه إن كنا سننجز مشاريع، نركز أساسا على الأملاك التابعة للدولة أو المياه والغابات أو الجماعة الساللية إلى غير ذلك من الأملاك العامة، المسألة الأخيرة لكي لا أطيل، تتعلق بالتعرضات التي تقدم بها أشخاص تعرضوا ضد مصلحتهم في نظري حتى من الناحية القانونية لا يمكن أن يؤخذ بها، لأن هذا مشروع وضعته الإدارة، وتلك المنطقة لم تضع فيه أي مرفق حتى وإن تعرض لا يعتد بتعرضه، أعطيكم مثال من ناحية القانونية، مثل شخص صدر الحكم لفائدته واستأنفه، استأنفه لنفسه لا يؤثر، وبالتالي، هذه التعرضات أعتقد أن الادارة لا يمكن أن تأخذها بعين الاعتبار لأنه يمكن أن نقول أنه تعرض غير ذي موضوع وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيد عبد الله بولغمير

السيد عبد الله بولغمير:

شكرا السيد الرئيس، السلام عليكم الزملاء أعضاء المكتب، أعضاء المجلس، السيد ممثل السلطة، السيدات والسادة الموظفين والموظفات، ممثلي الجسم الإعلامي، أنا بدوري أيضا أقدم بخالص العزاء لزميلنا وصديقنا السيد عبد الغني بوعيشي في وفاة أحد رجالات المدينة السيد الحاج العيساوي رحمه الله، أحد قداماء ورجالات هذه المدينة أسأل الله أن يتغمده بواسع رحمته، وأن يرزق أهله وذويه جميل الصبر والسلوان، أيضا المناسبة أيضا بالدعاء بالشفاء لزميلنا الأخ جمال الديواني، أسأل الله أن يشفيه وسائر المرضى، أنا بحق ما كنت لأتدخل، ولكن تدخل من أجل التنويه بالعملية التي قام بها المجلس الموقر في مقاربة إشكالية تصميم إعادة التهيئة أو تصميم لجنوب مدينة أكادير، ولكن أنا ملاحظتي هي أن 90% من المداخلات أو ما جاء سواء في النقاش أثناء اللجنة تخص منطقة أغروض رغم أن التصميم يعني يهم عددا من الأحياء، أيضا بما أن المجلس ليس لديه إلا حق إبداء الرأي لا حتى، أظن أنه لا بأس أن نأخذ وقتنا، لنرى أية مقاربة للجلوس وللتحيين ولنقاش كل ملف ملف في منطقة أغروض، كما تحدثتم وتحدث الإخوان قبلي بأننا بطبيعة الحال نحن هنا لندافع عن الساكنة و على مصلحتها عموما، غير أن الإشكال المطروح هنا هو أن هذا التصميم التهيئة كما جاء في مداخل السيد أكرنان، هو أخذ نفس مخرجات تصميم التهيئة القديم فهذا اظن بأنه طرح إشكالا معيننا، أنا اقترحي للإخوان والأخوات، هو أن تكون لجنة تضم مصلحة التعمير، أيضا من يريد من المنتخبين الالتحاق بهذه اللجنة لفتح المجال، أولا، لإيصال المعلومة للساكنة، لأنه كما جاء في مداخل السيد باكييري، هناك عددا من الأشخاص لا يعرفون، وهناك من وضع تعرضه غير مستوفي للشروط القانونية للتعرضات، فهذا إشكال تم القيام به أيضا بحكم غياب ربما المعلومة التي لم تصل الى الساكنة، كما أظن أن هذه المرحلة مرحلة تاريخية لأن الساكنة تنتظر لمدة طويلة من الزمن، ثم هناك مشروع تهيئة شمال أكادير سيأتي لاحقا والذي يهم بقعة ترابية أخرى، فلا بأس أن تكون لجنة مختلطة التي يمكنها أن تحل الباب لهذه الأمور، أولا لتمحيص طلبات التعرض، ثم أيضا لتوصيل المعلومة بشكل أوفر للساكنة وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا السيد عبد الله، إذن الإخوان هذا الوثيقة التعميرية التي نحن اليوم بصدد إبداء الرأي حولها، هي وثيقة تهم 30% من ساكنة مدينة أكادير، تبتدى من أغروض في إتجاه حي الهدى مروراً بالأحياء فونتي، بنسركاو، جيت سكن حي الفرح، هنا أولاً كما قالوا الإخوان جميعاً، هذه وثيقة جاءت على أنقاض وثيقة أخرى، وهنا نجد مجموعة من الإكراهات التي عرفها الإخوان، هناك أولاً le Schéma Directeur d'Aménagement Urbain (SDAU) الذي يعطي توجهات كبرى خاصة أننا نجده في أغروض، لأنه بالنسبة لمجموعة من التعرضات التي ترد تنص على أن الشخص ينتظر وقتاً طويلاً لتحرير أرضه من مقتضى، هذا مضمن في SDAU هذه الأراضي كلها بجوار القصر الملكي باعتبارها منطقة zone de reboisement منطقة إعادة التشجير ولا يمكن لمخطط التهيئة القطاعي أن يتجاوز SDAU، لأن هناك بعض الأمور تسمعها الساكنة كون التصميم عبارة عن وثيقة، ولكن عندما تريد التدخل فيها فمجال تدخلك لا يكون كبيراً لديك المناطق التي كانت فيها إعادة الهيكلة لا يمكن التدخل فيها، والمناطق الموجودة في التجزئة لا يمكن التدخل فيها ويجب عليك أن تراعي SDAU، إذن هنا لكي نفهم بأن مجال التدخل محدود، النقطة الثانية، هي أن مسطرة المصادقة على تصاميم التهيئة، هي مسطرة لا يمكن الاجتهاد فيها، بحيث ينظمها القانون عبر مراحل والمتدخلون محدودون les intervenant ومهامها واضحة، وأين يبتدى دور كل واحد وأين ينتهي، البحث العلني الهدف منه ما هو؟ توضع ملاحظات الأشخاص ويتم تسجيلها ويتم التداول فيها بعدها ستكون هناك commission préparatoire بالنسبة للجنة المركزية la commission centrale ستتداول نقطة بنقطة، سيعطى لها الوقت أكثر مما تم القيام به في المجلس، لماذا قام المجلس بذلك العمل؟ من أجل أن نرى ونتبنى المواضيع ونخبر الأشخاص الذين سيحضرون في تلك اللجنة بالطريقة التي يجب التعامل بها مع مجموعة من تعرضات الساكنة، سأرجع لأغروض، أغروض فيه نسيج عمراني، هناك دواوير السكان الأصليين وأبناء المنطقة هم كثر، كلهم مدرجين في إعادة الهيكلة، بجانبهم ماذا نجد؟ نجد مشاريع الفيلات، هناك من مر ملفه عن طريق رخص الاستثناء، كل واحد كيف سوي، إن كنت سأفتتح هنا في هذه المنطقة هل سأعطي الأمر لإنجاز الفيلات أم للسكن التقليدي مكون من أزقة صغيرة مثل التكتلات السكنية التي أنجزت على أنقاض الدواوير، الوكالة الحضرية إجتهدت في أنها اعتمدت نمطاً معمارياً أي منزلة بين منزلتين ليس بفيلا وليس بنمط تقليدي، بالنسبة للطرق، كلنا نذهب لأغروض، تسير في طريق إلى أن تجدها طريق مسدودة، une impasse و من الجهة الأخرى طريق أخرى، إذن حتى في الطرق يتم وضع ما هو موجود existant ويتم le mayage، دائماً في هذه التصاميم التهيئة، نحن نراعي المصلحة العامة، والمصلحة العامة تكون دائماً على حساب المصلحة الخاصة لبعض الأشخاص، ولكن حتى المشرع يحمي هؤلاء الأشخاص أولاً أنه من غير المقبول unacceptable ان يكون هناك مقتضى في عقار ما تجاوز 10 سنوات دون أن ينجز فإنه لا يمكن أن يوضع، وهنا الإخوان يعرفون ذلك وفي اللجنة المركزية سوف ندافع عن هذه النقطة لأنها غير قانونية، هذه هي النقطة الأولى، النقطة الثانية، كما قلت الإخوان الذين احتل لهم عقار هو في مصلحتهم الخاصة، فاليوم المشرع في هذه الحالة نظم على أنه في حالة الإقدام على إنجاز مشروع ما، يجب أن تقام مسطرة نزاع الملكية، لجنة الخبرة commission d'expertise وسيحسب له تعويضه وإن لم يقبل بهذا التعويض يلجأ إلى المحكمة وسيعوض وبالثلث الذي حكمت به المحكمة، إذن المشرع يحمي الجميع، ونحن كجماعة لدينا بعض الأحياء وجدنا أن فيها نقص في المرافق العمومية l'équipements public، أغروض ينقصنا فيه سوق القرب، قاعة مغطاة، complexe culturel، دار الحي ومجموعة من الأمور ولحسن الحظ heureusement وجدنا العقار في أغروض وليس كله عقار في ملك الخواص، نبحت حتى لا نجد عقارات الدولة بجميع أشكالها، بعد ذلك نلجأ إلى المكان الذي يجب إحداث ذاك المرفق، لأنه في بعض الأحيان المرفق مرتبط بالعقار ومرتبك كذلك بالقرب من الساكنة، وإلا فلن يطلق عليها اسم مرافق القرب، ففي بعض الأحيان نجد عقاراً في ملك الدولة لكن تجده بعيداً وبالتالي لن يفي بالغرض، أيضاً نجد أحياء تنقصها المرافق وينعدم فيها العقار وهي مضمنة في هذه الوثيقة، إذن كان هناك عمل كبير، مثلاً في حي الهدى كانت هناك شوارع في الوثيقة السابقة كانت في الأصل سكنية، يعني الطابق الأرضي "le rez-de-chaussée" كان سكنياً بقوة الواقع اليومي الآن أصبحت كلها تجارية، هذا يعني أنه يجب عليك تعديل المقتضى، هناك l'uniformité de hauteur توحيد الارتفاع، عندما تسير في بعض الشوارع تجد أن هناك من لديه R+2 R+3 يعني هذا ليس سوي، هناك من سوي في رخص الاستثناء، إذن تم توحيد علو الواجهات، هناك مناطق أخرى مثل بنسركاو فيها خصائص فيما يخص المساحات الخضراء والعقار الوحيد المتوفر هو العقار المحاذي للمطار العسكري والذي يطل على شارع العيون، هناك يوجد عقار كبير أظن وإن كنت أتذكر فيه 17 هكتار الذي سيمكننا من إحداث ملاعب القرب وحديقة كبرى من أجل خلق متنفس لتلك المنطقة، هناك ساحة كبرى، ساحة المشور، لأن تلك الأرض بجوار القصر الملكي وهنا مرة أخرى C'est un cat décolle، حالة خاصة لأن مالكيها لا يمكنهم البناء ولا يوجد فيها أي مقتضى ولا أي شيء آخر، إذن عليك أن تحل المشكل إما ببناء مرفق عمومي بحيث عندما سيتم أخذها عن طريق مسطرة نزاع الملكية المالكون سيأخذون تعويضاتهم، إذن نحن مقبلين، كما قلنا هناك لجنة إقليمية، الإخوان سوف يشتغلون على تعرضات الساكنة كما تفضلتم بإعطاء الإحصائيات، مجموعة منها شملتها إعادة الهيكلة أو التجزئة يعني لا مكان لأن تكون تلك التعرضات، وقد لاحظت في اللجنة، أن الجميع يدافع عن الساكنة في إطار القانون، إذن من هنا أشكر الجميع، أشكر أعضاء المجلس قاطبة على الإهتمام الذي أعطوا لإبداء الرأي، كذلك الوكالة الحضرية على عملهم الكبير، السيد بوجمعة عزام وكافة فريق التعمير لأنه كان هناك ضيق الوقت، حيث أنه في نفس اليوم الذي انتهى فيه إيداع التعرضات مباشرة

ذهب الفريق للإشتغال، لقد رأيتم طريقة الاشتغال، بحيث أن تتم رقمنة وتفرغ كل تلك التعرضات، لقد رأيتم اللجنة تعطي رقم التعرض والتطبيق المراد استعماله و من أين اتى le plan de situation، كان هناك عمل كبير أقيم في العمق نشكرهم على ذلك، هذه ليست أول وثيقة، تداولنا بشأن وثيقة أخرى لكن فقط كان فيها 9 تعرضات، الان نحن مقبلون على تصميمين، هناك agadir nord وهناك أيضا منطقة ادراة stade، سنتوصل بهم للتذاكر فيهم، تيكوين قد تم إطلاقه، ننتظر المقترحات وبعد ذلك سيكون تصميم تهيئة أنزا ان شاء الله، إذن شكرا للجميع.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

مقرر عدد 2025/32 بتاريخ 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025
المتعلق بالدراسة وإبداء الرأي حول تصميم التهيئة أكادير-جنوب

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025 في جلستها الوحيدة، وذلك يوم الخميس 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة صباحاً، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير، طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة وإبداء الرأي حول تصميم التهيئة أكادير-جنوب، وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، والتي أسفرت على ما يلي:

↔ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 61

↔ عدد الأعضاء الحاضرين : 49

بعد إطلاع المجلس الجماعي لأكادير على تصميم التهيئة أكادير - جنوب وعلى تعرضات وملاحظات الساكنة والتي بلغت ما مجموعه 556 تعرض، رفقته جدولاً منها.

تم إبداء الرأي حولها وفق المنهجية والمقاربة التالية:

1) عدم قبول كافة التعرضات التي لا تتوفر على الإحداثيات حيث استعصى على المجلس تحديدها.

2) عدم قبول التعرضات التي لا توافق مخطط توجيه التهيئة العمرانية SDAU

*مخطط توجيه التهيئة العمرانية SDAU

*التجزئات المرخصة.

*تصميم إعادة الهيكلة.

*الطرق المهمة والمحورية.

3) عدم الاستحواذ على 100% من عقارات الخواص

4) عدم تجاوز 30% إلى 40% من عقارات الخواص مع إمكانية التعويض إما بالزيادة في العلو أو عدد

الواجهات.

كاتب المجلس
كاتب المجلس الجماعي
أكادير
بمضاء خالد الخدي



رئيس الجلسة
النائب الأول للرئيس
امضاء: مصطفى بودرقة



النقطة الثانية: الدراسة والمصادقة على تعديل القانون الأساسي لشركة التنمية المحلية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية.

العرض

السيد مصطفى بودركة:

نمر للنقطة الثانية من جدول اعمالنا: الدراسة والمصادقة على تعديل القانون الأساسي لشركة التنمية المحلية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية.
اعطي الكلمة للسيد هشام عائش: رئيس لجنة المرافق والتعمير والرقمنة وسياسة المدينة الذكية لقراءة التقرير.

السيد بكيري محمد:

السيد الرئيس، كانت هناك توصيات من الجيد التذكير بها.

السيد مصطفى بودركة:

لقد تقدمت بملاحظات، ونحن نتقاسمها جميعا وكما قلت فإن المسطرة ينظمها القانون، وقد سبق وحضرت معنا اثناء اللجنة وكان التوافق على كيفية التعامل مع جميع النقط، فالأشخاص الذين سيحضرون لديهم كل التعليمات وانا في الغالب سأحاول الحضور، وإن عرضت علي حالة لم تتم مداولتها سابقا سأتصل بكم ويتم إشعاركم بان هناك حالة جديدة وكيف يمكن التعامل معها.

السيد هشام عائش:

شكرا سيدي الرئيس النقطة الثانية الدراسة والمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية لأكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية.
نظرا لأهمية وأولوية المواضيع والمشاريع المقترح إضافتها في مضمون القانون الأساسي لشركة التنمية المحلية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية، وفي إطار سعي المجلس الجماعي الى ملاءمة هذا القانون مع التطورات التي تشهدها المدينة والعمل على توافيقها مع فلسفة المجلس في تحقيق جودة خدماتية عالية في هذا المجال، يأتي إدراج هذه النقطة لإجراء تعديلات تتمثل في إضافة أنشطة الى المادة الثالثة المعنونة بالغرض الإجتماعي ويتعلق الامر ب:
✓ تدبير مواقف السيارات
✓ تدبير مرفق الركن الخاص بالسيارات.
✓ إنجاز جميع الدراسات المتعلقة بتدبير مواقف السيارات وتبديير مرفق الركن الخاص بالسيارات.
وفي هذا السياق، وفي إطار نهج وعقيدة اللجنة وإيمانها بأن الإضافات بإعتبارها عناصر مترابطة مع سابقتها من شأنها تجويد الخدمات على مستوى النقل والتنقلات، وبعد تثنين هذا الأمر والإحاطة بجميع جوانب النقطة، وافقت اللجنة بأغلبية أعضائها الحاضرين على النقطة مع إمتناع عضو واحد لكم الكلمة السيد الرئيس.

المناقشة

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، افتح اللائحة الأولى
اعطي الكلمة للسيد عادل البار.

السيد عادل البار:

نعم السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، السيدات والسادة أعضاء المجلس المحترم، السيدات والسادة أعضاء الجسم الصحفي، الحضور الكريم، بداية نثمن هذه الخطوة للمكتب المسير لمدينة جماعة أكادير التي من شأنها ان تضع حدا أمام التدبير العشوائي لهذا المرفق أي مرفق وقوف السيارات والمرافق الخاصة بركن السيارات بهذه المدينة، هذا التدبير الذي عرف ضبابية و نوع من الإرتجالية منذ سنوات خلت، واليوم كان من شأنه وكان من الممكن أن يتم تفويض تديره الى شركات، ونتمنى ان يكون تدبيرا معقلنا

وأكثر وضوح وشفافية، وما نريد الإشارة اليه وللمجلس الموقر السيد الرئيس، هو ان هذه الاتفاقية في شقها وبالضبط في المادة المتضمنة في الاتفاقية أو في القانون الأساسي وعلى ما أظن المادة 39 والتي تقتضي في شقها "أنه لمجلس إدارة الشركة الحق في توفير كل الأرباح أو جزء منها قصد برمجتها أو إيداعها في صندوق احتياطي إستثنائي أو صندوق للطوارئ موجود أو في طور الإنشاء"، وهذا يعني الشيء الوحيد ان هذه الشركة جاءت بالمداخل والأرباح التي سترد عليها من هذه الاتفاقية وخولنا لها ان تضعها في صندوق أو ما سمي من طرفها بصندوق الاحتياطي أو صندوق الطوارئ، وبالتالي هنا سوف يكون من المستبعد جدا أن الجماعة سيكون لديها مورد مالي من هذه المواقف للسيارات أو مواقف الركن أو من المرائب مستقبلا بعد التوقيع على هذه الاتفاقية، وبالتالي فمن شأن هذه الاتفاقية حرمان الجماعة الترابية لأكادير من مورد هام من مواردها المالية، وهذا على غرار ما وقع في المساج التي تم تفويضها لإحدى الشركات من أجل تديرها مع إضافة مبالغ مالية من أجل التسيير، واليوم نعطي لهذه الشركة هي الأخرى التسيير والتسيير وغير مستبعد ان تستفيد هي الأخرى من مبالغ مالية والله أعلم مستقبلا، وبالتالي فلن تبقى للجماعة أي موارد مالية في ظل أن لديها إلتزامات مادية الشيء الذي سيخول لنا اللجوء الى الإقتراض، وهذا اذا تم وضعه في إطار سنسميه إطار الموت الكلينيكي لجماعة اكادير ونحكم عليها بالإختناق والموت ماديا وهذا بسبب أننا ننزع الموارد التي ستستخلصها ونظيف إليها الإلتزامات المادية بالله عليكم ماهي رؤية المجلس في هذا الاطار؟ ما هي الآليات التي يمكن استعمالها؟

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، ثلاث دقائق وسبعة ثواني.
الكلمة للسيدة سكيبة وردة العلوي

السيدة سكيبة وردة العلوي:

تحية طيبة للجميع ومضان كريم كل باسمه وصفته، وأنا بدوري أتقدم بأحر التعازي للسيد بوعيشي في وفاة صهره متمنين له بالرحمة والمغفرة ولذويه الصبر والسلوان، نحن اليوم امام الموافقة على تعديل القانون الأساسي الذي نعتبره خطوة أولى نحو التفويت المبدئي لتدبير المرائب أو مواقف السيارات لشركة Agadir mobilité société anonyme، نعم في إطار تجويد أو تطوير البنية التحتية لمدينة اكادير وتعزيز حكمة التدبير الحضري، لا يختلف إثنان على أن هذه المبادرة الخاصة بتفويت تدبير مواقف السيارات لشركة اكادير Agadir mobilité société anonyme كخطوة إستراتيجية نحو تحسين خدمات ركن السيارات، خصوصا أن المدينة مرت بتجربة إدارة مواقف السيارات عبر شركة استغلالية والجماعة كان لها موقف شجاع في التخلي عن إدارة هذا القطاع لمدة تزيد عن اربع سنوات، هنا لدينا بعض الأسئلة تفرض نفسها وسنقوم بطرحها اليوم، فعلى أي أساس تم إختيار هذه الشركة؟ هل تم اللجوء الى طلب عروض تنافسية يضمن الشفافية وتكافؤ الفرص؟ هل تم تقييم التكاليف والمداخل المحتملة؟ ماهي العوائد المالية التي ستستفيد منها الجماعة من هذا التفويض؟ ماهي الإلتزامات التي ستتعهدها بها الشركة في إطار هذا التفويت؟ كيف ستراقب الجماعة أداء الشركة وتضمن الخدمات التي تقدمها بشكل يرضي المواطنين؟ هل يوجد خيار لإعادة هذا المرفق الى تدبير الجماعة المحلية مستقبلا في حالة لم تلتزم الشركة بالشروط المتفق عليها؟ وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد عزيز الصباح

السيد عزيز الصباح:

شكرا السيد الرئيس، تعتبر شركة التنمية المحلية اكادير الكبير للنقل و التنقلات الحضرية الشركة التي تقوم بتدبير خدمات النقل والتنقلات والتي تسهر على شبكة الحافلات، مواقف السيارات، وكذلك الإستطلاعات، هذا النظام الأساسي يجب أن يتغير بناءا على أن المدينة تعاني من مشاكل كبيرة فيما يخص سواء النقص في الحافلات ووسائل النقل والتنقل أو فيما يخص مواقف السيارات، ويجب إعتداد نموذج جديد لتدبير مواقف السيارات في خطوة ترمي الى إنهاء الفوضى التي يعرفها هذا القطاع بسبب هيمنة شبكات غير قانونية، بما أن مدينة اكادير تعتبر إحدى الواجهات الحضرية المهمة لإحتضان تظاهرات قارية ودولية مرتقبة خلال أشهر السنوات المقبلة، وبالتالي وجب وضع حد لهذه الفوضى التي تعم مواقف السيارات بمدينة اكادير وإيجاد الحلول المناسبة لنقص الضغط خاصة فيما يتعلق بمواقف السيارات ونحن مقبلون على تظاهرات كبيرة تحتاج كثيرا الى تنظيم في هذا المجال و شكرا.

السيد مصطفى بودركة:

الكلمة للسيد الحسن المساري

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، بادئ ببدء في هذه النقطة المتعلقة بالقانون الأساسي لتوسيع غرض هذه الشركة، السيد الرئيس، أولا انا لابد أن أقدم بالشكر للسيد الوالي لأنه في احدى الدورات كان هناك نقاش حول شركة ALSA الزا وكان هناك تدخل مباشر منه لأجل حلحلة الموضوع كما أشكر أيضا السيد الباشا على تواصله في هذا الأمر حيث كانت هناك إتفاقة وكان نوع من الضغط ولكن لابد أن نزيد في الملتمس على إعادة وتقوية الضغط لأن في شهر رمضان يكون هناك إشكال مع شركة ALSA وخصوصا ساكنة مناطق شمال اكادير انطلاقا من مدينة انزا وما فوق، هناك إشكال السيد الرئيس، ويتضح لنا ان شركة الزا ALSA بدأت بالتوقف وبالتالي فالساكنة تعاني وأتمنى أن يزداد الضغط في هذا الجانب وشكرا، السيد الرئيس هناك مسألة أخرى تتعلق بهذه النقطة ونحن الان في دورة إستثنائية وبها نقط مقترحة من طرف الجماعة ونقط واردة عن الولاية، فإذا كان من الممكن معرفة النقط الواردة عن الولاية بخصوص هذه المسألة وشكرا السيد الرئيس.

السيد مصطفى بودركة:

الكلمة للسيد الصادق ماء العينين

السيد الصادق ماء العينين:

شكرا السيد الرئيس، أولا نريد معرفة هل هذه النقطة- لو سمحتم هناك نوع من التشويش بالصوت - نريد معرفة هل هذه النقطة هي من إقتراح مكتب المجلس أم تم إقتراحها من طرف السيد الوالي، وذكر لنا في التقارير بأنه سيحضر لكنه لم يحضر، قبل البدء أطلب منكم السيد الرئيس إيقاف عداد الوقت ريثما

السيد مصطفى بودركة:

السيد الصادق تفضل

السيد الصادق ماء العينين:

قبل البدء في مناقشة هذه النقطة التي تتعلق بتعديل النظام الأساسي لهذه الشركة، أولا أسألكم بتطبيق المادة 131 من القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بإخبار المجلس وإشعاره بجميع القرارات المتخذة في أجهزة هذه الشركات، شركة التنمية ومن بينهم هذه الشركة، ولحد الساعة وبعد التقرير الوحيد الذي تم تقديمه لنا من طرف الولاية السابقة لم نتوصل بأي تقرير آخر الى اليوم، هذا جانب، الجانب الثاني: الموضوع يتعلق بإدراج شق فريد وهو الشق الخاص بالمرابد وتديرها وإنجاز الدراسات المتعلقة بتدبير مواقف السيارات ومرافق الركن الخاص بالسيارات، نريد حصيلة الجماعة وحصيلة المجلس في تدبير المرابد طيلة هذه الولاية، فبعد مجيئكم أردتم القطع مع الطريقة السابقة لتدبير مواقف السيارات، وأردتم إقامة les lots وإدخال مبالغ خيالية، ولحد الساعة المبلغ الذي كان مرسوما و أننا كنا سنستخلص مبلغ مليار أو شيء من هذا القبيل فنحن لم نتمكن حتى من الوصول الى نصف هذا المبلغ، أول شيء هل حينما ندرج هذه النقطة ونأتي لتعديل القانون الأساسي لإعطاء الصلاحية لشركة لتدبير المواقف فهل هو تمهيد لتفويت مرافق مدينة اكادير لهذه الشركة؟ ثانيا: إذا كان هذا صحيحا فهذا سيدخل في إطار إفلاس هذا المجلس وسنتطرق اليه في نقطة أخرى، ثالثا: كانت لدينا مرابد متواجدة الآن ومن بينها مرابد ساحة الانبعاث تحت أرضي وطاقته الإستيعابية كبيرة جدا ونسبة إستغلاله الان لا تتجاوز 20% أو حتى 15% لماذا؟ فحينما يتم إنجاز مثل هذه المشاريع ولا يتم إستعمالها اذن هناك خلل وهذا الخلل يجب أن نعرفه.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيد محمد باكري

السيد محمد باكري:

شكرا السيد الرئيس، أولا انا لست ضد توسيع الغرض لشركة من شركات التنمية المحلية، ولكن لا أظن ان يكون على حساب الغرض الرئيسي، هذه الشركات التي منحناها الغرض الرئيسي وهو إنجاز يتعلق ب BHNS واليوم التساؤل المطروح هو أين وصل مشروع BHNS؟ هذه نقطة الأولى، النقطة الثانية: هذه النقطة حينما وردت علينا جاء في بطاقة التقنية أننا سناقش فقط المادة الثالثة وانا راجعت الاتفاقية على مستوى دورة مجلس الجهة ووجدت انها تتضمن ثمانية مواد 2-3-6-12-23-31-42-44 المرجو مرة أخرى جزاكم الله خيرا أنه أثناء إعداد هذه النقط يجب أن تكون البطاقة التقنية مفصلة وسترون نموذج مجلس الجهة، ثالثا: كان من الجيد أن يحضر معنا ممثل عن مجموعة الجماعات ليقدم لنا مجموعة من التوضيحات فيما يتعلق بهذه النقطة. رابعا ودائما بخصوص النقطة الأولى أنه حينما نأتي لهذا الغرض نتحدث على الموقف الخاص بالسيارات، يجب الإنتباه ليس هناك ركن السيارات فقط بل هناك السيارات والدراجات والعربات والشاحنات وأنتم تتحدثون فقط عن السيارات فيجب الإنتباه إذا كنا نرغب في مناقشة التفاصيل يجب أن نتفادى الا نعود مرة أخرى للتعديل. النقطة الموالية أين هي أرباح هذه الشركة؟ فقد مرت سنوات ولا يتعلق

الأمر هنا بهذه الشركة بل الشركات الأخرى هذه شركة مجهولة الاسم وهنا نريد توضيحاً عن الأرباح أين وصلت، السنة الأولى ليست بها مشاكل، السنة الثانية كذلك ولكن اليوم الجماعة محتاجة إلى تمويلات. ثالثاً أنتم مطالبين كل سنة موافاتنا بالقرارات التي تتم على مستوى المجلس الإداري، فمرة أخرى نلاحظ أنكم تتأخرون في هذه الالتزامات، وبالنسبة لجميع الشركات فهذه مدة لم نتوصل بالقرارات التي تتم على مستوى المجلس الإداري. نقطة أخيرة: بالنسبة لتوقيع السيد نائب الرئيس، التفويض جيد، في ما يتعلق بشركة التنمية المحلية ولحد الآن لا أعرف هل هو الممثل الرسمي للمجلس لشركة التنمية المحلية أو يتابع عمل الشركة المحلية أو ممثل رسمي في المجلس الإداري، لكن من بين التعديلات التي تضمنتها المادة 44 تعيين متصرفين بصفتهم بدل أسمائهم، وبالتالي قضية اسم نائب الرئيس هنا و أسماء الباقيين فهذا متواجد بالمادة 44 فقد سبق وأن تكلمنا عن الصفات، ولكن حينما نرجع إلى التوقيع أرى أنه من الجيد ألا تكون الأسماء الشخصية لأنه يجب أن نتحدث عن الصفات، ثالثاً لماذا لا يوجد توقيع السيد الرئيس، بحيث أن جميع الحاضرين يحملون صفة رئيس - رئيس - رئيس باستثناء أكادير لم يحضر فيها السيد الرئيس، وهنا يطرح تساؤل كبير جداً جزاكم الله خيراً، فعلى الرئيس أن يتحمل المسؤولية السياسية، فلا يعقل أن نفوت جميع الصلاحيات للنواب وحتى في التمثيلية على مستوى النظام الأساسي والذي يعتبر وثيقة رسمية تجده مستقلاً من مسؤوليته ويمنحها لنائب الرئيس، ولا ندخل في نقاش آخر لنبقى فقط في هذه النقطة، فمن فضلكم على الأقل أن تكون الوثيقة بها السيد الرئيس لكونها تعتبر رسمية فعلى المستوى الوطني ستتم رؤيتها وتحليلها وقراءتها وتقام بها أبحاث أو أشياء أخرى فيجب أن تتضمن اسم الرئيس و أن يتحمل مسؤوليته وإذا أراد السيد نائب الرئيس الحضور في مجلس إداري أو موافق أخرى بتفويض من الرئيس فليس لدينا مشكل لأن على ما اظن أن المادة 34 تمنحه الصلاحية في قراءتها العادية ولكن يجب أن تلتزمون بالمادة 44 كذلك وشكراً.

السيد مصطفى بودركة:

شكراً، يجب الالتزام بالتوقيت أيضاً.

السيد محمد باكير:

مرحباً.

السيد مصطفى بودركة:

الكلمة للسيد محمد بركا

السيد محمد بركا:

شكراً السيد الرئيس، طبعاً نجد أن هناك مجموعة من التساؤلات مطروحة بهذه النقطة، لكن أولاً يجب أن نوضح للرأي العام الفرق بين مجموعة الجماعات والشركة، حيث أن مجموعة الجماعات بريئة براءة يوسف من دم يعقوب من هذا الملف، والموضوع هو موكل للشركة، النقطة الثانية: اليوم سنقوم بالتصويت لهذه الشركة على تفويت اختصاص هو من اختصاصات الجماعة، ونرى أن المشرفين على هذه الشركة كان لديهم تدبير خط وتدبير الحافلات العالية الجودة، فهل قمنا بتقييم عملهم داخل هذه الشركة؟ علماً أن جميعهم مهندسين في التجهيزات الكبرى، فما العلاقة التي ستكون لديهم في تدبير هذا الملف الذي يشمل البنيات التحتية وكل ما هو اقتصادي وما هو اجتماعي؟ لأن الإختصاص الذي سيمتحن لهم أظن أنه يفوق طاقتهم، والتساؤل المطروح، بما أننا نقول، أننا نطمح في تزويد هذا المرفق والذي عانت منه الجماعة الشيء الكثير، لماذا لم تخلق له شركة خارج هذا الإطار؟ وماهي الأسباب التي جعلته دون أن تخلق له الشركة؟ العملية الأخرى المسماة بعملية التدبير، فنحن اليوم نعلم أن هذه الشركة ستدبر هذا المرفق على مستوى الجماعات التابعة لمجموعة الجماعات وليس فقط جماعة أكادير لوحدها، إذا كان هناك توضيح؟ هذا حسب نظريتي الشخصية وهكذا فهمت هذه المسألة، وإذا كانت ستدبر لأكادير لوحدها فهل المجلس قاصر على خلق شركة للتدبير؟ لأن هذه العملية تركت مجموعة من الضبابية في هذا الموضوع، لذا نريد مجموعة من الإيضاحات لتتعمق جيداً في هذه المسألة، فنحن نعلم أن لدينا وعود مع الساكنة كمجلس لتجويد هذا المرفق فهل فشلنا في هذه العملية؟ أم هناك إكراهات أخرى تدخلت وجعلت مسار هذا المرفق يتجه في هذا المنحى الذي وصل إليه اليوم وشكراً.

السيد مصطفى بودركة:

شكراً، أعطي الكلمة للسيد محمد بلفقيه

السيد محمد بلفقيه:

السيد الرئيس، السيد ممثل السلطة، السيدات والسادة المستشارين، السيدات والسادة الحضور الكريم، صباحكم سعيد ورمضان مبارك، دون أن تفوتني الفرصة لتعزية زميلي السيد بوعيشي في وفاة صهره رحمه الله عليه رحمة واسعة في هذا اليوم المبارك، أنا أريد أن أقدم تقييم على شركات التنمية المحلية، ونحن نقول أننا محظوظون والحمد لله في مدينة أكادير لأننا اخترنا هذا النمط

الخاص للتدبير، واليوم لولا هذا النمط لكان هذا البرنامج للتنمية الحضرية الذي قطع مسارا مهما والجميع يشهد عليه، ورغم هذا الحدث الذي وقع المتعلق بالحفرة ونحن لازلنا نفكر بمنطق (سقطت الصومعة علقو الحجام) للأسف نحن لا نرى الكأس من الجانب المملوء بل نراه دائما من الجانب الفارغ، أولا تلك القناة المتعلقة بالوادي الحار أو الصرف الصحي لم يتم إنجازها من طرف الشركة، فهو متواجد منذ سنوات عدة، وهذا أمر وارد ويمكن حدوثه فهذه هي الأرض والطبيعة قابلة... وبالتالي نقول اليوم بأن خيارنا في جماعة أكادير هو خيار إستراتيجي وأبان على نجاعته، بالنسبة لهذه المسألة فمن الجيد أن نوسع في غرض هذه الشركة ولا بأس أن نفكر في تغيير المادة والفصل الباب المتعلق بالزيادة في رأسمال المكون، لأننا نحن اليوم في شركة تجارية، شركة مساهمة شركة تجارية ولا بد أن نفكر بمنطق الربح والخسارة باعتبارنا كجماعة، فنحن كانت لدينا 20% في إطار ذلك الغرض، واليوم نغير من غرض الشركة، وأعتقد أنه حان الوقت للتغيير كذلك في رأسمال الشركة والأسهم المملوكة للجماعة لأن النسبة التي تملكها و المتمثلة في 20% لا تعطيها الحق في ذلك، لذلك أعتقد أنه حان الوقت للتفكير في هذه المسألة بعمق، وأقول اليوم أنه إذا كان لدينا مربدين من الجيل الجديد وهما مربد ساحة المعرض ومربد شارع محمد الخامس فهذه المرباد يجب أن نعتز بها ونفتخر بها ونقلها بأننا في حاجة الى مرابد أخرى واليوم السبب الذي جعل هذه المرباد لا تدر مداخيل كون المدينة لازالت تتعامل بالمجانبة لكن في الوقت الذي تكون فيه المرباد الأخرى يؤدي عنها ستؤدي دورها، نحن نحتاج الى مربد بساحة الأمل وربما خالفنا الموعد حينما لم ننشأ مربد بمحطة BHNS في نهاية شارع محمد الخامس، فقد كان من المفروض ان تكون به محطة، لأن اليوم نجد أن المحلات التجارية في شارع 20 غشت تعيش أزمة كبيرة من حيث المرباد وهي السبب الحقيقي اليوم في تراجعها من الناحية الاقتصادية وبهذه المرباد أعتقد أننا سنعيد لها القيمة التي تستحقها ونعيد لها الوهج الذي كان لديها وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، افتح اللائحة الثانية،
تفضل الأستاذ عادل الباز

السيد عادل الباز:

نعم السيد الرئيس، ودائما في ضل التسيير المتدبدب والعشوائي في تسيير وتدبير هذا المرفق الخاص بركن السيارات والمرباد، نريد إجابة شافية وكافية بخصوص النقطة 36 التي جاءت خلال هذه الاتفاقية إذا كنتم تستمعون لنا السيد الرئيس جزاكم الله خيرا، نريد إجابة شافية وكافية لهذه النقطة 36 المقحمة في النظام الأساسي، وحذا لو تستبعد، ثانيا: لدي سؤال مستقبلي هل هناك رؤية لدى المجلس في تفويت إستخلاص الضرائب الجماعية لشركة ما من الشركات؟ وشكرا

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيد عبد الله فارس

السيد عبد الله فارس:

رمضان كريم للجميع، السيد الرئيس، السادة الأعضاء، السيد ممثل الوالي، السادة الموظفين والاعلام، أنا فقط في تدخل في أقول ربما هذا اليوم سيتم المصادقة على تعديل القانون الأساسي ريثما في انتظار على أن يتم تفويت تدبير هذا المرفق للشركة التي ستتولى مسؤوليته، وما أريد قوله أن في وقت ما وفي لحظات معينة أن الجماعة تقدمت بإحداث شركة لتسيير هذا المربد، وربما هي الشركات الأولى التي تقدمت بها الجماعة وكانت هناك إقتراحات ولم تتم متابعة هذا الملف، مسألة تدبير مرافق المرباد هي مسألة مهمة جدا يعني يجب أن يوجد لها حل في إطار مجموعة الشموليات للحلول التي يمكن أن نجدها وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد الصادق ماء العينين

السيد الصادق ماء العينين:

شكرا مجددا، نحن نحدث مرافق دون أن نوفر لها آليات للاشتغال، حينما أحدثنا مربد الإنبيعات يجب الترويج له لكي يشتغل، فقد تم إخبارنا بأن هناك مؤسسات فندقية وموظفين ويمكن كراء UN LOT في هذا المربد، وهذا كان مجرد كلام للتسويق، الآن مربد الانبيعات تحت أرضي غير مستغل، والشيء ولم يتحقق منه ما كما ننتظره ولو الربح، إذن أين يكمن المشكل؟ يجب البحث عن أسباب المشكل ونأتي الى المرافق الأخرى التي تتعلق "بزنقة المعرض"

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيد محمد باكري

السيد محمد باكري:

شكرا السيد الرئيس، اننا لم نفوت اختصاصنا، نحن لم نصوت على ذوي الاختصاص لأنه اذا كان تفويت الاختصاص فأنا سنفوته لمجموعة الجماعات، نحن نتحدث عن شركة ونحن مساهمين فيها وهي ترغب في توسيع غرضها ونحن ليس لدينا أي مشكل في توسيع غرضها، ولكن كما قلت ليس على حساب الغرض الرئيسي، فيما يخص قضية التدبير في اللجنة أظن أنه كانت إشارة من السيد نائب الرئيس على وجود نية تدبير بعض المرائب و تفويتها أو التعاقد بخصوصها مع هذه الشركة، أظن انه حينما يحين الوقت من الجيد أن تتم مناقشته حتى تكون هناك نوع من الدراسة الموضوعية لهذا الملف لتفادي كل الإشكالات وحماية مصالح الجماعة، فيما يتعلق بقضية التدبير أظن السيد الرئيس بانه سبق وأن وعدتمونا بأنه سيكون لقاء مباشر مع جميع الأعضاء لمناقشة موضوع التدبير، والان نلاحظ أنه في كل مرة تأتون بنمط التدبير في قطاع معين، كالمسابح، باب المرسى والمرابد دون أن تتم إستشارة أعضاء المجلس حسب وعودكم، فمن الجيد مستقبلا الوقوف عند هذه النقطة لأن هذا الملف يحتاج الى نقاش عميق، هناك تجارب سابقة وتجارب وطنية وهناك العديد من الملاحظات فيما يخص المرائب المقترحة، كتهينة ساحة الأمل فمن الجيد ان نفكر في بعض الحلول في هذا الإتجاه وشكرا. .

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيدة سناء

السيدة سناء الحيان:

شكرا السيد الرئيس،

السيد مصطفى بودركة:

استسمح السيدة سناء فوزي تفضلي السيدة الدكتورة

السيدة سناء فوزي:

في الحديث على النقل والتنقلات، أرى أنه بالأحرى أن تكون هناك رؤية شاملة لا تقتصر على الحافلات فقط بل حتى على سيارات الأجرة، خاصة وانه قطاع عشوائي لا يصون كرامة المستخدمين والمستخدمين ولا الساكنة، وكما ترون ومثال على ذلك، الساحة المتواجدة بساحة سيدي يوسف التي تعتبر محطة لسيارات الأجرة (plaque) بأكادير والتي توجد في حالة يرثى لها، وفيما يتعلق بالمرابد يجب أن نتحدث عن مريد سوق الأحد حاليا، فنحن حاليا في أوج إستقبال كأس العالم ونجد أن طاقته الإستيعابية لا تكفي الساكنة وخصوصا يوم الأحد، فهو يكون ممتلئ ولا يكفيننا نحن أيضا، وهنا بدلا من التحدث عن كيفية التسيير لشركة معينة يجب أن نجتمع معها على أن توافينا بتقارير ونقوم بتقييم لعملها خلال السنوات الماضية، ونبحث عن إستراتيجيات عمل ملائمة.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا سناء، الكلمة للسيد عزيز الصباح

السيد عزيز الصباح:

شكرا السيد الرئيس، أظن أن إختيار أي شركة من الشركات يكون مبني على مدى تميز هذه الشركة، ونحن نعرف أن المشاكل التي تعاني منها المدينة خاصة فيما يخص تدبير الحافلات والنقل والتنقل، الان نحن مقبلين على منحها تدبير مواقف السيارات خاصة أن الجماعة هي في أمس الحاجة الى هذه المداخل التي سبق وأن تحدثنا عنها، والجماعة مقبلة على الإقتراض لحل بعض المشاكل وبالتالي نفوت على أنفسنا مداخل إضافية قد ترد علينا من تدبير مواقف هذه السيارات والتي سيتم تسليمها للشركة المحلية عوض أن الجماعة هي التي ستقوم بتدبير هذه المواقف.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا السيد الصباح الكلمة للسيدة سناء الحيان

السيدة سناء الحيان:

شكرا السيد الرئيس، بما أننا الان في مناقشة الدراسة والمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية اكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية، وبما انه معرض علينا وإلا فإن تمثيلية مجلس جماعة اكادير داخل المجلس الإداري لهذه الشركة حاضر ومتواجد، وهذا ما يبرر إدراج هذه النقطة، وأنا كذلك أرى انها توطئة الى تفويض مستقبلي كجماعة اكادير لمجال تدبير المرائب، وسؤالي هو أنني أرى أن جماعة اكادير أظن انها هي المعنية بالدرجة الأولى بهذا بهذه المرائب لان جماعة الدراككة لا أظن أنها تتوفر

على عدد المرابدين الكثيرة وبالتالي جماعة أكادير هي التي تتوفر على مرابدين كثيرة، وجماعة انزكان كما نعلم لديها صفقة او شراكة لمدة عشر سنوات لتدبير مرابدها، وبالتالي جماعة أكادير هي المقبلة على تفويض هذا الاختصاص، وأتمنى أن تحل علينا هذه الشركة بتدبير جيد يليق بالتظاهرات المقبلة ان شاء الله وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيدة نعيمة الفتحاوي في دقيقة

السيدة نعيمة الفتحاوي:

شكرا السيد الرئيس، في البداية السيد الرئيس لابد أن نؤكد على أن الواقع أبان على صوابيه إنشاء هذه الشركات والدليل على ذلك عملها في تنزيل برنامج التنمية الحضرية التي ظهرت ملامحه للجميع، لذلك فأني إضافة لمشاريع أخرى أو أغراض أخرى أو تجويد عمل هذه الشركات فهو مطلوب، ولكن أيضا نطالب بأن أي شركة أو أي وكالة لها علاقة بجماعة أكادير نطلب ان يكون لنا معها لقاءات دورية للاستماع الى تقاريرها وأن تجيب على تساؤلاتنا وأيضا أن نتمكن من أن نوصل لها بعض الإشكالات، المسألة الثالثة بالمناسبة نريد أن اطرح تساؤل حول خط BHNS لان الساكنة تتساءل ونرى بأن هناك تقدم ملموس لكن أيضا هناك تأخر في تفعيل هذا الخط، فنحن نريد أن نسمع ونفهم منكم أين وصل هذا الخط وما مآله، أيضا هناك مجموعة من الشركات ربما خمسة أو ستة شركات يطالبون منكم المتابعة.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا اعطي الكلمة للسيد عبد الله بولغمير

السيد عبد الله بولغمير:

شكرا السيد الرئيس، تفاعلا مع مداخلات الإخوان المحترمين بالنسبة لموضوع تدبير المرابدين حتى نبقى في نقطة جدول الأعمال والتي لا تتعلق بالنقل والتنقل بل هي تتعلق بالمرابدين، واليوم أظن بأنه حان الوقت لتجربة نموذج جديد، والذي نتمنى صادقين نجاحه، هذا الموضوع أسأل الكثير من الحبر ربما لوجود الاكراهات التي عرفها تدبيره، والجميع يعرفها سواء المدبرين الذين كانوا قبلنا ولكن أيضا ساكنة أكادير عموما، وهنا نطرح تساؤلات من يدافع على هذا المنطق؟ وعن النموذج التدبيري بأنه يعرف نوعا من الفوضى واستغلال النفوذ فيه كذا وكذا، وأظن أن الانتقال الى نموذج جديد او اختيار تدبيره بهذه الطريقة مع SDL شركة التنمية المحلية أظن أنه يجد مشروعيتها في الشق الأساسي، وكما قلت بما أن هذا النموذج هو إنتقالي لتدبير المرابدين أولا، فلن نتجه الى خلق شركة معينة، شركة تنمية مختصة في المرابدين خاصة، لأننا نعرف أنه سيكون نوع من تدبير للمال العام لأننا سنحتاج الى مقرات وموارد بشرية بالإضافة الى عدد من الأمور والتي أظن أننا اليوم في نموذج إنتقالي نربح أكثر لكي نعطي التدبير لشركة قائمة بذاتها واليوم هي تقوم بتعديلات لقوانينها والتي نحن أيضا في مجموعة الجماعات والتي أشرف برئاسة لجنة ماليتها فقد صادقنا على هذه النقطة، وأظن أيضا والأمانة وأشاطر الأخ باكري على الصيغة لأننا هنا نتحدث عن السيارات ولكن لدينا المرابدين تضم السيارات والشاحنات وكل من سيركن، وهنا لأبأس ان نستذكر هذه النقطة، وأريد أن أتجاوب مع الإخوان الذين تحدثوا عن المداخل وعلى الميزانية مع السيد النائب اذا كان لديه توضيح أكثر ولكن أظن بأنه مقارنة بالمداخل السابقة والتي قدرت بثلاثة ملايين وخمسمئة درهم (3.500.000,00) اليوم نتحدث عن سبعة ملايين فاصلة 5 مليون درهم (7.500.000,00) وهناك ملف رائج أمام القضاء والمتعلق بإحدى LOT الذي يعرف إشكالية في الأداء و هو رائج أمام القضاء وهو من سيقول كلمته، وأريد هنا من الإخوان أن أفكر معهم تفكيراً جماعياً، اليوم هناك عدد من الدول- أشير الى أنني كنت في سفر شخصي خلال الثلاثة أيام الاخيرة - والملاحظة الأولى التي نعتبرها اليوم متقدمة في مجال الحركية للنقل والتنقلات، فهذه الدول كلها تراهن على النقل العمومي، وأيضا في مقارنة النقل العمومي هناك مقارنة تتجلى في خفض أماكن الركن، لاحظوا معي، اليوم نحن نتحدث فيه على ان هذه المرابدين غير كافية، فمناذج الدول التي ترسخت وضررت عمقها في التقدم، نتحدث اليوم على نقص من فضاءات الركن والتنقل الى الوسائل المستدامة، ويتضح لي أن الأمر غريب ونحن اليوم نتحدث عن انخراطنا في عدد من البرامج بالأخص مع شبكة المدن المتوسطية، ونتحدث عن نقاش آخر للمطالبة في زيادة عدد المرابدين، لنعود وبعد مرور عشر سنوات او خمسة عشرة سنة الى زمن سابق بدعوى أننا لم نقم فيه بتسريع الأمور ولم يتم التقاط إشارة هذه الاكراهات التي عاشتها دول كبيرة، وأعطيك أمثلة كثيرة، سواء في إنجلترا في العاصمة لندن او ستراسبورغ عاصمة أوروبا أو مون بولي التي تعرف اليوم كثافة سكانية كثيرة وأكبر بكثير من أكادير، واليوم اذا لم نشرع في هذا الإكراه ونتخذ التدابير اللازمة سنجد به مشكل بعد مرور العشر سنوات القادمة، ثم أريد أيضا للأمانة ان أشارك معكم أن التدبير المباشر، اليوم فمرابدين الانبعاث هي مفتوحة في وجه العموم ونحن ندبرها بشكل مباشر، أظن أنه وبصراحة ولنكون واقعيين هذا النموذج لا أظن أنه ...ودائما نعود الى مسألة من سيدبره؟ اين هي الموارد البشرية؟ هل اليوم لدينا إمكانية لدمج موارد بشرية مختصة في تدبير المرابدين، مع العلم أن التوظيف هذه الفئة سي طرح تساؤلات كثيرة، وان إمكانية الجماعة في هذا الصدد وتدبر هذا المرابدين بهذا النموذج اقولها واعيدها فهو لن ينجح، واليوم كلنا ثقة وأظن أن مساهمة المجلس بمعارضته وأغلبيته أن نضع ثقتنا في التدبير القادم،

بطبيعة الحال بالاحتفاظ على تجويده وكذا بعض الأمور المتعلقة بنا كجماعة بالأخص في المداخل المالية، ولكن يجب تجويد هذا النموذج، واليوم أنا مع هذه المبادئ التي يمكن أن يطلق عليها اسم مرابيد متعددة الطوابق (les parking à aériens) و les poches de stationnements والتي تقتصر على المرائب التي تستوفي للشروط وما من دون ذلك يبقى المجال مفتوحا أمام الساكنة ان تستغله بأريحية وبدون إشكال، وأقول لكم أيها الاخوة أنني شاركت معكم اليوم التفكير الحقيقي هو أي تنقل وأي مقاربة للنقل والتنقلات نريدها لمدينة اكادير بغض النظر عن الجودة، فاليوم نحن لا نناقش الجودة، سقف الجودة إرتفع وهذا حق مشروع للساكنة، نحدث على العدالة المجالية، بطبيعة الحال يجب تفادي مثل هذا النقاش واليوم العدالة المجالية في النقل فهو حق دستوري للجميع ونحن كمنتخبين يجب الترافع عليه شكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيد محند اكرنان

السيد محند اكرنان:

شكرا السيد الرئيس، في الحقيقة من خلال مداخلات الاخوات والاخوان هناك شقين، الشق الأول يتعلق بالنقل والشق الثاني ما هو معروض على انظار المجلس لتعديل النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية وهذا يعرض في إطار المادة 131 من قانون 14/113، فيما يتعلق بالنقل، أولا هذا الاختصاص الممول الأساسي له هي وزارة الداخلية وهي الوصية عليه عن طريق - Financement du Fonds d'Accompagnement des Reformes du Transport Routier Urbain (FART). صندوق دعم إصلاحات النقل الطرقي الحضري- وكما تعرفون ان الانسان حينما يستحضر التاريخ الذي مر به هذا النقل الحضري يعرف أنه كان التدبير في السابق في إطار نظام الوكالات المستقلة les régions autonomes كما كانت RAMSA الى عهد قريب وكانت الجماعة من بين أعضاء المجالس الإدارية لهذه الوكالات، من بعد جاء نظام آخر الذي يعرف بالتدبير المفوض والممول به الى يومنا هذا، ولو أن هذه الاتفاقية أو هذا التدبير المفوض على مشارف نهاية مدته، والدولة تفكر في نمط آخر لأنه عندما تكون هناك تجربة ما، فلا بد أن يتم تقييم مدى نجاعتها ومدى نجاحها، والتقييم حينما يتم يبدأ التفكير في آلية أخرى وهذه الآلية التي تقوم وزارة الداخلية بصدد العمل عليه، وأن هذا النمط سينطلق كذلك مع إنطلاقة BHNS هذا النمط هو انه كما تعرفون في المناظرة التي نظمت في مدينة طنجة، فإن وزارة الداخلية هي التي ستقتني الحافلات وليس المفوض له في إطار التدبير المفوض، وهي التي ستقتني هذه الحافلات ويتم توزيعها على هذه الجماعات، إذن تدبير النقل هناك وزارة الداخلية لكونها هي الممول الرئيسي والوصي على هذا القطاع، فيما يتعلق بشركة التنمية المحلية، هذه الشركة بدأت منذ سنيين خلت، ولكن في بعض الأحيان الدولة لن تلجأ إليها إلا بعد مدة لأن مجلس جماعة اكادير كان من المجالس السابقة الى إحداث مجموعة من شركات التنمية المحلية في عدد من المجالات الا أنها لم تنل تأشيرة السلطة الحكومية ولكن هذه الشركة للتنمية المحلية بمجرد بدئ برامج التنمية الحضرية في المدن فقد جاء قبلها بقليل إحداث هذه الشركات، والشركة كلها يتكون رأسمالها من اشخاص القانون العام، وليست هناك شركات خاصة، ولماذا شركة التنمية المحلية جاءت ما قبل برامج التنمية الحضرية؟ لما تتسم به من مرونة في تنفيذ المشاريع حتى في النظام الفرنسي لأن ما نقوم به مأخوذ من النظام الفرنسي، أما SDL هي للمشاريع المستعجلة والتي يمكن أن تنجز في اقرب وقت بدلا من اللجوء الى المساطر المعقدة الخاصة بالصفقات العمومية، هذا هو المجال وفي فرنسا الى حدود الساعة بقي مجال شركة التنمية المحلية محصورا في هذا الإطار، بالنسبة للمرابيد، وأنا من أشد المدافعين منذ بداية الولاية وأطالب بإحداث شركة التنمية المحلية خاصة بالمرابيد، نظرا للغط الذي يثار في كل سنة حول صفقات هذه المرائب ونظرا كذلك للعشوائية التي يعرفها هذا القطاع، وأنتم ترون مدينة الدار البيضاء وما يقع بها الى درجة انه الان وزارة الداخلية تفكر في وضع دفتر التحملات بالنسبة لحراس المرائب وليس لشركة التنمية المحلية، وبالنسبة لهؤلاء الحراس الذين يستخلصون تلك الرسوم الخاصة بوقوف السيارات بمدينة الدار البيضاء لماذا؟ بحكم ما تشكله هذه المدينة في حجمها من المشاكل التي تعرفها. يعني أن أولئك الاشخاص الذين يتواجدون بها وان الساكنة تتعرض للابتزاز وخصوصا في فترة الصيف حيث ان الثمن لا يبقى محدد بل يتراوح ما بين 20 و30 درهم إذا أردت أن تترك سيارتك بمدينة الدار البيضاء، لذلك أنا كنت من بين المدافعين على أن تحدث شركة التنمية المحلية خاصة بالمرابيد، ففي مدينة الرباط، هناك شركة التنمية المحلية هي التي تدبر مرابيد الرباط، هل من الأفضل أن نرتقي الى مستوى العاصمة؟ بحيث أن كل من زارها يلاحظ المستوى الذي وصلت إليه أم نبقي دائما في مستوى الصفقات التي تكون موضوع عدة نقاشات وتساؤلات. لذلك ما دام أن هناك شركة للنقل والتنقلات فلا بأس ان قطاع المرائب يضم لغرضها، لأنها أولا مكلفة بكل ما يتعلق بالبنية التحتية المتعلقة بالنقل والتنقلات هي من تنظمها، هذا من جهة، ومن جهة أخرى في ما يتعلق بما جاء في احدى المداخلات بالنسبة لمجموعة الجماعات، فهذه الأخيرة هي المساهم الرئيسي في هذه الشركة التي تضم عدد من المساهمين ومنها وزارة الداخلية، ومجموعة الجماعات الترابية ب 47969 سهم في حين أن جماعة اكادير لديها فقط 20 سهم، لذلك فإن هذه الوسيلة أو هذا النمط الجديد المتعلق بتدبير المرائب أعتقد انه سيزيل العشوائية التي يعرفها القطاع وسيزيل أيضا ذلك اللغط، وكيف ما كان الحال فان هذه شركة منا واليها وهي تضم الجماعة و

الجماعات الأخرى، لا أعتقد ان تديرها يستوجب عرض وثائق محاسبته على المجلس الإداري وان الأرباح التي تحققت يجب ان تعرض على المجلس الإداري، كما ينص على ذلك القانون الأساسي أن تلك الأرباح توزع على الأعضاء المساهمين وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، أولا الاخوان أنا اريد أن أحدد نقطة، نحن اليوم لسنا بصدد إتفاقية من أجل تدبير المرائب لأن هذه الاخيرة سيحين وقتها فيما بعد، اليوم نحن بصدد تعديل النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية اكادير الكبير فقط، دون إزالة أو تغيير إختصاص بل نضيف لها إختصاصات أخرى مع الاحتفاظ toute en conservant لما انشأت له تلك الشركة؟ ولماذا جماعة اكادير؟ لأنها تعتبر من المساهمين الرئيسيين، وهذه الشركة للتنمية المحلية تضم مساهمين أولهم مجموعة الجماعات الترابية اكادير الكبير بأكبر نسبة مساهمة تقدر ب 47 ألف سهم من أصل 80 ألف سهم، وقد سبق وتم تديرها في دورتهم وتم تعديلها من طرف مجموعة الجماعات، بالنسبة للسيد بركا الذي قال بأن هذه الاخيرة لم تكن على علم بهذه النقطة، أتحدث هنا عن مجموعة الجماعات للنقل والتنقلات هي المعنية بشركة التنمية المحلية (SDL)، هناك أيضا جهة سوس ماسة ب 31 ألف سهم من أصل 80 ألف سهم، وهي الأخرى قامت بتدبيرها في إحدى دوراتها. نبقى نحن ثلاث جماعات أولها جماعة اكادير ب 20 سهما من 80.000 سهم وما عليكم إلا ان احتساب النسبة، تليها جماعة انزكان ب 20 سهم من أصل 80.000 ألف وجماعة الداركة. ونحن ملزمون بأن نتبع ما قامت به الأغلبية، هنا لكي نحدد بأن هذه ليست إتفاقية لتسليمهم المرائب، ونحن لحد الساعة لم نمسحهم أي شيء وسوف يأتي الوقت لننتحدث عن المرائب والطريقة التي سنعمل بها، وهنا لأحدد ما المطلوب منا اليوم، فنحن كمساهمين في شركة التنمية المحلية L'extension de l'objet هو لتوسيع نطاق عملها وتضاف إليها إمكانية تدبير المرائب فقط، وهذه النقطة وردت علينا من الولاية، وللتذكير فإن النقط التي وردت علينا من السلطات الولائية على ما أظن انها سبع نقاط، هناك الأولى والثانية التي نحن بصدها الان، النقطة السابعة والنقطة الثامنة والنقطة التاسعة والنقطة العاشرة والنقطة الحادية عشر، فجميع هذه النقط السبع 1.2.3.4.5.6.7 وردوا علينا من السلطات الولائية، بالنسبة للمرائب، فلم يسبق للجماعة أن دبرتهم بطريقة مباشرة، بل كانت تمرر بالطريقة المعروفة عن طريق صفقة وهناك أشخاص يقومون بالتدبير وإجماع الجميع فإن هذه الطريقة المتبعة حاليًا لا تحقق النتائج المرجوة، بل على العكس، تتسبب في ظهور مشاكل، لذا هناك اجتهاد من هذا المجلس، فقد en allégé le cahier de charge قمنا بتخفيف دفتر التحملات وجزئنا المدينة لماذا؟ قلنا لماذا لانفتح المجال لشركات أخرى للمشاركة، لكن للأسف لم يتقدم الكثير فقط كانت هناك ثلاث شركات، ما مكننا من مداخيل إستثنائية تجاوزت ثمانية ملايين درهم منها مليون وخمسمائة ألف درهم التي لم يتم إستخلاصها والقضية معروضة على العدالة، أما الباقي فقد تم إستخلاصه، كما نقول، فنحن جئنا بتصور وقمنا بتجربته إلا أنه إتضح لنا من بعد أنه غير مجدي، فلست الوحيد الذي يجب عليه القيام بالمجهود بل يتوجب على الشركات ان تبدل جهودها هي الأخرى وان تقتحم هذا الميدان لكنها لم تفعل. وأمام هذه الوضعية قلنا بأنه يجب إعادة النظر في الموضوع، ثانيا، الجميع هنا تقريبا والأغلبية استحسنن تسليم هذا المرفق لشركة التنمية المحلية، وهنا أتساءل هل سنقوم بأحداث شركة جديدة للتنمية المحلية ام سنستغل شركة موجودة مسبقا ويسلم لها ذلك، فما هو الفرق بينهما وهو la mutualisation du budget de fonctionnement وإذا أردنا إحداث شركة المرائب يجب أن نوفر لها مقرا جديدا ومدير جديد بالإضافة الى الموظفين، زد على ذلك مجموعة من الأمور، وبما أن لدينا شركة التنمية المحلية جاهزة la mutualisation du et là rationalisation du budget وفي اليوم الذي سيتم فيه الاتفاق، سنأتي باتفاقية وسيتم أئذاك عرضها عليكم لمناقشتها وسنرى المداخيل ماذا ستجني الجماعة من طريقة التعامل مع شركة التنمية المحلية. بالنسبة BHNS فانه جاهز بأكمله سواء تعلق الأمر بمساره أو حافلاته، فما الذي وقع؟ الذي وقع وهو نمط التدبير الذي جاء من وزارة الداخلية وقع به تغيير، أول تغيير يتعلق بإنشاء مجموعة الجماعات للنقل والتنقلات والتي عوضت LE CI وقمنا بما يلزم ووضعنا له نظام، وهناك طريقة أخرى تتعلق بدفتر التحملات فيما يخص الصفقات، ففي السابق كان المكلف بالتدبير يدخل في le budget d'investissement ميزانية الاستثمار والأن تغيرت الوضعية بحيث لم يعد لهم الحق في الدخول في ميزانية الاستثمار مع العلم أن الدولة هي التي تتحمل جميع المصاريف، إذن هناك تفكير جدي في نمط تدبير جديد وحاليا بدأ تنزله على ارض الواقع ويشمل ستة مدن لها أولوية وهي التي ستحتضن التظاهرات الرياضية الكبرى، بالإضافة إلى المدن المجاورة لهذه، بالنسبة للمناقصة المتعلقة باقتناء الحافلات على ما أظن هي في الطريق هناك اقناء ل230 حافلة جديدة، ستبتدأ إنشاء الله اذا تيسرت الأمور ان هذه الحافلات سترى النور ابتداء من شهر شتنبر أو أكتوبر في premier arrivage دفعتها الأولى مع العلم بأن صناعة 230 حافلة تتطلب ستة عشر شهر او ثمانية عشر شهرا من الوقت، وقريبا سيتم الإعلان عن المناقصة من أجل معرفة الشركة التي ستدبرها، أما عن الشركة التي تدبر الآن فان العقدة التي تربطها بالجماعة ستنتهي مدة صلاحيتها مع نهاية سنة 2025 فالصفقة المبرمة مع الجماعة ستنتهي في 2025، لا أتذكر التاريخ بالضبط ولكن على ما أظن انه كان هناك تفكير قبل أن يظهر النظام الجديد الذي جاءت به وزارة الداخلية، وقلنا أننا سنعطى الانطلاقة ل BHSN فقد قمنا بالاتصال مسبقا مع شركة الزا ALSA من أجل فسخ العقدة حيا قبل الوقت، يخبرني الاستاذ اكرنان انها ستنتهي في شهر اكتوبر 2025، اذن أيها الاخوان سبق وأن أشرت أن هذه النقطة وردت علينا من الولاية، أما الاتفاقية التي تهم تدبير المرائب فستأتي في دورة مقبلة مع جميع بنودها.

نمر للتصويت، الدراسة والمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية لأكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية

السيد خالد القائدي:

- الموافقون: 41
- المعارضون: 03 السيدة سناء فوزي-السيد عزيز صباح-السيد عبد العزيز السلامي
- الممتنعون: 01 السيد الصادق ماء العينين



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

مقرر عدد 2025/22 بتاريخ 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025
المتعلق بالدراسة والمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية أكادير
الكبير للنقل والتنقلات الحضرية.

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025 في جلستها الوحيدة، وذلك يوم الخميس 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة صباحاً، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير، طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية.

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، والتي أسفرت على ما يلي:

- ↔ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 61
↔ عدد الأعضاء الحاضرين : 49
↔ عدد الأصوات المعبر عنها : 45
↔ عدد الأعضاء الموافقين : 41 وهم السيدات والسادة:

مصطفى بودركة	البشير بنحماد	محمد أكرنان	عبد الغني بوعيثي	عبد الله بولغمير	فاطمة امزيل
الحسين ابدرار	الحبيب اغريس	محمد باكري	زهرة المنشودي	خالد القاندي	سناء بوحامدي
هشام عائش	صباح رابس	جمال العزيز	نازك السملالي	نعيمة الفتحاوي	محمد بيزران
بوبكر ايت بيه	هشام خلاف	الحسن المساري	صباح مبروك	نور الدين خليل	الحسن مفسح
محمد المودن	عبد الله بنشيك	مليكَة ازروال	زهرة عنان	اسماء علالي	جمال بنمبارك
رجاء مسو	خديجة واسكة	محمد بركا	محمد سعيد سالمى	حسناء زعنون	محمد بن فقيه
عبد الله فارس	سكينة وردة العلوي	بوجمعة ميري	العربي لعيداد	عادل البار	

↔ عدد الأعضاء المعارضين: 03 وهم السادة: *عبد العزيز السلامي *عزيز صباح *فوزي سناء

↔ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت 01 وهو السيد: *ماء العينين الصادق.

بقر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية أعضائه الحاضرين والمزاولين مهامهم على تعديل النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية. الواردة بعده:



شركة التنمية المحلية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية

شركة مساهمة للتنمية المحلية رأسمالها ثمانية ملايين درهم
المقر الاجتماعي: المكتب رقم 20,21,22، الطابق الثاني، عمارة إكودار، شارع الجيش
الملكي، أكادير
النظام الأساسي

الباب الأول

الشكل - التسمية - الغرض - المقر - المدة

المادة 1: شكل الشركة

تأسست بين مالكي الأسهم المحدثة بموجبها وتلك التي سيتم إحداثها لاحقا، شركة مساهمة مغربية للتنمية المحلية ذات مجلس إدارة، خاضعة للقوانين الجاري بها العمل بالمغرب ولاسيما:

- الظهير الشريف رقم 1-96-124 المؤرخ 14 ربيع الثاني 1417 الموافق ل 30 غشت 1996 الصادر بمقتضاه القانون رقم 17-95 المتعلق بشركات المساهمة كما تم تعديله وتغييره.
- الظهير الشريف رقم 84.15.1 المؤرخ في 20 رمضان 1436 هـ (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات.
- الظهير الشريف رقم 83.15.1 المؤرخ في 20 رمضان 1436 هـ (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.111 المتعلق بالجهات.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 39 بتاريخ 20 نوفمبر 2023، الذي ينص على نقل الأسهم والالتزامات المتعلقة بشركة التنمية المحلية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية والتي تملكها مؤسسة التعاون بين الجماعات "أكادير الكبير" لصالح مجموعة الجماعات الترابية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية.
- بناء على المداولة التي اتخذها مجلس جهة سوس ماسة خلال دورته المنعقدة في
- بناء على المداولة التي اتخذها مجلس جماعة أكادير خلال دورته الاستثنائية المنعقدة في الخميس 20 مارس 2025.
- بناء على المداولة التي اتخذها مجلس جماعة انزكان خلال دورته المنعقدة في
- بناء على المداولة التي اتخذها مجلس جماعة الدراكة خلال دورته المنعقدة في

المادة 2: التسمية

- تحمل الشركة التسمية التالية: شركة التنمية المحلية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية

SOCIETE DE DEVELOPPEMENT LOCAL GRAND AGADIR POUR LA MOBILITE ET LES DEPLACEMENTS

URBAINS

يجب أن تتضمن المحررات والوثائق الصادرة عن الشركة والموجهة إلى الغير، خاصة منها الرسائل والفاتورات ومختلف الاعلانات والمنشورات:

- تسمية الشركة مسبوقة أو متبوعة مباشرة وبشكل مقروء بعبارة "شركة مساهمة للتنمية المحلية " أو الأحرف الأولى "ش.م.ت.م"، ومبلغ رأسمال الشركة، ومقرها، بالإضافة إلى رقم تقييدها في السجل التجاري.
- الشعار الخاص بالشركة، المشار إليه فيما يلي بـ «**GAMDU**». يُعتبر استخدام الشعار وتمثيله في جميع الوثائق الرسمية، والمراسلات التجارية، والعقود، والإعلانات وغيرها من وسائل التواصل الخاصة بالشركة مقتصرًا بشكل حصري على الشركة نفسها.

المادة 3: الغرض الاجتماعي

يتمثل غرض الشركة في القيام بجميع الأنشطة المتعلقة بتدبير مرفق النقل والتنقلات الحضرية داخل الحدود الترابية للجماعات الأعضاء المكونة لمجموعة الجماعات الترابية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية:

ويتمثل غرض الشركة على وجه الخصوص في:

- إعداد مخطط التنقلات الحضرية بأكادير الكبير؛
 - إنجاز خطوط النقل الجماعي عبر المسارات الخاصة (TCSP) وما يستوجب ذلك من عمليات التهيئة المتعلقة بإحداث هذه الخطوط، وذلك بصفة مباشرة أو في إطار عقود تبرمها مع الغير؛
 - إنجاز جميع الدراسات المتعلقة بمشاريع النقل والتنقلات الحضرية؛
 - البحث عن وسائل التمويل وتعبئة الشركاء الماليين؛
 - تتبع ومراقبة الأنشطة ذات الصلة بغرضها؛
 - تدبير مواقف السيارات؛
 - تدبير مرفق الركن الخاص بالسيارات؛
 - إنجاز جميع الدراسات المتعلقة بتدبير مواقف السيارات وتبديل مرفق الركن الخاص بالسيارات.
- وبصفة عامة يمكن للشركة مباشرة جميع العمليات التجارية والمالية والصناعية والعقارية التي لها علاقة، بشكل مباشر أو غير مباشر، بغرض الشركة أو من المحتمل أن تساهم لتحقيقها، باستثناء المساهمة في رأس مال شركات أخرى.
- تعمل الشركة على توفير جميع الوسائل كما يمكنها إبرام جميع العقود والحصول على جميع الضمانات التي تمكنها من الاضطلاع في أحسن الظروف الفنية والمالية والاجتماعية، بالمهام الموكلة إليها.
- يمكن للشركة تطوير نشاطها بهدف تقديم خدماتها للجماعات ومجموعات الجماعات الأخرى الراغبة في الاستفادة من خدماتها، وفقاً للقانون.

المادة 4: المقر الاجتماعي

يحدد مقر الشركة بأكادير بالعنوان التالي: المكتب رقم 20,21,22، الطابق الثاني، عمارة الكودار، شارع الجيش الملكي، أكادير. يمكن اتخاذ قرار نقل مقر الشركة داخل نفوذ أكادير الكبير من طرف مجلس إدارة الشركة، على أن يتم المصادقة على هذا القرار في الجمع العام الاستثنائي المقبل.

المادة 5: المدة

تحدد مدة الشركة في تسعة وتسعين عاماً (99)، تبدأ من تاريخ التسجيل في السجل التجاري، ما عدا في حالي الحل السابق لأوانه أو التمديد المنصوص عليهما في القانون أو في النظام الأساسي.

الباب الثاني

رأس مال - الأسهم

المادة 6: رأس مال الشركة

تم تحديد رأس مال الشركة في مبلغ **8.000.000 درهم** (ثمانية ملايين درهم) نقداً مقسم إلى **80.000 سهم** (ثمانون ألف سهم) بقيمة **100 درهم** (مائة درهم) للسهم الواحد تم تحريرها بكاملها مرقمة من 01 إلى 80.000 سهم - موزعة على الشكل التالي:

المساهمون	عدد الأسهم	قيمة الأسهم بالدرهم	ترقيم الأسهم
وزارة الداخلية	1	100.00	1
مجموعة الجماعات الترابية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية	47,969	4,796,900.00	من 2 إلى 47,970
جهة سوس-ماسة	31,970	3,197,000.00	من 47,971 إلى 79,940
جماعة أكادير	20	2,000.00	من 79,941 إلى 79,960
جماعة إنزكان	20	2,000.00	من 79,961 إلى 79,980
جماعة دراركة	20	2,000.00	من 79,981 إلى 80,000

الأسهم المكتتب بها محررة بالكامل

المادة 7: الزيادة في رأس مال الشركة**1. المبادئ**

وفقاً لأحكام المادة 131 من القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات والمادة 146 من القانون التنظيمي رقم 14.111 المتعلق بالجهات، يجب أن تخضع جميع عمليات زيادة رأسمال الاجتماعي، وتخفيضه، أو تفويته لمقرر يتخذ من قبل مجالس كل من مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية" والجماعات الترابية المساهمة، وتؤشر عليه السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

عندما يقرر شريك تفويت أسهمه، تتمتع مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية" بحق الأولوية. كما تستفيد من حق الشفعة الذي يمكنها ممارسته خلال الستة أشهر من إعلان الشريك الراغب في تفويت أسهمه للغير. لا يجوز لشركة التنمية المحلية امتلاك حصص في رأسمال شركات أخرى.

2. الرفع من رأسمال الشركة

يمكن الزيادة في الرأسمال دفعة واحدة أو في عدة دفعات، إما عن طريق إصدار أسهم جديدة، أو عن طريق زيادة القيمة الاسمية للأشهر القائمة، وذلك بعد مداولة من مجالس مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية" والجماعات الترابية المساهمة، وتأشيرة السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية؛ وذلك بموجب قرار من الجمع العام الاستثنائي المتخذ بناءً على تقرير من مجلس إدارة الشركة والذي يبين أسباب وكيفية الزيادة في الرأسمال المقترحة.

يمكن للجمعية العامة أن تفوض السلط الضرورية لمجلس إدارة الشركة لتحقيق زيادة رأسمال دفعة واحدة أو في عدة دفعات، ومعاينة كيفية إثبات تحقيقها والعمل على تغيير النظام الأساسي وفقاً لتلك الزيادة.

يتوجب على مجلس إدارة الشركة أن يخبر الجمعية العامة المقبلة لاستعماله السلط الخولة وذلك عن طريق تقرير يوضح فيه بالخصوص الظروف النهائية لتحقيق عملية الزيادة.

تستلزم الزيادة في رأسمال، بواسطة رفع القيمة الاسمية للأشهر، قبول المساهمين بالإجماع، إلا إذا تمت تلك الزيادة بإدماج احتياطي أو الأرباح أو علاوات الإصدار.

يجب أن تتم الزيادة في رأسمال، تحت طائلة البطلان داخل أجل ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ انعقاد اجتماع الجمعية العامة التي قررتها أو أذنت بها، إلا إذا تعلق الأمر بزيادة عن طريق تحويل سندات القرض إلى أسهم.

يتحدد سعر الإصدار أو شروط تحديد هذا السعر من طرف الجمعية العامة بناءً على تقرير من مجلس إدارة الشركة وتقرير خاص لمراقبي الحسابات.

3. طرق الزيادة في الرأسمال

يمكن تحرير الأسهم الجديدة بإحدى الطرق التالية:

- تقديم حصص نقدية أو عينية؛
 - إجراء مقاصة مع ديون الشركة المحددة المقدار والمستحقة؛
 - إدماج احتياطي أو أرباح أو علاوات إصدار في رأسمال؛
 - تحويل سندات القرض.
- يتعين تحرير مبلغ رأسمال بكامله قبل كل إصدار لأسهم جديدة تحرر نقداً.
- إذا تم تحرير الأسهم الجديدة بواسطة مقاصة مع ديون الشركة، تكون هذه الديون محل عملية حصر حسابات يعدها مجلس إدارة الشركة ويشهد على صحتها مراقب أو مراقبو الحسابات.
- يحرر ريع الأسهم على الأقل من الأسهم الجديدة عند الاكتتاب مضافاً إليها علاوات الإصدار إن وجدت.
- في حالة الحصص العينية أو النص على أفضليات خاصة، يتم تعيين مراقب أو مراقبي الحصص من قبل مجلس إدارة الشركة من أجل تقييم، على مسئوليتهم الخاصة، قيمة الحصص العينية والأفضليات الخاصة من خلال تقرير يقدم إلى الجمعية العامة غير العادية.
- تصبح الزيادة بواسطة تحويل سندات القرض إلى أسهم تامة بمجرد طلب التحويل مرفقاً ببطاقة الاكتتاب. يخضع إصدار سندات القرض القابلة للتحويل لترخيص مسبق للجمعية العامة غير العادية.

4. حق الأفضلية في الاكتتاب

للمساهمين حق أفضلية اكتتاب الأسهم النقدية الجديدة بصورة متناسبة مع عدد الأسهم التي يملكونها.

يكون هذا الحق خلال مدة الاكتتاب قابلاً للتداول أو التفويت وفق نفس الشروط المطبقة على السهم نفسه.

يمكن للمساهمين التنازل بصفة فردية عن حقهم في الأفضلية.

ومن ناحية أخرى يحق للجمعية العامة التي تقرر الزيادة في رأسمال أو تأذن بها أن تلغي حق أفضلية الاكتتاب بالنسبة لمجموع الزيادة في رأسمال أو بالنسبة لجزء أو عدة أجزاء من هذه الزيادة.

وثبت الجمعية العامة، بناءً على تقرير مجلس إدارة الشركة وتقرير مراقب أو مراقبي الحسابات يبين فيه أسباب اقتراح إلغاء الحق المذكور.

يمكن للجمعية العامة التي تقرر الزيادة في رأسمال أن تخصص هذه الزيادة لفائدة شخص أو عدة أشخاص. وفي هذه الحالة يبين تقرير مجلس إدارة الشركة أسماء الأشخاص الذين رصدت لهم الأسهم وعدد السندات المرصودة لكل واحد منهم.

لا يحق لمن سترصد لهم أسهم جديدة المشاركة سواء شخصيا أو بواسطة وكيل في تصويت الجمعية العامة التي تلغي لفائدتهم حق أفضلية الاكتتاب، وبحسب النصاب والأغلبية اللازمان لاتخاذ هذا القرار بناء على مجموع الأسهم باستثناء تلك التي يملكها من سترصد لهم الأسهم أو التي يمثلها هؤلاء.

إذا لم يكتتب بعض المساهمين في الأسهم التي كان لهم حق الاكتتاب فيها على أساس غير قابل للتخفيض، ترصد هذه الأسهم المتبقية، إذا قررت الجمعية العامة ذلك بصراحة، للمساهمين الذين اكتتبوا عددا أعلى من الأسهم على أساس قابل للتخفيض، وذلك بتناسب مع حصتهم في رأسمال وفي حدود طلباتهم.

إذا لم تستنفذ الاكتتابات على أساس غير قابل للتخفيض، وإن اقتضى الحال، التوزيعات القابلة للتخفيض مجموع مبلغ الزيادة في رأسمال، يُرصد ما تبقى منها طبقا لما تقرره الجمعية العامة.

يمكن حصر مبلغ الزيادة في مبلغ الاكتتابات إذا نصت الجمعية العامة التي قررت الزيادة أو أذنتها نصا صريحا على هذه الإمكانية.

يجب أن يتضمن التصريح بإصدار سندات القرض القابلة للتحويل إلى أسهم تنازلا صريحا من قبل المساهمين عن حق الأفضلية في اكتتابهم للأسهم التي ستصدر عن طريق تحويل السندات.

5. إعلام المساهمين

يتم إخبار المساهمين بإصدار أسهم جديدة عن طريق توجيه رسائل مضمونة إلى المساهمين خمسة عشر يوما على الأقل قبل تاريخ افتتاح الاكتتاب.

يجب أن يحيط الإعلان المساهمين علما:

- بوجود حق الأفضلية لفائدتهم وبشروط ممارسة هذا الحق؛
- بكيفيته وبمكان وتاريخ افتتاح واختتام الاكتتاب؛
- بسعر الأسهم عند الإصدار وبالمبلغ الذي يجب أن تحرر به.

المادة 8: تخفيض رأسمال الشركة

يمكن للجمعية العامة غير العادية أن تقرر أيضا تخفيض رأسمال إما بتخفيض القيمة الاسمية لكل سهم إلى الحد الأدنى القانوني، وإما بتخفيض عدد الأسهم الموجودة بنفس القدر بالنسبة لجميع المساهمين وذلك بعد مداولة هؤلاء المساهمين.

إذا لم يكن تخفيض رأسمال معللا بخسائر الشركة، يمكن تخفيض عدد الأسهم بإلغاء أسهم تشتريها الشركة لهذا الغرض.

يتم إطلاع مراقب أو مراقبي الحسابات على مشروع تخفيض رأسمال الذين يبينون في تقريرهم تقييمهم لأسباب التخفيض وشروطه.

المادة 9: تحرير الأسهم

يجب أن يكون كل اكتتاب لأسهم نقدية مصحوبا بأداء الربح على الأقل من المبلغ الإسمي للأسهم المكتتبه وعند الاقتضاء مجموع علاوة الإصدار.

يتم تحرير الباقي من الأسهم النقدية إما دفعة واحدة أو على عدة دفعات داخل حدود الأجل القانوني، على أن يتم إعلام المساهمين من طرف مجلس إدارة الشركة بطلبات الأموال بواسطة رسالة مسجلة مع إشعار بالتوصل أو بواسطة إعلان منشور في صحف مخول لها نشر الإعلانات القانونية.

للمساهمين الحق في أي وقت في التحرير المعجل لأسهمهم، ولكن لا يمكنهم، ما عدا في حالة قرار مخالف لمجلس إدارة الشركة المطالبة بأية فائدة أو ربح أول على أساس المبالغ المؤداة قبل التاريخ المحدد لطلبات الأموال.

المادة 10: عدم تحرير الأسهم

في حالة عدم تحرير الأسهم عند انتهاء الأجل المحدد من طرف مجلس إدارة الشركة، تصبح المبالغ المستحقة، بقوة القانون ودون ترخيص من المحكمة أو توجيه إعدار، منتجة لفائدة تأخير تحتسب يوما بيوم ابتداء من تاريخ الاستحقاق بنسبة سنوية غير محتسبة الرسوم تكون مطابقة لنسبة الاستحفاظ لسبعة أيام في بنك المغرب مضافا إليها خمس نقط، وذلك بعد إعدار بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل ضل عديم الجدوى خلال ثلاثين يوما ودون الإضرار بحق اللجوء للقضاء والعقوبات المنصوص عليها قانونا.

المادة 11: شكل الأسهم

الأسهم إسمية ويتم تسجيلها باسم حاملها في سجل التحويلات ممسوك من طرف الشركة أو من طرف وكيل معين لهذا الغرض. يمكن لكل مساهم أن يطلب شهادة تسجيل في الحساب.

المادة 12: تفويت الأسهم

يتم بشكل حر بيع وتفويت الأسهم بين المساهمين، وذلك مع مراعاة مقتضيات المادة 131 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات. والمادة 146 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات.

يجب على كل بيع أو تفويت لفائدة الأغيار الخارجين عن الشركة، لكي يكون نهائيا، سواء تم عن طريق التقدم أو الإدماج أو التوزيع الناتج عن تصفية شركة من المساهمين، أوت حويل تفويت كلي لذمة شركة ما أو عن طريق المزاد العلني، وكان هذا البيع أو تفويت يتصل فقط بملك الرقبة أو فقط بالانتفاع، أن تتم المصادقة عليه من طرف مجلس إدارة الشركة بعد مداولة مجلس مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية" وكذا مجالس الجماعات الترابية المساهمة وتأشيرة السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

وذلك حسب الشروط التالية:

- على المساهم الذي يرغب في التفويت إعلام رئيس مجلس إدارة الشركة بالتفويت المزمع القيام به بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل يذكر فيها الاسم الشخصي والعائلي وعنوان وجنسية (أو) هوية المفوت إليه أو المفوت إليهم المقترحين، وكذا عدد الأسهم موضوع التفويت أو النقل والسعر المعروض أو تقدير قيمة الأسهم.
- يجب أن يبت مجلس إدارة الشركة في الموافقة المطلوبة ويبلغ قراره للمفوت بواسطة عقد غير قضائي أو رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل داخل أجل ثلاثة أشهر تلي التبليغ بطلب الموافقة.
- ويعتبر عدم الرد داخل هذا الأجل بمثابة تبليغ بالموافقة. لا يحتاج قرار مجلس إدارة الشركة لتعليل وفي حالة الرفض لا يكون القرار موضوع مطالبة.
- إذا تمت الموافقة على المفوت إليه أو المفوت إليهم المقترحين تتم المصادقة على التحويل لفائدة هؤلاء بناء على تقديم وثائق الإثبات التي يجب تقديمها داخل الشهر الموالي لتبليغ قرار مجلس إدارة الشركة، وبخلاف ذلك يصبح الحصول على موافقة جديدة ضروريا.

- في حالة رفض الموافقة على المفوت إليه أو المفوت إليهم يتوفر المفوت على أجل ثمانية أيام ابتداء من تاريخ التبليغ بالرفض لكي يعلم مجلس إدارة الشركة بواسطة عقد غير قضائي أو رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل بعدوله عن مشروعه.
- إذا لم يعدل المفوت صراحة عن مشروع البيع حسب الشروط المبينة أعلاه، يكون مجلس إدارة الشركة ملزما داخل أجل خمسة عشر يوما التالية لقراره بتبليغ المساهمين الآخرين بصورة منفردة وبواسطة رسالة مضمونة بعدد الأسهم المزمع تفويتها وبالسعر المعروض. ويتوفر المساهمون على أجل خمسة عشر يوما للتقدم بطلب شراء هذه الأسهم.
- في حالة وجود طلبات تفوق عدد الأسهم المعروضة للتفويت، يقوم مجلس إدارة الشركة بتوزيع الأسهم بين الطالبين بناسب مع حصصهم في رأسمال وفي حدود طلباتهم.
- إذا ترك المساهمون أجل تقديم الأجوبة يمر دون استعمال حقهم في الشفعة أو بقيت هناك أسهم متوفرة بعد استعمال هذا الحق، يمكن لمجلس إدارة الشركة اقتراحها على مشتر أو عدة مشترين حسب اختياره.
- إذا لم يتوصل الأطراف إلى اتفاق فيما بينهم بخصوص سعر الأسهم موضوع الشفعة، حدد من طرف خبير حسب الشروط المنصوص عليها قانونا. وعلى الرغم من إجراء الخبرة، يتم اتباع مسطرة الشفعة بطلب من مجلس إدارة الشركة. ويتحمل المساهم المفوت ومشتر الأسهم موضوع الشفعة تكاليف الخبرة مناصفة.
- يتم أداء سعر الأسهم المشفوعة نقدا، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك. إضافة لذلك، في حالة التأخر في الأداء، تستحق فائدة مطابقة لنسبة الاستحفاظ لسبعة أيام في بنك المغرب مضافا إليها خمس نقط مستحقة منذ تاريخ التبليغ بالشفعة إلى غاية الأداء.
- يمكن للشركة أيضا، بموافقة المساهم المفوت، إعادة شراء الأسهم بغرض تخفيض رأسمال. وإذا لم يتم التوصل لاتفاق بين الأطراف، يحدد السعر طبقا للقانون.
- إذا انصرم أجل ثلاثة أشهر، ابتداء من تاريخ تبليغ رفض الموافقة، ولم تتحقق إعادة شراء مجموع الأسهم، اعتبرت الموافقة حاصلة. غير أنه يمكن تمديد هذا الأجل بناء على قرار قضائي بطلب من الشركة.
- في حالة الزيادة في رأسمال عن طريق إصدار أسهم نقدية، لا يسوغ نقل حقوق الاكتتاب بحرية، بأي سند كان إلا لفائدة أشخاص تكون عملية النقل لهم حرة في حد ذاتها حسب ما نصت عليه الفقرة 1 أعلاه.
- يخضع نقل حقوق التخصيص المجاني للأسهم لنفس شروط حقوق الاكتتاب.
- يتم تطبيق مقتضيات هذه المادة المتعلقة بالموافقة على تفويت الأسهم على كل تفويت لقيم منقولة صادرة عن الشركة أو مانهة أو يمكنها أن تمنح في أي وقت أو عند الحلول، إمكانية تلقي على أسهم للشركة.

المادة 13: الحقوق والالتزامات المرتبطة بالأسهم

- يمنح كل سهم الحق في أرباح وفي أصول الشركة بحصة تتناسب مع النصيب الذي يمثله في رأسمال.
- لا يتحمل المساهمون أية خسارة الشركة إلا في حدود حصصهم. وتتبع السند الحقوق والالتزامات المتعلقة بالسهم أينما حل.
- تُرْتَب ملكية السهم بقوة القانون الإذعان للنظام الأساسي ولقرارات الجمع العام.
- كلما كان ضروريا امتلاك عدة أسهم لممارسة حق من الحقوق أو في حالة تبادل الأسهم، أو تجميعها، أو تخصيصها، أو نتيجة لزيادة، أو تخفيض رأسمال. لا يمكن لأصحاب الأسهم المنعزلة أو التي يقل عددها عن العدد المطلوب، ممارسة هذا الحق إلا بشرط أن يقوموا بالتجميع أو عند الاقتضاء بشراء أو بيع الأسهم الضرورية.

الباب الثالث



إدارة الشركة وتسييرها**المادة 14: مجلس الإدارة**

يدير الشركة مجلس إدارة يتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل واثني عشر عضواً على الأكثر، يتم اختيارهم من بين المساهمين ويعينون من طرف الجمعية العامة العادية.

المادة 15: الشخص المعنوي كمصرف

يمكن لشخص معنوي أن يُعين متصرفاً. ويجب على هذا الشخص عند تعيينه تسمية ممثل دائم عنه يخضع لنفس الشروط والالتزامات ويتحمل نفس المسؤوليات المدنية والجنائية كما لو كان متصرفاً باسمه الخاص، وذلك دون المساس بالمسؤولية التضامنية للشخص المعنوي الذي يمثل.

إذا عزل الشخص المعنوي ممثله الدائم، وجب عليه إبلاغ الشركة دون تأخير بواسطة رسالة مضمونة، بذلك العزل وبهوية ممثله الدائم الجديد، وينطبق نفس الأمر في حالة وفاة الممثل المذكور أو استقالته.

المادة 16: مدة وشروط مزولة مهام المتصرفين

يمكن لشخص معنوي أن يُعين متصرفاً ويجب على هذا الشخص عند تعيينه تسمية ممثل دائم عنه يخضع لنفس الشروط والالتزامات ويتحمل نفس المسؤوليات المدنية والجنائية كما لو كان متصرفاً باسمه الخاص، وذلك دون المساس بالمسؤولية التضامنية للشخص المعنوي الذي يمثل.

إذا عزل الشخص المعنوي ممثله الدائم، وجب عليه إبلاغ الشركة دون تأخير، بواسطة رسالة مضمونة بذلك العزل وبهوية ممثله الدائم الجديد، وينطبق نفس الأمر في حالة وفاة الممثل المذكور أو استقالته.

تحدد مدة مهام المتصرفين المعينين من طرف الجمعية العامة في ستة سنوات على الأكثر وتنتهي عند اختتام اجتماع الجمعية العامة التي تبت في حسابات السنة المالية المنصرمة والمنعقد في السنة التي تنتهي فيها مدة ولايتهم. يمكن دائماً إعادة انتخاب المتصرفين. يجب على كل متصرف امتلاك سهم واحد على الأقل في رأسمال الشركة وذلك طيلة مدة مزولة مهامه كمصرف.

المادة 17: الشغور – الإختيار

عندما يقل عدد المتصرفين عن الحد الأدنى النظامي، دون أن يقل مع ذلك عن الحد الأدنى القانوني، يجب على مجلس إدارة الشركة أن يباشر القيام بتعيينات مؤقتة قصد استكمال عدد أعضائه داخل أجل ثلاثة أشهر ابتداءً من تاريخ الشغور.

تخضع التعيينات التي قام بها مجلس إدارة الشركة إلى مصادقة الجمع العام العادي المقبل. وفي حالة عدم المصادقة، تظل القرارات والأعمال التي سبق أن اتخذها المجلس صالحة.

عندما يصبح عدد المتصرفين أقل من الحد القانوني، على المتصرفين الباقين الدعوة لانعقاد الجمع العام العادي داخل أجل أقصاه 30 يوماً يبدأ من يوم حدوث الشغور وذلك من أجل إتمام عدد أعضاء المجلس.

عندما يغفل مجلس إدارة الشركة القيام بالتعيينات المطلوبة أو دعوة الجمع العام للانعقاد، يمكن لكل ذي مصلحة أن يطلب من رئيس المحكمة بصفته قاضي المستعجلات تعيين وكيل مكلف بدعوة الجمع العام للانعقاد قصد القيام بالتعيينات أو المصادقة عليها.

المادة 18: مكتب المجلس (الرئاسة وكتابة المجلس)

ينتخب مجلس إدارة الشركة من بين أعضائه رئيساً يكون تحت طائلة بطلان تعيينه شخصاً طبيعياً. ويمكن دائماً لمجلس الإدارة تجديد انتخاب الرئيس، كما يمكن للمجلس عزله في أي وقت من الأوقات.

يمثل رئيس مجلس الإدارة مجلس إدارة الشركة وينظم ويدير أشغاله التي يقدم بشأنها بياناً إلى الجمع العام ويسهر على حسن سير أجهزة الشركة ويتأكد بصفة خاصة من قدرة المتصرفين على أداء مهامهم.

يعين الرئيس لمدة لا يمكن أن تتجاوز مدة مأموريته كمصرف.

في حالة حصول عائق مؤقت للرئيس أو وفاته، فإن مجلس إدارة الشركة يمكنه أن ينتدب واحداً من المتصرفين لتولي مهام الرئيس في حالة حصول عائق مؤقت يعطي هذا الانتداب لمدة محددة وقابلة للتجديد. وفي حالة الوفاة، يسري الانتداب إلى حين انتخاب رئيس جديد.

يعين مجلس إدارة الشركة باقتراح من الرئيس كاتباً للمجلس، يكلف بتنظيم الاجتماعات تحت سلطة الرئيس وبتحرير محاضر الجلسات وتضمينها، ويمكن أن يكون هذا الكاتب شخصاً من ذوي الاختصاص يتم اختياره من خارج الشركة، على ألا يكون من مراقبي الحسابات.

المادة 18 مكرر: اللجان التقنية

يمكن لمجلس الإدارة أن يُحدث داخله وبمساهمة محتملة للأغيار من بين المساهمين أو خارجهم، لجان تقنية تكلف بدراسة القضايا التي يُعرضها عليهم المجلس وذلك من أجل إبداء الرأي فيها. ويقدم تقريره خلال جلسات المجلس بشأن نشاط هذه اللجان والآراء والتوصيات التي تمت صياغتها.

يُحدد المجلس تأليف واختصاصات اللجان التي تمارس مهامها تحت مسؤوليته.

المادة 19: اجتماع مجلس الإدارة

يجتمع مجلس إدارة الشركة بدعوة من الرئيس كما نص القانون على ذلك وكلما دعت مصلحة الشركة إلى ذلك، وعلى الأقل مرتين في السنة، ويكون الاجتماع سواء في مقر الشركة أو في مكان آخر.

- خلال ثلاثة الأشهر الأولى التي تلي قفل الحسابات السنوية وذلك من أجل دراسة محاسبة هذه السنة.
- خلال ثلاثة الأشهر الأخيرة من السنة وذلك لإنجاز التوقعات المالية المتعلقة بالسنة المقبلة.

يمكن أن توجه هذه الدعوة في حالة تقصير الرئيس أو إذا كانت الحالة تدعو للاستعجال، من طرف مراقب الحسابات. كما يمكن أن يُدعى المجلس للانعقاد من قبل المدير العام أو المتصرفين الذين يمثلون ما لا يقل عن ثلث أعضائه على الأقل إذا لم ينعقد لمدة شهرين على الأقل.

إذا لم يستدع الرئيس مجلس إدارة الشركة داخل أجل خمسة عشر يوما من تاريخ الطلب يمكن للمدير العام والمتصرفين المشار إليهم أعلاه دعوة مجلس إدارة الشركة للانعقاد في هذه الحالة تعطى صلاحية تحديد جدول الأعمال للمدير العام والمتصرفين. توجه داخل الأجل القانونية دعوة انعقاد المجلس للمتصرفين بكل وسائل التبليغ القانونية المتاحة، إلى عنوان مخابرتهم، ويجب، أن تتضمن الدعوة موضوع وتاريخ وساعة ومكان عقد الاجتماع ويجب أن ترفق الدعوة بجدول الأعمال وبالمعلومات الضرورية حتى يتمكن المتصرفون من الاستعداد للمداولات. يمكن للمتصرف أن يعطي توكيلا كتابيا لمتصرف آخر لتمثله في جلسة من جلسات المجلس، ولا يمكن أن يكون لكل متصرف سوى توكيل واحد خلال نفس الجلسة.

يمسك سجل خاص بالحضور يوقع عليه كل المتصرفين المشاركين في الاجتماع والأشخاص الآخرون الحاضرون فيه. يتعين، من أجل صحة المداولات الحضور الفعلي لنصف أعضاء المجلس على الأقل.

تتخذ القرارات بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين والممثلين. ويعتبر صوت الرئيس مرجحا في حالة تعادل الأصوات. عند احتساب النصاب القانوني والأغلبية يعتبر حاضرون المتصرفون الذين يشاركون في اجتماع مجلس إدارة الشركة بواسطة نظام للاجتماع المرئي أو بأي وسائل مماثلة تمكن من تحديد هويتهم ولا ينطبق هذا الإجراء على اتخاذ القرارات التالية:

- تعيين رئيس لمجلس إدارة الشركة؛
- تعيين المدير العام والمديرون العامون المنتدبون؛
- المصادقة على الحسابات السنوية.

المادة 20: محاضر الاجتماعات

تثبت مداولات مجلس إدارة الشركة في محاضر جلسات يحضرها كاتب المجلس تحت سلطة الرئيس ويوقعها هذا الأخير ومتصرف واحد على الأقل. في حالة تعذر حضور رئيس الجلسة، يتم توقيع محضر الجلسات من طرف متصرفان اثنان على الأقل. تشير المحاضر إلى أسماء المتصرفين الحاضرين والممثلين أو المتغيبين وكذلك إلى أي شخص آخر حضر الاجتماع، وتشير كذلك إلى حضور أو غياب الأشخاص المدعويين لحضور الاجتماع طبقا للقانون.

محاضر اجتماعات مجلس الإدارة تُسجل في سجل خاص محفوظ وفقا للقانون. يكفي الإدلاء بنسخة من المحضر أو موجز منه لإقامة الدليل على عدد المتصرفين المزاولين وعلى حضورهم أو تمثيلهم أثناء جلسة من جلسات مجلس الإدارة.

يصادق رئيس مجلس إدارة الشركة بمفرده أو أحد المديرين العامين وكاتب المجلس معاً على صحة نسخ محاضر الجلسات أو مستخرجاتها، التي تقدم للقضاء أو غيره.

خلال تصفية الشركة، يصادق أحد المتصرفين على صحة هذه النسخ أو المستخرجات. يجب أن تبلغ محاضر اجتماعات الأجهزة المسيرة للشركة جميع المساهمين وكذا إلى والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان داخل أجل خمسة عشر (15) يوما الموالية لتاريخ الاجتماعات.

المادة 21: سلطات مجلس الإدارة

يحدد مجلس إدارة الشركة التوجهات المتعلقة بنشاط الشركة ويسهر على تنفيذها وينظر أيضا في كل مسألة تهم حسن سير الشركة ويسوي بقراراته الأمور المتعلقة بها مع مراعاة السلطات الممنوحة بصفة صريحة لجموع المساهمين وفي حدود غرض الشركة. تلتزم الشركة في علاقاتها بالأغيار حتى بتصرفات مجلس إدارة الشركة التي لا تدخل ضمن غرضها، ما لم تثبت أن الغير كان على علم بأن تلك التصرفات تتجاوز هذا الغرض أو لم يكن ليجهله نظراً للظروف، ولا يكفي مجرد نشر النظام الأساسي لإقامة هذه الحجة. يكون محل ترخيص من لدن مجلس إدارة الشركة تفويت الشركة لعقارات بطبيعتها وكذا التفويت الكلي أو الجزئي للمساهمات المدرجة في أصولها الثابتة. يمكن لمجلس إدارة الشركة أن يمنح لعضو أو عدة أعضاء مساهمين كانوا أو غير مساهمين تفويضا خاصا قصد القيام بمهمة أو بمهام محددة.

مجلس الإدارة يدعو جموع المساهمين ويحدد جدول أعمالها ويهيأ التوصيات التي ستعرض على المساهمين وكذلك التقرير الذي سيقدم عن هذه التوصيات.

المادة 22: إدارة الشركة (المدير العام والمدير العام المنتدب)

يختار مجلس الإدارة بين الخيارين التاليين لممارسة الإدارة العامة:

- الطريقة رقم 1 الجمع بين المهام

يقوم رئيس مجلس الإدارة بمهام الإدارة العامة ويحمل اسم الرئيس المدير العام أو تتم الإشارة إلى أن هذا الأخير سيجتمع بين مهام الرئيس والمدير العام ويحدد مجلس الإدارة مكافأة الرئيس.

لا يمكن الاحتجاج ضد الأغيار بالمقتضيات التي تحد من سلط الرئيس.

- الطريقة رقم 2 الفصل بين المهام

يتم الفصل بين مهام الرئيس والمدير العام وفق ما يلي:

- ✓ الرئيس يمثل مجلس الإدارة وينظم ويسير أشغاله ويقدم تقارير بذلك إلى الجمعية العامة. ويسهر على حسن سير أجهزة الشركة ويوفر الظروف لتمكين المتصرفين من القيام بمهامهم.
- ✓ المدير العام هو الجهاز التنفيذي للشركة ويمثلها اتجاه الغير ويتمتع بأوسع السلط للتصرف في كافة الظروف باسم الشركة، مع مراعاة السلط التي يخولها القانون صراحة للجمعيات العامة وكذلك السلط التي يختص بها مجلس الإدارة، والكل في حدود ما يسمح به غرض الشركة.

لا يمكن الاحتجاج ضد الأغيار بالمقتضيات التي تحد من سلط المدير العام.

يمكن لمجلس إدارة الشركة أو بناء على اقتراح من المدير العام أن يفوض شخصا أو عدة أشخاص طبيعيين لمساعدة المدير العام بصفة مدير عام منتدب من بين مستخدمي شركة التنمية المحلية «أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية».

يتمتع المدير العام بأوسع السلط للتصرف باسم الشركة في جميع الظروف، كما يمثلها في علاقاتها مع الأغيار، لكن تسري قرارات مجلس إدارة الشركة المحددة لهذه السلطات على الأغيار عندما يكون المدير العام متصرفا فإن مدة مهامه لا يمكن أن تتجاوز مدة انتدابه

يُعزل المدير العام في أي وقت من طرف مجلس إدارة الشركة، وإذا اتخذ قرار العزل دون سبب مشروع يمكن أن يكون محل تعويض عن الضرر ما عدا إذا كان المدير العام يزاول مهام مجلس إدارة الشركة.

إذا توقف المدير العام أو منعه عائق عن مزاولة مهامه يحتفظ المدير العام المنتدب أو المديرون العامون المنتدبون ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك، بمهامهم واختصاصاتهم إلى حين تعيين المدير العام الجديد.

يمكن عزل المدير العام المنتدب أو المديرين العامين المنتدبين في أي وقت من طرف مجلس إدارة الشركة، باقتراح من المدير العام. يجب أن يكون المتصرفون غير الممارسين لمهام الرئيس أو مهام المدير العام وغير أجراء الشركة الذين يمارسون مهام إدارة الشركة أكثر عددا من المتصرفين الذين يحملون هذه الصقات.

المادة 22 مكرر: إمضاء الشركة

إن التصرفات المرتبطة بالشركة والالتزامات المتخذة باسمها وكذلك سحب الأموال والقيم والحوالات لدى كافة البنوك والدائنين والاكنتابات وقبول أو حيازة الأوراق التجارية تكون صحيحة إذا كانت موقعة من طرف المدير العام أو أي وكيل مفوض من طرفه وذلك في حدود السلط المخولة له من طرف مجلس الإدارة.

المادة 23: مكافأة المتصرفين واللجان التقنية

لا يتقاضى المتصرفون أي أجر عن مهامهم. ومع ذلك، يمكنهم استرداد النفقات التي تكبدوها بمناسبة المهام الخاصة التي كلفهم بها مجلس الإدارة، بناءً على تقديم المستندات الداعمة وبعد موافقة أعضاء مجلس إدارة الشركة.

كما يحدد مجلس الإدارة تعويض أعضاء اللجان التقنية عن المهام التي قد تكلف لهم.

المادة 24: مسؤولية المتصرفين

يكون الرئيس والمتصرفون والمدير العام أو المدير العام المنتدب للشركة مسؤولين فردياً أو تضامنياً، اتجاه الشركة أو تجاه الأغيار، سواء بسبب مخالفة المقتضيات التشريعية أو التنظيمية التي تخضع لها شركات المساهمة أو شركات التنمية المحلية أو بسبب خرق مقتضيات النظام الأساسي أو لأخطاء في التسيير.

المادة 25: الاتفاقيات المبرمة بين الشركة وأحد المديرين، المديرين العامين، المديرين العامين المنتدبين، أو أحد المساهمين الذي يملك أكثر من 5% من رأسمال أو حقوق التصويت في الشركة

أ- أ الاتفاقات الخاضعة لمسطرة خاصة

يجب أن يعرض كل اتفاق مبرم بين الشركة وأحد متصرفيها، أو مديريها العام، أو مديريها العام المنتدب أو مديريها العامين المنتدبين أو أحد المساهمين فيها الذي يملك بصفة مباشرة أو غير مباشرة أكثر من خمسة في المائة من رأسمال أو من حقوق التصويت على مجلس إدارة الشركة للترخيص به مسبقاً.

يسري نفس الحكم على الاتفاقات التي يكون فيها أحد الأشخاص المشار إليهم في الفقرة أعلاه معنيا بها بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو التي يتعاقد بموجبها مع الشركة عن طريق شخص وسيط.

كما يلزم الحصول على ترخيص مجلس إدارة الشركة مسبقاً فيما يخص الاتفاقات المبرمة إذا كان أحد المتصرفين أو المدير العام والمدير العام المنتدب أو المديرين العامين المنتدبين في الشركة مالكا لتلك المقاولات أو شريكاً فيها مسؤولاً بصفة غير محدودة أو مسيراً لها أو متصرفاً فيها أو مديراً عاماً لها أو عضواً في جهاز إدارتها الجماعية أو مجلس الرقابة فيه. يتعين على المتصرف، أو المدير العام، أو المدير العام المنتدب، أو المديرين العامين المنتدبين، أو المساهم المعني بالأمر إطلاع مجلس إدارة الشركة على كل اتفاق بمجرد علمه به. يمنع على المتصرفين تحت طائلة بطلان العقد الاقتراض بأي شكل من الأشكال من شركة التنمية المحلية، أو الاستفادة من تغطية في الحساب الجاري أو بأية طريقة أخرى، وأن تكفل أو تضمن احتياطياً التزاماتهم تجاه الأغيار. يسري نفس المنع على المدير العام وعلى المدير العام المنتدب أو المديرين العامين المنتدبين وعلى الممثلين الدائمين للأشخاص المعنويين المتصرفين وعلى مراقبي الحسابات، كما تنطبق على أزواج الأشخاص وأصولهم وفروعهم المشار إليهم في هذه المادة إلى الدرجة الثانية بإدخال الغاية وعلى كل شخص وسيط.

ب- الاتفاقيات المحظورة

يمنع على المتصرفين تحت طائلة بطلان العقد، الاقتراض بأي شكل من الأشكال من شركة التنمية المحلية أو الاستفادة من تغطية في الحساب الجاري أو بأية طريقة أخرى، وأن تكفل أو تضمن احتياطياً التزاماتهم تجاه الأغيار. يسري نفس المنع على المدير العام وعلى المدير العام المنتدب أو المديرين العامين المنتدبين وعلى الممثلين الدائمين للأشخاص المعنويين المتصرفين وعلى مراقبي الحسابات، كما تنطبق على أزواج الأشخاص وأصولهم وفروعهم المشار إليهم في هذه المادة إلى الدرجة الثانية بإدخال الغاية وعلى كل شخص وسيط.

الباب الرابع مراقب الحسابات

المادة 26: مراقب الحسابات

عند تأسيس الشركة، تعين الجمعية العامة العادية مراقب حسابات لمدة سنة مالية واحدة. يتم تعيين مراقب الحسابات في الفترات التالية بموافقة الجمعية العامة العادية. لا يمكن لأي شخص أن يمارس مهام مراقب الحسابات إلا إذا كان مسجلاً في جدول هيئة الخبراء المحاسبين. لا يمكن لمراقبي الحسابات أن يُعينوا كمتصرفين أو مدراء عامين للشركات التي يراقبونها إلا بعد مرور مدة لا تقل عن 5 سنوات من انتهاء مهامهم. ولا يمكنهم خلال نفس المدة ممارسة هذه الوظائف في شركة تمتلك 10% أو أكثر من رأس مال الشركة التي يراقبون حساباتها. يعد مراقب الحسابات تقريراً يقدمه للجمعية العامة يوضح فيه تنفيذ المهمة التي أسندت إليه، وذلك وفقاً للقانون والقواعد المهنية.

• المهام الدائمة:

- يواصل مراقب الحسابات مهمته المتعلقة بالمراقبة طبقاً لمقتضيات القوانين الجاري بها العمل، ويضطلع باستثناء التدخل في تسيير الشركة بالمهام التالية:
- التحقق من القيم والدفاتر والوثائق المحاسبية للشركة ومن مطابقة محاسبتها للقواعد المعمول بها؛
- التحقق من صحة المعلومات الواردة في تقرير التسيير لمجلس الإدارة وفي الوثائق الموجهة للمساهمين والمتعلقة بذمة ووضعية الشركة المالية وبنائنها ومن تطابقها مع القوائم التركيبية؛
- التحقق من احترام قاعدة المساواة بين المساهمين؛
- إعداد تقرير خاص عن الاتفاقيات المشار إليها في المادة 56 من القانون 17-95 المتعلق بشركات المساهمة وإيداعه في مقر الشركة قبل انعقاد الجمع العام العادي بخمسة عشر يوماً على الأقل؛
- التحقق من وجود أسهم الضمان الاسمية التي يمتلكها المتصرفون ومن تقييد عدم إمكانية تفويتها في سجل التحويلات الممسوك من طرف الشركة؛
- إثارة الانتباه إلى التغييرات التي همت كيفية تقديم القوائم التركيبية وأساليب التقييم المستعملة.

• المهام الخاصة:

يضطلع مراقب الحسابات بالمهام التالية:

- يوجه الدعوة في حالة الاستعجال للجمع العام العادي أو مجلس الإدارة للانعقاد وفق الشروط المنصوص عليها في المادتين 73 و116 من القانون 17-95 المتعلق بشركات المساهمة؛
- يشهد في حالة تحويل الشركة أن الوضعية الصافية للشركة لا تقل عن رأسمالها؛
- يتأكد في حالة الزيادة في رأسمال بواسطة دعوة الجمهور للاكتتاب تتم في غضون سنتين من تأسيس الشركة، من أصول وخصوم الشركة ومن المزايا الخاصة الممنوحة؛

- يقوم في حالة إلغاء حق المساهمين في أفضلية الاكتتاب بإعداد تقرير خاص على صحة سعر الإصدار وعلى شروط تحديد هذا السعر؛
- يشهد بصحة الحساب النهائي، الذي أعده مجلس الإدارة في حالة تحرير أسهم جديدة عن طريق المقاصة مع ديون الشركة؛
- يقوم بإعداد تقرير تقييمي في حالة تخفيض رأسمال وشروط إنجاز هذا التخفيض؛
- يقوم في حالة الانفصال بإعداد تقرير حول تقييم الحصص العينية والمزايا الخاصة المقدمة؛
- في حالة الإدماج، يتولى التأكد من أن القيمة المقدرة لأسهم الشركات المشاركة في العملية ملائمة ومن أن نسبة التبادل منصفة؛
- يشير في تقريره إلى الطريق أو الطرق المتبعة في تحديد نسبة التبادل المقترحة ومدى ملاءمتها في هذه الحالة، ويبين ما قد تنطوي عليه عملية التقييم من صعوبات خاصة، إن وجدت.
- يتأكد خاصة من أن مبلغ صافي الأصول الذي جلبته الشركات المضمونة لا يقل عن مبلغ الزيادة في رأسمال الشركة الدامجة أو عن مبلغ رأسمال الشركة الجديدة الناشئة عن عملية الإدماج، ويخضع رأسمال الشركات المستفيدة من الانفصال لنفس المراقبة؛
- يقوم بإعداد تقرير خاص في حالة إنشاء أسهم ذات أولوية في الأرباح دون حق التصويت، بتحويل الأسهم العادية التي سبق إصدارها أو في حالة تحويل أسهم ذات أولوية في الأرباح دون حق التصويت إلى أسهم عادية؛
- يقوم بإعداد تقرير في حالة الزيادة في رأسمال أو في حالة التجزئة حول إنشاء شهادات الاستثمار الممثلة للحقوق المالية وشهادات حق التصويت الممثلة للحقوق الأخرى المرتبطة بالقيم التي تم إصدارها؛
- يحيط رئيس مجلس الإدارة علما بشأن الوقائع التي يمكن أن تؤثر سلبا على استمرار الاستغلال داخل أجل 8 أيام اعتبارا من تاريخ اكتشافها بواسطة رسالة مضمونة مع وصل استلام؛
- يحيط رئيس المحكمة علما في حالة عدم تداول الجمع العام في الموضوع أو إذا عاين بأنه بالرغم من القرارات المتخذة من طرف الجمع، ما يزال استمرار الاستغلال مهددا.

• الزامية الإخبار والكشف

يتعين على مراقب الحسابات أن يحيط مجلس الإدارة علما بما يلي:

- عمليات المراقبة والاستطلاعات التي تولى إنجازها في إطار قيامه بمهمته؛
- بنود القوائم التركيبية التي يتبين تغييرها وطبيعة التغييرات؛
- الخروقات والبيانات غير المطابقة للحقيقة التي تم اكتشافها؛
- الآثار المترتبة عن ملاحظاته على نتائج السنة المالية؛

• الاستدعاء:

توجه لمراقب الحسابات الدعوة بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار الاستلام إلى حضور:

- اجتماع مجلس الإدارة الذي يحضر الحسابات السنوية؛
- كافة الجمعيات العامة للمساهمين والتي تتطلب تقديم تقرير؛
- ومختلف اجتماعات مجلس الإدارة.

• المسؤولية :

- يتعين على مراقب الحسابات ومعاونيه التقيد بالسرية المهني؛
- يسأل مراقب الحسابات تجاه الشركة والأغيار عن الضرر الناتج عن الخطأ والإهمال المرتكب من طرفه خلال مزاولته لمهامه؛
- لا يسأل مدنيا عن المخالفات التي ارتكبها مجلس الإدارة، ما عدا إذا علم بها حين مزاولته لمهامه، ولم يكشف عنها في تقريره إلى الجمع العام؛
- تتقدم الدعاوى المرفوعة ضد مراقب الحسابات بشأن مسؤوليته بمرور خمس سنوات اعتبارا من تاريخ وقوع الفعل الناجم عنه ضرر أو من تاريخ كشفه في حالة التستر عنه؛
- تطبق على مراقب الحسابات العقوبات الجنائية المنصوص عليها في المواد 398، 404، 405 و 415 من القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة والمادة 446 من القانون الجنائي.

الباب الخامس:

الجمع العام

المادة 27: أنواع الجمع العام

تكون جمعيات المساهمين التي تنعقد خلال قيام الشركة إما جمعيات عامة أو خاصة لا تضم الجمعيات الخاصة سوى أصحاب نفس الفئة من الأسهم تكون الجمعيات العامة إما عادية أو غير عادية، وتمثل مجموع المساهمين.

تلتزم قرارات الجمعيات العامة لجميع بمن فيهم الغائبون، أو عديمو الأهلية، أو المعارضون، أو المحرومون من حق التصويت.

• الدعوة للانعقاد-مكان الانعقاد-الأجل

يقوم مجلس إدارة الشركة بدعوة الجمع العام للانعقاد وفي حالة عدم قيامه بذلك يمكن للأشخاص الآتي ذكرهم أن يقوموا بدعوته للانعقاد:

- مراقب أو مراقبو الحسابات؛
- وكيل يعينه رئيس المحكمة، بصفته قاضي المستعجلات، إما بطلب من كل من يهمله الأمر في حالة الاستعجال، وإما بطلب من مساهم أو عدة مساهمين يمثلون ما لا يقل عن عشر رأسمال الشركة؛
- المتصرفون؛

لا يحق لمراقب أو مراقبي الحسابات دعوة الجمع العام للمساهمين للانعقاد إلا بعد أن يطلبوا دعوته دون جدوى من مجلس إدارة الشركة

ينعقد الجمع العام العادي مرة في السنة على الأقل خلال الأشهر الستة التالية لاختتام السنة المالية، مع مراعاة تمديد هذا الأجل مرة واحدة ولنفس المدة، بأمر من رئيس المحكمة بصفته قاضي المستعجلات، بناء على طلب من مجلس إدارة الشركة تتم دعوة الجمع العام للانعقاد بواسطة رسالة مضمونة توجه إلى كل مساهم على عنوانه الأخير، خمسة عشر يوماً على الأقل قبل تاريخ انعقاده. ينبغي أن يتم الاستدعاء وفق مقتضيات المادة 124 من القانون رقم 95-17 المتعلق بشركات المساهمة ويشير بالخصوص إلى اليوم والساعة والمكان الذي سيعقد فيه الاجتماع وكذلك طبيعة الجمع، عادي أو استثنائي أو خاص، وجدول أعماله ونص مشاريع التوصيات.

يحصّر جدول أعمال الجمع العام من طرف موجه الدعوة. غير أنه يمكن لمساهم أو عدة مساهمين يمثلون ما لا يقل عن نسبة خمسة في المئة (5) من رأسمال الشركة أن يطلبوا إدراج مشروع أو عدة مشاريع توصيات في جدول الأعمال. يمكن إبطال كل جمع تتم دعوته للانعقاد بصفة غير قانونية ما لم يكن كل المساهمين حاضرين أو ممثلين في الجمع. لا يمكن للجمع العام أن يتداول بشأن موضوع غير مدرج في جدول الأعمال، باستثناء الحالات التي لا يفرض فيها القانون هذا الشرط.

المادة 28: تشكيل الجمع العام

يتشكل الجمع العام من جميع المساهمين مهما كان عدد أسهمهم.

يمكن للمساهم أن يمثله مساهم آخر.

يتم تمثيل الشركة المساهمة من طرف ممثلها الدائم أو من ينوب عنه. ويمكن أن تمثل أيضا من طرف وكيل خاص يمكن ألا يكون مساهما.

يمكن للمساهمين حضور الجمع العام بإثبات هويتهم فقط، شريطة التسجيل في سجلات الشركة خمسة أيام على الأقل قبل تاريخ انعقاد الجمع.

يمكن للمجلس أن يقصر هذه الآجال، بل ويقبل تسليم سندات التوكيل قبل الانتخاب المتعلق بالتوصية الأولى المعروضة على الجمع.

المادة 29: المكتب - ورقة الحضور

يرأس الجمع العام رئيس مجلس إدارة الشركة وبخلاف ذلك ينتخب الجمع العام بنفسه رئيسا له. يعين كفاحصين للأصوات في الجمع العام المساهمان المتوفران بنفسهما أو على سبيل التوكيل، على أكبر عدد من الأصوات على أن يقبلا هذه المهمة.

يعين مكتب الجمع كاتباً ويمكن أن يكون من غير المساهمين.

يمسك في كل جمع عام ورقة حضور تبين الاسم الشخصي والعائلي وموطن المساهمين ووكلائهم إن وجدوا وعدد الأسهم التي يملكونها والأصوات التي تخولها لهم.

يتعين على المساهمين الحاضرين ووكلاء المساهمين الممثلين توقيع ورقة الحضور التي تلحق بها التوكيلات التي فوضت للمساهمين من أجل التمثيل أو التي وجهت للشركة كما يتعين على مكتب الجمع العام المصادقة على ورقة الحضور التي تودع في مقر الشركة ويتعين تبليغها إلى كل من يطلبها.

المادة 30: محاضر الجمع

تثبت مداورات الجمع العام في محضر يوقعه أعضاء المكتب.

يبين هذا المحضر تاريخ انعقاد الجمع العام ومكانه ونمط الدعوة وتشكيلة مكتبه وعدد الأسهم المشاركة في التصويت والنتائج الذي تم بلوغه والوثائق والتقارير المعروضة على الجمع العام وملخصا للنقاش ونص التوصيات المعروضة على التصويت ونتائج التصويت.

يصادق مصادقة صحيحة على نسخ محاضر الجمع العام أو المستخرجات عنها من طرف رئيس مجلس إدارة الشركة بمفرده أو أحد المديرين العامين وكاتب المجلس معا.

تضمن محاضر اجتماعات الجمعيات العامة في سجل خاص يمسك في مقر الشركة ويتم ترقيمه وتوقيعه من طرف كاتب الضبط للمحكمة التجارية.

يمكن تعويض السجل المذكور بمجموعة أوراق مستقلة مرقمة بتسلسل وموقعة وفق الشروط المنصوص عليها في الفقرة السابقة. وتمنع كل إضافة في هذه الأوراق، أو حذفها، أو تعويضها، أو قلب ترتيبها. يبقى السجل أو مجموعة الأوراق المذكورة في كل الأحوال تحت مراقبة الرئيس وكاتب مجلس إدارة الشركة. ويجب إطلاع المتصرفين ومراقبي الحسابات عليه بطلب منهم؛ ويجب على هؤلاء أن يخبروا عن كل مخالفة بشأن مسكها، كلما تطلب الأمر ذلك، أعضاء مجلس إدارة الشركة وعلنوا عنها في تقريرهم العام للجمع العام العادي.

المادة 31: صلاحيات الجمع العادي

يمثل الجمع العام المكون بشكل قانوني مجموع المساهمين. يتخذ الجمع العام العادي كل القرارات - ما عدا تلك المتعلقة بتغيير النظام الأساسي - ولا سيما: - الاستماع إلى تقرير مجلس إدارة الشركة حول أعمال الشركة وتقرير مراقبي الحسابات؛ - المناقشة والمصادقة وتصحيح الحسابات وتحديد الأرباح الواجب توزيعها؛ - تعيين أو استبدال أو إعادة انتخاب أعضاء مجلس إدارة الشركة ومراقبي الحسابات وتحديد مقدار مكافآت الحضور والمبالغ المرصودة لتسديد مصاريف أعضاء مجلس إدارة الشركة؛ - الموافقة على تعيين مراقب الحسابات؛ - منح مجلس إدارة الشركة الرخص الضرورية في الحالات التي تكون فيها السلطات الممنوحة له غير كافية؛ - تحديد مبلغ القروض الممنوحة من طرف الشركة وتحدد شروط شراء العقارات وبيعها؛ - المصادقة على الاتفاقات المبرمة - الترخيص للمجلس الإداري قصد تفويت العقارات وجميع الأصول غير المتداولة المملوكة للشركة

المادة 32: النصاب في الجمع العام

لا تكون مداورات الجمع العام العادي صحيحة إلا إذا كان المساهمون الحاضرون أو الممثلون يملكون في الدعوة الأولى ما لا يقل عن ربع أسهم الشركة. وفي حالة عدم تحقق هذا النصاب، يتم استدعاء جمع آخر بنفس الشروط وتكون حينها المداورات صحيحة أي كانت نسبة رأسمال الممثلة. لا يفرض أي نصاب في الدعوة الثانية. يعتبر حاضرون من أجل حساب النصاب والأغلبية المساهمون الذين يشاركون في الجمع العام بوسائل الاجتماع المرئية أو بوسائل مماثلة تمكن من تحديد هويتهم والتي تحدد شروطها المادة 50 مكرر من القانون رقم 95-17 المتعلق بشركات المساهمة.

المادة 33: المداورات والتصويت

في كل جمع عام عادي تجرى عملية التصويت بأغلبية أصوات المساهمين الحاضرين أو الممثلين.

المادة 34: صلاحيات الجمع العام الاستثنائي

تغير مقتضيات النظام الأساسي بطلب من الجمع العام الاستثنائي بعد مداولة المجلس المعني وتأشيرة السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية. لا يمكن للجمع العام الاستثنائي، مع ذلك الزيادة في أعباء المساهمين ولا تغيير جنسية الشركة.

المادة 35: النصاب في الجمع العام الاستثنائي

لا تكون مداورات الجمع العام الاستثنائي صحيحة إلا إذا كان المساهمون الحاضرون أو الممثلون يملكون في الدعوة الأولى ما لا يقل عن نصف الأسهم المستفيدة من حق التصويت، وفي الدعوة الثانية ما لا يقل عن ربع الأسهم. وفي حالة عدم اكتمال هذا النصاب الأخير، يمكن تمديد انعقاد الجمع العام الثاني إلى تاريخ لاحق لا يفصله أكثر من شهرين عن التاريخ الذي دعت فيه للانعقاد. يعتبر حاضرون من أجل حساب النصاب والأغلبية المساهمون الذين يشاركون في الجمع العام بوسائل الاجتماع المرئية أو بوسائل مماثلة تمكن من تحديد هويتهم والتي تحدد شروطها المادة 50 مكرر من القانون رقم 95-17 المتعلق بشركات المساهمة.

الصلاحيات الخاصة المخولة للجمع الاستثنائي

يجوز للجمع العام الاستثنائي باقتراح من مجلس الإدارة أن يقوم بإدخال كافة التغييرات في النظام الأساسي، المسموح بها في التشريعات المعمول بها وفق الشروط المحددة في هذا النظام.

المادة 36: المداورات والتصويت في الجمع العام الاستثنائي

في كل جمع عام استثنائي تجري المداورات بأغلبية ثلثي (3/2) أصوات المساهمين الحاضرين أو الممثلين. يلتزم جميع المساهمين بما فيهم الغائبون بمداورات الجمع العام الاستثنائي التي تتم طبقا للقانون وللنظام الأساسي. غير أن القرارات المتعلقة بتغيير جنسية الشركة أو زيادات التزامات المساهمين تُتخذ بإجماع المساهمين.

المقتضيات المتعلقة بالجمع الخاص

يضم الجمع الخاص أصحاب فئة معينة من الأسهم في حالة إحداثها لفائدة بعض المساهمين.

لا يصبح قرار الجمع العام بتغيير الحقوق المتعلقة بفئة من فئات الأسهم نهائيا إلا بعد موافقة الجمع الخاص للمساهمين المعنية بتلك الفئة.

يتداول الجمع الخاص وفق شروط النصاب القانوني والأغلبية المنصوص عليها بالنسبة للجمع العام الاستثنائي.

الباب السادس

إعلام المساهمين

المادة 37: الوثائق موضوع الإعلام

يشمل إعلام المساهمين إمدادهم بالوثائق والمعلومات التالية، التي من الممكن أن تشمل وثيقة واحدة أو عدة وثائق

- جدول أعمال الجمع
- نص وبيان أسباب مشاريع التوصيات التي يقدمها مجلس الإدارة وإن اقتضى الحال تلك التي يقدمها المساهمون أو الشخص الذي دعا إلى انعقاد الجمع.
- قائمة المتصرفين أعضاء مجلس الإدارة وإن اقتضى الحال معلومات تخص المترشحين للعضوية في هذه المجالس والمشملة على:
 - الاسم العائلي والشخصي للمترشحين وعمرهم وجنسياتهم وسيرتهم المهنية خلال الخمس سنوات الأخيرة
 - المناصب والمهام التي شغلها المترشحون في الشركة وعدد الأسهم التي توجد بين أيديهم.
 - الجرد والقوائم التركيبية للسنة المالية المنصرمة كما حصر ذا لك مجلس الإدارة أو مجلس الإدارة الجماعية.
 - تقرير التسيير لمجلس الإدارة أو مجلس الإدارة الجماعية المعروض على أنظار الجمع.
 - تقرير مراقب أو مراقبي الحسابات المعروض على أنظار الجمع.
 - مشروع تخصيص النتائج.
 - قائمة المساهمين مع بيان عدد الأسهم المملوكة لكل مساهم وصنفها.
 - محاضر وأوراق حضور الجمع العام المنعقد خلال الثلاث سنوات الأخيرة.
 - تقرير مراقب الحسابات المكلف بتقويم الأصل المملوك للمساهم الذي حازته الشركة خلال السنتين التي تلي تسجيلها في السجل التجاري
 - تقرير خاص ينجزه مراقب أو مراقبو الحسابات عن الاتفاقيات التي تبرم بين الشركة وأحد المتصرفين.
 - تقرير الخبير أو الخبراء المعينون من طرف رئيس المحكمة بطلب من المساهمين الممثلين لعشر (10/1) رأسمال الشركة الخاص بعملية أو عمليات التسيير.
 - تقرير لمجلس الإدارة يبين دوافع الزيادة في رأسمال والطريقة المتبعة المقترحة على الجمع العام، وعند الاقتضاء، سعر إصدار الأسهم الجديدة أو شروط تحديد السعر وأيضا دوافع إلغاء الحق التفضيلي للاكتتاب.
 - تقرير مراقب أو مراقبي الحسابات الخاص بمشروع الزيادة في رأسمال وعند الاقتضاء، التقرير الخاص لمراقب أو مراقبي الحسابات المتعلق بسعر إصدار الأسهم الجديدة.
 - حصر الحسابات المنجزة من طرف مجلس الإدارة والمصادقة عليه من طرف مراقب أو مراقبي الحسابات في حالة الزيادة في رأسمال عن طريق المقاصة مع ديون الشركة.
 - تقرير مراقب الحصص في حالة الزيادة العينية في رأسمال.
 - تقرير مراقب أو مراقبي الحسابات بشأن دوافع تخفيض رأسمال والطريقة المستعملة في ذلك.
 - تقرير مراقب أو مراقبي الحسابات عن الوضعية الصافية بمناسبة تحويل الشركة.
 - تقرير دمج الشركة أو انفصالها.
 - تقرير لمجلس الإدارة يعرض دواعي مشروع الدمج أو الانفصال.
 - القوائم التركيبية للسنوات المالية الثلاث الأخيرة الخاصة بالشركات المشاركة في عملية الدمج أو الانفصال.
 - كشف الحسابات المحصور في ثلاثة أشهر على الأقل قبل تاريخ مشروع الدمج أو الانفصال.
 - تقرير خاص لمراقب أو مراقبي الحسابات بشأن تحويل السندات إلى أسهم.
 - حسابات تصفية الشركة

التدابير الوقائية الداخلية

يجوز لأي مساهم أن يخبر رئيس مجلس الإدارة بواسطة رسالة مسجلة مع وصل استلام بشأن وقائع يمكن أن تؤثر سلبا على استمرار الاستغلال في غضون 8 أيام من تاريخ اكتشاف الوقائع ودعوته إلى تصحيح الوضعية.

الخبرة

يجوز لمساهم واحد أو عدة مساهمين يمثلون عشر (10/1) رأسمال الشركة أن يطلبوا من المحكمة تعيين خبير أو عدة خبراء يكلفون بتقديم تقرير عن عملية واحدة أو عدة عمليات تسيير.

الباب السابع

السنة المالية للشركة - توزيع الأرباح

المادة 38: السنة المالية

تبدأ السنة المالية للشركة في فاتح يناير وتنتهي في 31 دجنبر. واستثناء عن ذلك، تبدأ السنة المالية الأولى في تاريخ تسجيل الشركة وتنتهي في 31 دجنبر من نفس السنة.

المادة 39: تحديد وتوزيع الأرباح-الاحتياطي

تتكون الأرباح الصافية أو خسائر السنة المالية من العائد الصافي للسنة المالية بعد أن تخصم منها المصاريف العامة والتكاليف الأخرى للشركة.

يتم أولاً، اقتطاع 5% من الأرباح الصافية للسنة المالية لتكوين الصندوق الاحتياطي القانوني على أن ينقص من هذه الأرباح الخسائر السابقة إن كانت هناك خسائر، ويصبح هذا الاقتطاع غير إلزامي إذا بلغ صندوق الاحتياطي مبلغاً يساوي عشر رأسمال الشركة. ويعود كما كان عندما يصبح الاحتياطي القانوني لأي سبب أقل من هذا العُشر. تكون الأرباح القابلة للتوزيع من الأرباح الصافية للسنة المالية بعد خصم خسائر السنوات المنصرمة واقتطاع نسبة 5% المذكورة أعلاه مضافاً إليها الأرباح المنقولة عن السنوات السابقة. توزع هذه الأرباح على المساهمين بنسبة مساهمتهم في رأسمال الشركة. مع ذلك، لمجلس إدارة الشركة الحق في توفير كل الأرباح أو جزء منها، قصد برمجتها أو إيداعها في صندوق احتياطي استثنائي أو صندوق للطوارئ موجود أو في طور الإنشاء. يحدد الجمع العام العادي الحصة المخصصة للمساهمين في شكل أرباح.

ويجب أن يحدد الجمع أولاً الحصة المخصصة للأسهم التي تتمتع بالحقوق الأولوية أو بالامتيازات الخاصة.

المادة 40: أداء الأرباح

إن كل ربح يتم توزيعه خرقاً لأحكام المادة 330 من القانون رقم 95-17 يعد ربحاً صورياً. يحدد الجمع العام كيفية أداء الأرباح وإن لم يتم بذلك يحددها مجلس الإدارة. ويجب أن يتم هذا الأداء داخل أجل أقصاه تسعة أشهر اعتباراً من اختتام السنة المالية ما لم يتم تمديدها بأمر استعجالي من رئيس المحكمة بناءً على طلب من مجلس الإدارة.

المادة 41: الجرد - القوائم التركيبية - تقرير التسيير-التواصل

عند انتهاء كل سنة مالية يقوم مجلس الإدارة بإجراء جرد لمختلف أصول وخصوم الشركة ويقوم بإعداد قوائم تركيبية، طبقاً للتشريع المعمول به وتقرير تسيير ويحصر النتيجة الصافية للسنة ويعد تقريراً حول تخصيص النتائج لعرضه على الجمع العام العادي للمصادقة عليه.

يجب وضع القوائم التركيبية ونسخة من تقرير مراقب الحسابات في كتابة الضبط لدى المحكمة في غضون ثلاثين يوماً من المصادقة عليهم من طرف الجمع العام.

يتم إيداع نسخة من القوائم التركيبية ونسخة من تقرير مراقب الحسابات في كتابة الضبط لدى المحكمة في غضون ثلاثين يوماً من المصادقة عليهم من طرف الجمع العام.

الباب الثامن:

الحل - التصفية - شرط التحكيم

المادة 42: الحل

تنحل الشركة عند انتهاء مدتها ويدعو مجلس الإدارة الجمع العام للانعقاد لاتخاذ قرار بشأن تمديدها أو حلها. إذا أصبحت الوضعية الصافية للشركة تقل عن ربع رأسمالها، يتعين على مجلس الإدارة توجيه الدعوة لعقد الجمع العام الاستثنائي للمساهمين في غضون الثلاثة أشهر الموالية للمصادقة على الحسابات التي أفرزت هذه الخسائر بغرض اتخاذ قرار بحل الشركة. قرار حل الشركة يجب أن يكون خاضعاً لموافقة مجلس الإدارة للشركة بعد مصادقة مجلس مجموعة الجماعات الترابية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية ومجالس الجماعات الترابية المساهمة. وتأشير السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية. إذا لم يتم اتخاذ قرار حل الشركة تكون هذه الأخيرة ملزمة في أجل أقصاه نهاية السنة المالية الموالية لتلك التي أفرزت الخسائر مع مراعاة أحكام المادة 360 من القانون رقم 95-17، بتخفيض رأسمالها بمبلغ يساوي على الأقل حجم الخسائر التي لم يكن اقتطاعها من الاحتياطي وذلك إذا لم يتم خلال الأجل المحدد إعادة تكوين رأسمال الذاتي لما لا يقل عن ربع رأسمال الشركة. ويحق لمجلس الإدارة اقتراح حل الشركة قبل الأوان لأسباب أخرى ويمكن للجمع العام الاستثنائي أن تبث بشكل صحيح بشأن هذا الاقتراح.

ويمكن للمحكمة أن تقرر حل الشركة بطلب ممن يهمهم الأمر إذا انخفض عدد المساهمين إلى أقل من خمسة مساهمين لأكثر من سنة.

المادة 43: التصفية

عند انتهاء مدة الشركة أو في حالة حلها قبل الأوان، يحدد الجمع العام الاستثنائي طريقة تصفيتها وتعين مصفيا واحدا أو عدد من المصفين.

تعتبر الشركة في طور التصفية بمجرد حلها لأي سبب من الأسباب وتلحق تسميتها ببيان "شركة مساهمة في طور التصفية".

تظل الشخصية المعنوية للشركة قائمة لأغراض التصفية إلى حين اختتام إجراءاتها.

لا يحدث حل شركة المساهمة آثاره تجاه الأغيار إلا ابتداء من تاريخ تسجيلها بالسجل التجاري.

يجوز للمصفين بموجب قرار للجمع العام الاستثنائي تفويت أصول وأسهم وسندات الشركة المنحلة أو تقديمها كحصاص.

لا يمكن بأي حال من الأحوال تصفية أو تقسيم الممتلكات العمومية عند تصفية أو حل الشركة لأنها غير قابلة للتصرف ولا تسقط بالتقادم ولا يمكن تقسيمها

المادة 44: تعيين المتصرفين

المتصرفون هم السادة الآتية أسماؤهم:

1. وزارة الداخلية في شخص والي جهة سوس ماسة، عامل عمالة أكادير إداوتنان؛
2. مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير من أجل النقل والتنقلات الحضرية" في شخص رئيسها أو من ينوب عنه؛
3. مجلس جهة سوس ماسة في شخص رئيسه أو من ينوب عنه؛
4. مجلس جماعة أكادير في شخص رئيسه أو من ينوب عنه؛
5. مجلس جماعة إنزكان في شخص رئيسه أو من ينوب عنه؛
6. مجلس جماعة الداركة في شخص رئيسه أو من ينوب عنه.

المادة 45: - شرط التحكيم

تبذل الأطراف كل الجهود اللازمة بهدف محاولة إيجاد حل ودي للنزاعات التي قد تنشأ خلال وجود الشركة أو خلال تصفيتها، سواء بين المساهمين أنفسهم أو بين الشركة والمساهمين، بخصوص تفسيرها تنفيذ النظام الأساسي الحالي وبشكل عام، جميع الخلافات المتعلقة بالشؤون الاجتماعية. في حالة عدم القدرة على ذلك، يجب تقديم النزاعات إلى إجراء التحكيم، وفقا لمركز التوفيق والتحكيم التابع لغرفة التجارة والصناعة والخدمات بأكادير.

يُجرى التحكيم باللغة العربية ووفقا للقانون المغربي.

يُمنح كل الصلاحيات لحامل نسخة أصلية أو مقتطف من هذه الوثيقة لإتمام الإجراءات القانونية للتقديم والإعلان عن النظام الأساسي الحالي، والأعمال ومحاضر الشركة.

توقيعات المساهمين المؤسسين

وزارة الداخلية في شخص والي جهة سوس ماسة، عامل عمالة أكادير إداوتنان السيد امزازي سعيد	مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية" في شخص رئيسها، السيد جمال ديواني
جهة سوس ماسة في شخص رئيسها، السيد كريم أشنكلي	جماعة أكادير في شخص نائب رئيسها السيد مصطفى بودركة
جماعة إنزكان في شخص رئيسها، السيد رشيد المعيفي	جماعة داركة في شخص رئيسها، السيد مولاي محمد المسعودي

كاتب المجلس

رئيس الجلسة

كتب المجلس الجماهيري
أكادير
إمضاء: خالد القندي

الملكة المغربية
الوزير
جماعة أكادير
النائب الأول للرئيس
امضاء: مصطفى بودركة

النقطة السابعة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع باب المرسى.

العرض

السيد مصطفى بودركة:

إخواني جزاكم الله خيرا اقترح عليكم إذا سمحتم أن هناك مجموعة من النقاط وردت علينا من الولاية واطلب منكم تقديمها في التداول، هل الجميع موافق إذن بالإجماع. إذن نمر للنقطة السابعة من جدول الأعمال: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع باب المرسى. أعطي الكلمة للسيد هشام عائش: رئيس لجنة المرافق والتعمير والخدمات وسياسة المدينة الذكية لقراءة التقرير.

السيد هشام عائش:

شكرا السيد الرئيس، النقطة السابعة وكما تفضلتم وهي نقطة وردت علينا من مصالح الولاية، يتعلق الأمر بالدراسة والمصادقة على إتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع باب المرسى.

إستشرافا لتهيئة سوق السمك وتأهيل مطاعم باب المرسى بأكادير، ووضع نظام تدبير جديد له والقطع مع انماط التدبير السابقة، يأتي إدراج مشروع الإتفاقية هذا لمدارسة وتحليل عناصره والتأسيس لإستكمال مختلف الإجراءات الإدارية، وفي هذا السياق، فإن إستراتيجية المجلس وتطلعه الى تحقيق حوكمة أفضل لإدارة الأسواق نزاوج بين الحكامة التدييرية وتحسين إدارة مرافق الجماعة من خلال إشراك مختلف الفاعلين، أولي لهذا الملف إهتماما كبيرا بهدف تغيير ملامحه وتجويد خدمات مرافقه، ولتسليط الضوء على محاور المشروع وما تحمله مواده من تدابير، سارعت اللجنة الى تعميق النظر في هذا المشروع، حيث استهلت أشغالها بالإستماع الى مداخلات ممثلي الشركة الجهوية للسياحة الذين أفردوا في عرضهم لهذه النقطة حيزا كبيرا عالجوا فيه الإشكالات الحقيقية والإكراهات التي تواجه عمليات تدبير واستغلال المرافق طبقا للشروط المنصوص عليها في الإتفاقية وملاحقها.

الى جانب ما تفضل به ممثلو الشركة من توضيحات، تدارست اللجنة ما جاء في العرض التفصيلي حول أسباب نزول هذه النقطة التي تقدم به السادة نواب رئيس المجلس المكلفين بمهمة ونورد أهم ما يميزه على الشكل التالي:

- السعي الى تطوير إستراتيجيات التسويق لجذب الزبناء وتجويد الخدمات المقدمة.
 - ضمان إستمرارية المرفق عبر تدبير يومي أنجع يقطع مع فوضى الأسعار.
 - مواكبة أصحاب المطاعم انطلاقا من إستغلال خلية المواكبة.
 - المواكبة في إعداد دفتر التحملات وطلبات إبداء الإهتمام.
 - العمل على إنجاح نمط التدبير الجديد بإعتباره رهان الجماعة المستقبلي.
 - الإجماع بأن واقع حال المكان الحالي لا يليق إنتظارات الزوار والساكنة.
 - إستشراف معالجة الشق الإجتماعي لدى المهنيين.
- وبعد نقاش مستفيض لمحاور العروض تم تسجيل الملاحظات التالية:
- تسجيل أن مشكل تفويت مثل هذه المشاريع يعتبر هدرا لمجهودات مصالح الجماعة المبذولة في عملية الإعداد.
 - التساؤل حول الكيفية التي سيتم بها تمويل المرافق خاصة تسليم التجهيزات، هل تسلم للمالك الأصلي أم للمكثري.
 - التساؤل حول كيفية تحديد لوائح المستفيدين.
 - التساؤل عن نوع العلاقة التي تجمع الجماعة بالمستفيدين.
 - تسجيل تغليب الجانب السياحي على الجانب الاجتماعي بإعتباره جانبا مهما ومحوريا.
 - المطالبة بإعطاء توضيح حول ملامح نمط التدبير الجديد المزمع إعتماده.
- وبعد الإستماع الى الملاحظات المثارة جاءت الردود كالتالي:
- أن نمط التدبير الجديد المراد العمل به هو إبداع من المجلس يهدف الى القطع مع الأنماط السابقة ضمانا لاستمرارية المرفق.

- دور الشركة يبقى تديرها وهو القيام بجميع العمليات من تدير وإستغلال وصيانة وتجديد المرفق ولا يدخل في ذلك تحديد لائحة المستفيدين.
- العلاقة التي تجمع الأشخاص بالجماعة هي علاقة إحتلال الملك العمومي أو كراء الملك الخاص.
- أن دفتر التحملات سيكون وثيقة جامعة شاملة ستجيب عن كل الإشكاليات وستحمل تفاصيل أدق لعملية التدير التي سوف تعتمد في هذا المجال.

وبعد الإحاطة بكل الجوانب، وافقت اللجنة بأغلبية أعضائها الحاضرين على النقطة مع تعديل في إسم الشركة وملاءمته للصيغة الواردة في صلب الاتفاقية ليقرأ كالتالي: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا سوس ماسة من أجل تدير مشروع باب المرسى. لكم الكلمة السيد الرئيس.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيد جمال العزيز رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.

السيد جمال العزيز:

شكرا السيد الرئيس، السيد ممثل الوالي، السيدات والسادة اعضاء المجلس، أطر وموظفي جماعة اكادير، الحضور الكريم، في إطار تهيئة سوق السمك وتأهيل مطاعم باب المرسى بأكادير، ووضع نمط تدير جديد له، يأتي إدراج مشروع الإتفاقية هذا لمدارسته من خلال العمل على إستكمال مختلف الإجراءات الإدارية، وفي هذا السياق، يتطلع المجلس إلى تعزيز ثقافة تديرية ملائمة وتحقيق حوكمة أفضل لإدارة الأسواق، تولى لهذا الملف عناية كبيرة يهدف من ورائها تجويد خدمات مرافقه، واستحضار لمقتضيات محاور المشروع وما تحمله مواده من تدابير، أستهلكت اللجنة بالاستماع بقراءة مذكرة تقديم النقطة التي أبرزت ان هذا الإجراء يؤسس للشراكة بين جماعة اكادير وشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا سوس ماسة، من أجل تدير مشروع باب المرسى، تلتزم فيها الشركة على سبيل المثال لا الحصر بتقديم الدعم التقني والإداري لأصحاب المطاعم والمحلات من قبيل التدريب في المطاعم والإدارة وشروط السلامة الصحية وتقديم منح حددت في 30 في المائة من قيمة التجهيز الى غير ذلك من الأنشطة المضمنة في موضوع التدير.

وفي الختام وبعد الإحاطة بجوانب هذه النقطة، وافقت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين عليها مع تعديل إسم الشركة واعتماد الإسم المشار إليه في صلب الاتفاقية والذي هو شركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا سوس ماسة SDR SMART TOURISME وشكرا.

السيد هشام عائش:

السيد الرئيس، لو سمحتم لقد صدر خطأ في التقرير الخاص بي وهو أن التصويت على النقطة بالأغلبية مع ممتنع واحد.

المناقشة:

السيد مصطفى بودركة:

شكرا أفتح اللائحة الأولى، تفضل السيد الصادق.

السيد الصادق ماء العينين:

شكرا السيد الرئيس، من هذه الاتفاقية التي عبرنا عن رفضها في أشغال اللجنة، نؤكد ذلك مجددا ونؤكد رفضنا لتفويت المرافق العمومية ومرافق الجماعة للغير، خلاصة القول، أن عنوان المرحلة يجب تسميته وهو الإفلاس وهو عنوان المرحلة، إفلاس هذا المجلس كما قلت في مداخلة سابقة، السيد الرئيس تم تفويت المستودع البلدي، تفويت المخيم الدولي، تفويت المسابح، تفويت مشروع باب المرسى الذي نحن بصدد دراسته، تفويت مستقبل المرائب، تفويت تدير منتزه الإنبعث ومحلاته، و مستقبلا كذلك من الممكن تفويت المناطق الخضراء وتديرها، اذن هذا لا يمكن إلا إعتباره إفلاسا حقيقيا لهذا المجلس، فتدير مجموعة من المرافق والتي تعتبر أساسية وحيوية يتم تفويتها، والجماعة تتوفر على أطر وتتوفر على موظفين أكفاء وهذا ما تقولونه دائما وتقولون لماذا لا تضع الجماعة ثقتها في أطرها؟ لماذا لا تضع الجماعة الثقة في موظفيها كي يقوموا بتدير هذه المرافق؟ تتحدثون عن الكفاءة في النقاش ولكن في التطبيق وفي العمل لا يوجد أي شيء من هذا القبيل، بغض النظر عن هذا الإفلاس، نقول أننا سننفوت مشروع

باب المرسى للشركة، إذن ما موقع المهنيين في هذه العملية ككل؟ في المادة كذا وثلاثين ربما 32 أو 33 المادة 30 عفوا تشير الى أنه يوجد نظام داخلي، هذا النظام الداخلي لم نره ولم نطلع عليه وسيتم التصويت عليه الآن ولو لم يراه الأعضاء، فمادام يتم التصويت على الإتفاقية يتم التصويت عليها بملاحقها، فهل تم التشاور مع المهنيين في هذا القانون الداخلي؟ لأنهم هم الذين سيشتغلون في هذا المشروع، ثانيا: المحلات الفائضة والمتبقية والتي لن يستفيد منها المهنيون مباشرة وخاصة الذين كانوا في السوق السابق من سيتكلف بتدبيرها؟ ومن سيتولى تفويتها؟

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيد عبد العزيز السلامي.

السيد عبد العزيز السلامي:

شكرا، مساء الخير، تحية خاصة للسيدات والسادة المستشارين، السيد الرئيس المحترم، السيد ممثل السلطة الإدارية مرحبا بالجميع وتحية، فقط لدي ملاحظة أساسية أولا: نحن نداول في هذه النقطة، لكن عندما نقرأ ديباجتها نجد أن مجلس الجهة صادق عليها بتاريخ 3 مارس 2025 يعني نحن نداول في نقطة لم تستوف بعد كل الإجراءات المطلوبة كي تكون قانونية من تأشير وزارة الداخلية والمصادقة الى آخره، هذه ملاحظة أولية، ثانيا، لمن ستفوت جماعة اكدير مجموعة من المشاريع التي انجزتها بأموال طائلة، لم نترك سندات القرض، ولم نترك ما سماه السيد الرئيس بالحلول المبتكرة، ولم نترك الضرائب على الأراضي غير المبنية، هذا يعني أننا وفرنا هذه المبالغ وأنجزت هذه المشاريع لتفوت وتدبر من طرف شركات من تكون؟ نحن نعرف أن هذه الشركة (SDR smart) أنها أحدثت من طرف مجلس الجهة الى جانب وزارة السياحة، وحصلت على تمويلات كبيرة جدا عشرة مليار سنتيم، حصلت مؤخرا بعدما سجلت العجز وهي شركة لديها العجز أخفقت في تسيير نفسها واضطرت الجهة أن تضخ 500 مليون سنتيم، ونأتي نحن ونعطيهما باب المرسى، محلات حيوية ونعطيهما محلات في قلب مدينة اكدير تابعة لمنتره الانبعاث لفائدة من هذا العبث؟ هذا عبث بالمال العام وبالمناصفة، تروج لوائح المستفيدين لهذه المحلات منذ سنة تقريبا، اتمنى ان لا تكون صحيحة، وأطلب من المجلس الجماعي أن ينشر لوائح المستفيدين إذا كانت، ولا يجابهنا أحد بالسرية ويقول أن هذا الأمر خصوصية الناس لا هذه المشاريع أنجزت بالمال العام، لا يمكن أن يجابهنا أي كان بالسرية، لذلك جزاكم الله خيرا، هذه المسألة التي مضينا فيها بدون فرامل أينما كان أي مشروع يجب ان نزله من الرقابة الشعبية رقابة الرأي العام ونعطيه للشركة التي تدار في غيبة، هذه المشاريع قد أنجزت وهذه المؤسسات أحدثت باعتبارها مؤسسة القرب، والا لما لا ترمج هذه الأمور وتسلم للسلطة.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد الحسن مساري.

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، بالنسبة لنقطة التفويت، ليس التفويت وإنما الإتفاقية مع سوس ماسة للسياحة، أعتقد بأن المسألة تتعلق بنمط آخر من نمط التدبير الذي يمكن للجماعة القيام به، ولكن السيد الرئيس سيبقي إشكال وهو إشكال الاشراك بالنسبة للمنتخبين، أنا الآن أتساءل كما قلنا سابقا في النقط الماضية توجد أنماط تديرية مختلفة، ولكن كلها تصب في إتجاه التفويت لشركة أو تفويت لشركة، كان من الممكن أن ينظم لقاء لتدارس جميع هذه الأنماط والتي اذا كانت فيها رؤية ويمكن أن يكون بها نقاش، كما يجب أن يكون المستشارون على علم بأنماط التدبير المراد تطبيقها في هذا المرفق أو في هذا أو في هذا لكي تكون الرؤية واضحة وهذا هو الباب الأول، الاشراك الثاني هو إشراك المهنيين في هذه العملية هل تمت هذه العملية ام لم تتم؟ المسألة الثالثة، تتعلق بقضية الملاحق، أنا أتساءل هنا نتكلم عن الملاحق، الملحق الأول والملحق الثاني لا أعرف هذه الملاحق أين هي وماذا يوجد بداخلها؟ ونحدث أيضا عن النظام الداخلي، إذن هذه كلها نقط إذا جمعت ربما كان يجب أن تقام ورقة تقديمية أو (la fiche technique) الورقة الفنية التي من الممكن أن تعطى لنا فيها صورة عامة حول ما هي الأمور المطروحة الآن للنقاش والمطروحة مع الشركة والتي من الممكن أن يقام فيها نقاش، توجد مسألة أخيرة التي سأشير إليها، وهي مسألة اللوائح التي نوقشت، السيد الرئيس ما زال هناك غموض في هذه المسألة وبالعلاقة الجماعة مع هذه الشركة ولوائح المستفيدين لأنه بالنسبة لنا هناك سؤال وكان جوابك السيد النائب أن ذلك سيقدم وسيعطى، ولكن الى اليوم لم نره بعد ولا نعرف كيف ستتم هذه العملية؟ وما هي العلاقة التي ستكون بين الجماعة والشركة في هذا الموضوع بالضبط؟ هل الشركة من ستقوم بالإنتقاء أم الجماعة؟ وهل ستسلم لها اللائحة النهائية؟ وبالتالي المجلس هو من سيكون سيد الموقف أم توجد تدابير أخرى التي نريد أن نفهمها في هذه العملية وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، تفضل السيد عبد الله فارس.

السيد عبد الله فارس:

السلام عليكم السيد الرئيس، أنا أريد بالنسبة لي أنا أيضا ان أتقدم بالتعازي للسيد بوعيشي والتعافي للسيد جمال الدواني، تدخلني سيتعلق بنقطة التدبير أو نمط التدبير الذي تحدثوا عنه الاخوان، هذا النمط يعني على الجماعة أن تتخذ موقفا يتبنى نمطا تشاركيا، وبعد سنرى ما هو النمط الأنجع، هل نمط تدبير الجماعة أو يمكن التدبير بنمط آخر، وأنا أؤيد عملية التدبير بالنسبة لسوق المقاهي الذي هو مدخل سوق مقاهي باب المرسى، لأن هذه المنطقة كانت نقطة سوداء بالنسبة للجماعة والطريقة التي كانت تدبر بها تلك المرافق التي كانت في تلك المقاهي، فقط هذا المشروع هو مشروع مهم جدا، وقضية تدبيره يجب أن تراعى فيها نوع من الشفافية ونوع من التأني فيما يخص عملية التدبير، لأنه حسب ما أعطي لنا أن عملية التدبير سيشوبها نوع من العجز الذي ستتحمله الجماعة، وبالتالي، هل يمكن للجماعة أن تؤدي عجز مرفق إقتصادي فيه أناس مستفيدين ويؤدوا واجبههم؟ وبالتالي إن كان هناك عجز، كيف للجماعة أداء هذا العجز؟ وهل هذا العجز سيكون مؤقتا؟ أم سيكون طيلة تدبير المشروع؟ ثانيا، أنا اتساءل كيف ستدخل الشركة (SDR) في استثمار بمبلغ عشرة ملايين حسب ما قيل لنا في إطار (unifie) توحيد تلك التجهيزات لدى المستفيدين، أنا ما اتساءل عنه دائما كيف ستكون هذه العملية؟ هل سيستفيد منها الناس المكثرين الأصليين عند الجماعة أو الناس الذين يسرون؟ وهذه العملية كان للجماعة أن تأخذ موقفا لأنه لا يمكن لملك الجماعة الخاص أن يدبر عن طريق الإرثا ويعطى بطريقة أخرى، ثانيا، أقول فقط كيف لعملية التجهيز إذا اعطي للمسيرين فهذا سيعطيهم صيغة لإمتلاك تلك المحلات ويمكن أن يتخلوا عن أولئك الأشخاص الذين تربطهم عقود مع الجماعة وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا تفضل السيد محمد باكري.

السيد محمد باكري:

شكرا السيد الرئيس، فقط هناك ملاحظات شكلية في البداية يعني الديباجة من الأفضل أن يكون فيها إدراج ميثاق المرافق العمومية وهي مهمة بالنسبة لالتزامات المدبرين، النقطة الثانية المرتبطة بالحساب البنكي وقد أشرنا اليه في اللجنة، النقطة الثالثة، مرتبطة بغياب لجنة التتبع كجنة وتكوينها ودور انعقادها وهذا من الأفضل الإشارة الى هذه الأمور، في المضمون أنا يبدو لي ما يتعلق بالملاحق خاصة فيما يتعلق بالنظام الداخلي كما أشار الزملاء إلى أنه يجب أن تكون فيه مقاربة تشاركية، لأنه في الأخير ما هو الإشكال الذي سيكون؟ عند إسناد التدبير للشركة، فيجب أن تدخل إليه في جو فيه نوع من التوافق بين الجميع، جو سليم، كي لا نسقط في الإشكالات المنصوص عليها هنا، بأن العائدات غير كافية، وأن الجماعة يجب أن تتدخل لتعويض الخصاص وكذا ونزاع وكذا وكذا مع العلم أن هناك مدة تجريبية، ولكن يبدو لي أن مسؤولية الجماعة هي أن توفر ذلك الجو السليم الذي ستشتغل فيه هذه الشركة وبالتالي، يجب أن يتم التشاور مع جميع المهنيين، مثلا النقط التي اثيرت في اللجنة في ما يتعلق بالمستغلين والأشخاص الذين هم في تعاقد مع الجماعة هذا الملف يجب ان يسوى، ثم نباشر عملية تسوية ما يتعلق بالمحلات الجديدة 54 محلا جديدا، كما يجب أن نعرف بناء الميزانية اللاحقة التي يجب أن تكون مدبرة، النقطة الأخيرة هي مسؤولية الجماعة، هذا لا يلغي مسؤولية الجماعة في ما يتعلق بالتتبع والمراقبة، لأننا لا يجب ان نترك الشركة تتحمل المسؤولية بمفردها في تدبير المرفق، بل على الجماعة وممثلي مصلحة المراقبة أن يكونوا حاضرين بشكل دوري للمعينة ويقوموا بإعداد تقاريرهم ويتابعون أي إختلال موجود سواء في تدبير الشركة، او الملاحظات الموجودة على المهنيين، او بصفة عامة أية ملاحظات ايجابية على الجماعة أن تتحمل فيها المسؤولية لأنه في الأخير المسؤولية تبقى على الجماعة ولا تلغى مسؤولية الجماعة في هذا الأمر، في ما يتعلق بالسلامة الصحية وعدد من الأمور التنظيمية، أظن بأن المسؤولية ثابتة يجب أن نرى كيف سيتم تنزيلها بشكل مطلوب وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، افتح اللائحة الثانية، تفضلي سيدة سناء الحيان.

السيدة سناء الحيان:

شكرا السيد الرئيس، فقط في إطار نوع من تقاسم المعلومة أو نعتبره في إطار الشفافية ونعتبره في إطار تعريف أكثر ببرامج هذه الشركات في إطار التدبير، لا أعرف لماذا لا يحضر ممثل هذه الشركة أثناء انعقاد اجتماع اللجان مثلا أو يعطينا عرض حول التدبير، لأنه ربما تغيب عنا -أنا لم أحضر نهائيا سواء بالنسبة إليهم أو بالنسبة لشركة السياحة الأخرى لأننا نحن كجماعة يربطنا معهم عقد في إطار التدبير- ربما تغيب عنا اجتهدات كبرى لو أنها كانت تقدم في إطار عرض لجميع السادة الأعضاء لتبناها الجميع وهو مطمئن لأنه أقرب أكثر إلى الطريقة المتطورة الجديدة في التدبير وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيد عادل البار، تفضل السيد عادل البار.

السيد عادل البار:

نعم السيد الرئيس، تفاعلا مع الأخت سناء، لا يمكن أن يأتي أحد من هذه الشركة لأن هذا الأمر سيصادق عليه- سيصادق عليه، لنكون واضحين سيتم التصويت عليه مادام أنهم يتواصلون مع من سيقوم بتمرير ملفاتهم، النقطة التي سأشير إليها السيد الرئيس، هي مراقبة تنفيذ الإتفاقية النقطة 13 والتي تتضمن "طيلة مدة سيران الإتفاقية تتقدم بجميع التوضيحات والتسهيلات المطلوبة من طرف الجماعة أ و من طرف مراقب خارجي تنتدبه هذه الأخيرة أي الجماعة، فهل الجماعة لديها النية أنها ستنتدب كذلك وستفوض موضوع مراقبة الإتفاقية مع هذه الشركة لمراقب خارجي؟ يعني هؤلاء الأعضاء المحترمين كلهم 61 عضوا لا يمكن أن تشكل منهم لجنة التتبع وتقييم هذه الإتفاقية مع هذه الشركة وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد ماء العينين الصادق.

السيد الصادق ماء العينين:

شكرا مجددا، كما قلتم ان هذه النقطة قد احييت علينا من طرف السيد الوالي، فهي بصيغة وأخرى فرضت علينا ماعدا إذا كانت لدينا نية مسبقة أننا سننفذ هذا المشروع، والآن تدافعون عليها وبشراسة، حتى مسؤولي الشركة قد جاؤوا إلى اللجنة وجاؤوا بقناعة تامة، وحتى خطاب المسؤول عندما كان يخاطب اللجنة يقول بأن الشركة عندما أخذت هذا المشروع يعني قبل أن تتم مناقشته في الدورة والتصويت عليه، عندما أخذت هذا المشروع فعلنا وفعلنا وفعلنا، لأننا قادمون لمسألة أن هذا الأمر سيمر نعم سيمر، بالنسبة للملاحق التي توصلنا بها فيما يخص التدبير، لا يعقل أن مرفق بحجم باب المرسى الذي يضم عددا كبيرا من المهنيين وعدد كبير من المحلات وكل محل سيكون فيه على الأقل 4 أو 5 مستخدمين والالاف أو المئات من الزوار الذين سيدخلون إليه وسيكون فيه 2 مستخدمين الذين سيسرونه.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد محمد بركا.

السيد محمد بركا:

شكرا السيد الرئيس، أسئلة مباشرة يعني إلى عهد قريب كنا نناقش مشكل باب المرسى ونناقش تديره، اليوم السؤال ما أسباب النزول التي جعلت حصول تغيير بدرجة 360 درجة في هذا الموضوع؟ مسألة أخرى التي لم يشر إليها في هذه الإتفاقية، هو تفويت هذه المرافق هل ستكون الجماعة حاضرة أو الشركة هي التي ستقوم بهذا الدور؟ والسؤال الأخير هل هذه بداية لتدبير مجموعة من المرافق من طرف شركة التنمية المحلية وغدا سنجد تدبير المناطق الخضراء والمنتزهات وبعد غد سنجد تدبير النظافة، المهم نحن ماضون في سلسلة التدبير المفوض الذي ربما بدأت نجاعته على حساب الأشخاص الذين يخططون لهذه العملية وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا أيها الاخوان، في هذه النقطة أولا سأؤكد أن ممثلي الشركة حضروا في اللجنة وطرحوا عليهم أسئلة وقاموا بتفسير نمط تدبيرهم، هذه النقطة الأولى، النقطة الثانية، أكبر مستفيد من هذه العملية هم المهنيون، وهنا لا نتحدث عن التفويت لكن نتحدث عن التدبير اليومي، لأن العلاقة الكرائية الجماعة هي صاحبة المحلات، اللائحة لا وجود لأية لائحة بعد، الى جانب هذا لماذا النظام الداخلي قد أحيل علينا نظام داخلي باللغة الفرنسية، وقلنا بأنه لم يتم بطريقة تشاركية مع المهنيين ومادام أن المهنيين لحد الآن غير موجودين إذن قلنا لهم لا تأتونا به، وفي اليوم الذي ستحدد فيه لائحة المهنيين والأشخاص الذين سيستغلون، سنعقد جلسة معهم ونقوم بإعداد نظام داخلي بطريقة تشاركية، لهذا رفضنا هذا النظام الداخلي وقلنا لن نقوم بإحالاته، بالنسبة للمهنيين الذين سيعينون هناك، هم نوعان، أنا اسمي النوع الأول ذوي الحقوق الأشخاص الذي كانوا في السوق القديم، والشركة لا دخل لها بأولئك المستفيدين الشركة لا دخل لها في تلك الأشياء، لا دخل لها في السومة الكرائية ولا دخل لها في تحديد لائحة المستفيدين، الشركة لديها التدبير اليومي وأعطيتكم أسباب نزول هذه الشركة، لأن من كان وراء هذه الفكرة هو المجلس، هو المكتب، لماذا؟ لأنه في اليوم الذي نجد لدينا شركة التنمية في المدينة والتي تواكب المقاولات الصغرى والمتوسطة والتي تعنى بالتنشيط السياحي، يعني المطاعم، تأتي وتعطيهم من المال العام كما قلتم لديها أموال قدمتها لها الجهة ووزارة السياحة من أجل مواكبة هذه المقاولات الصغرى والمتوسطة لتحسين مستوى هذه الخدمات المقدمة للسكان وللسياح، وقلنا أولى بهذه المواكبة هي محلات باب المرسى لأنها بناية جديدة، والجميع كان يعرف الظروف التي كان يشتغل فيها أولئك الأشخاص وليس فقط الظروف التي يشتغلون فيها بل حتى الطريقة التي يشتغلون بها، لا أحد منا راض عن ذلك وهم بأنفسهم غير راضين ويجب أن نغير ذلك الشيء وأولئك الناس يحتاجون الى مساعدة مالية، أتت شركة (la smart) حيث إذا أراد كل مستفيد أن تساعد ستأتي وتساعد في حدود 30 بالمائة مساعدة والتي قدرتها نحن ب مليار سنتيم لأولئك الأشخاص كي يجهزوا محلاتهم بالكراسي والثلاجات والطاولات ليرقوا بمستوى الخدمات، هذه الشركة (la smart) ماذا قالت؟ قالت أنا أبعد من ذلك سأنظم لهم تكوينات، تكوينات في الطبخ وتكوينات في مهنتهم وستجلب لهم مؤطرين لتكوينهم ومواكبتهم لإنجاح تدبير ذلك المرفق، هذا هو الدور الأول لشركة (la smart)، الدور الثاني، في المكان لدينا عددا كبيرا من المحلات نحن نقول حسب الوثائق التي نتوفر عليها لأن اللجنة التي ستحدد المستفيدين، هي لجنة ستكون فيها الجماعة وفيها السلطات الولائية وعلى ماذا سنبنى هذه الاستفادة؟ سنبنينا على الوثائق القديمة وعلى الواقع المتعارف عليه سابقا لأن هناك ناس لديهم علاقة ملك خاص ولديهم علاقات كرائية واضحة ولا أحد سيضيع له حقه، نحن أعدنا إحصاء عاما لجميع الأنشطة التي كانت تقام هناك وهو متوفرة بالتدقيق وبالأسماء حتى العامل الذي يعطي للناس ان يغسلوا أيديهم قد احصى، الناس الذين يملكون عربة محصين، والذي لديه كشك محصي، والذي لديه محل محصي، وحتى الآخر الذي كان واقفا هناك ولا يملك اية ورقة فهو محصي كذلك، كل شيء موجود، هذا مشروع لا نريد أن نضيع أحدا كما أقول دائما ولا نريد أن نضيع حق الجماعة وحق الدولة، ولا يمكن لأحد ليس لديه أي شيء أو لديه عربة أو لديه احتلال مؤقت لمتر مربع أو متران أن يقول لك أريد محل، يجب أن تعطيني محل، هذا لا يمكن، يجب أن نجد له حلا، أي ما كان يملكه سيبقى له، وهل سيبقى له في نفس المكان أو في مكان آخر، هذا كلام آخر، لأن هناك من كان مصلح الدراجات ومن كان حدادا (ferrailleur)، هناك من كان ساكنا، هذا واضح، اللائحة موجودة ولن نضيع أحدا، العلاقة الكرائية سوف تربط الجماعة بالمستغلين الذين سيكونون une première partie les ayants droits في الجزء الأول هم ذوي الحقوق الذين سنعمل على منحهم أماكنهم من لديه الحق سيأخذه، أما المحلات الفائضة و المتبقية ستكون فيها المزايدة السمسرة، دفتر التحملات (commission d'expertise) لجنة الخبرة وستعرض على السمسرة وفي ذلك فليتنافس المتنافسون، في حالة ملأت جميع هذه المحلات، سينقصنا تدبيرها اليومي لماذا لأن هناك رصيف مشترك ونحن اذا اعطينا هؤلاء الناس محلات وقمنا بمواكبتهم في التكوين فيجب كذلك ان نواكبهم في التدبير اليومي، لأن هناك مجموعة من الممارسات لا أحد منا راض عنها ويجب متابعتها عن قرب صباحا ومساء في إطار نظام داخلي عندما يتم تعيين أولئك المستفيدين سيقدم لهم بمقاربة تشاركية مضمون هذا النظام الداخلي مثل إشهار الاثمنة، النظافة، الحراسة وساعات العمل، الممارسات التي لا يجب القيام بها هناك، يعني مجموعة من الأمور الهدف منها هو أن يعيش الزائر أو السائح أو أبناء المدينة الذين يذهبون للأكل هناك تجربة جميلة وتحفزهم للرجوع إليها مرة ثانية، وعندما سنحقق هذا المبتغى من سيكون أكبر مستفيد، المستفيدون هم هؤلاء الناس، هم أصحاب هذه المطاعم، هذا مشروع اجتماعي بدرجة كبرى، بعد ذلك نقول، أولا هذه المداخيل التي ستستخلص من عدد المحلات تقيمها هو أن بمقدور الجماعة إستخلاص حوالي مئتان وخمسون مليون أو مئتان وثمانون مليوناً في السنة حسب السومة الكرائية التي ستحدد وحسب السومة الكرائية التي ستحدد لتلك المحلات المتبقية والتي ستمر في إطار السمسرة، تأتي ونقول، أولا نقول أن هذه لمواكبة هذا النمط الجديد سنساهم ب مائة وعشرون مليون لأن السنة الأولى لا يمكن أن تشغل جميع المحلات، هؤلاء الناس الذين سيدخلون هل كلهم سيسددون أم لا؟ ونحن نريد هذه التجربة أن تنجح، لأن الشركة عندما جاءت تقول لنا أنها تريد أن تشغل ثمان (8) أشخاص، قلنا لها في السنة الأولى ستشغلين شخصان فقط، لماذا؟ لأنها تريد توظيف التقنيين وحتى صيانة (l'entretien) ذلك المركب إذا تعطل مصباح أو تسجيل تسربات مائية، مصعد معطل أو أي شيء سوف يتم إصلاحه في الحين من طرف الشركة، وقلنا لهم أن السنة الأولى لن تحتاجوا الى هؤلاء التقنيين لأن المرافق ما زالت في حالة الاحتفاظ بالضمان

(la retenue de garantie) ، إذن دعونا نبدأ ونرى من سدد ومن لم يسدد، وهل نجحت التجربة أم لم تنجح؟، ما الذي يجب القيام به؟ وما هي الإصلاحات التي تحتاج إليها ونواكبتها، هذه حالة خاصة، باب المرسى حالة خاصة لهذه الاعتبارات التي قلناها لكم، الإعتبار الأول تاريخه، الإعتبار الثاني، هو الناس الذين يشتغلون فيه يحتاجون الى مواكبة كبيرة، هذه النقطة نحن من اشتغلنا عليها كجماعة لماذا أرسلتها الولاية؟ هناك طلب من الولاية يجب تسريع هذه العملية، ولم نكره أن يلتحق أولئك الاشخاص بمحلاتهم الجديدة قبل الصيف المقبل، إذا انتظرنا دورة ماي سيكون فصل الصيف قد مر، ولا يجب إعتبار أن أية نقطة أحيلت علينا من الولاية فيها إجبار وسيفعلون ما يريدون ذلك الأمر أصبح في عداد الماضي، الداخلية لا تتعامل بهذا المنطق، لأننا نشتغل في إطار التوافق وفي إطار المصلحة العامة للناس، لأن ما يبدوا لي أن الداخلية إذا أتت بنقطة فهي ضد مصلحة الساكنة أو ضد مصلحة الجماعة، فبقدر ما نحن على المواطنين لأننا منتخبون أولئك الناس هم أيضا يحنون على المواطنين وعلى رعايا صاحب الجلالة، لأن في بعض الأحيان فنحن من يحضر في الاجتماعات وننظر كيف يشتغل هؤلاء، نحن ما زال البعض منا يعيشون في سنوات لا أدري أن سلطة الوصاية إن أرادت أن تقوم بشيء فلها ذلك، جزاكم الله خيرا من أراد منكم أن يحضر معي في الاجتماعات ولا أجد حرجا فقط أن يكون لديكم الوقت ومن لديه اهتمام يخبرني بذلك لي وخصوصا من المعارضة، مرحبا به وسيبقى وسيغير صورته، وسيؤكد مما أقوله، إذن، نمر الى التصويت الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين نعم مع التعديلات.

السيد محمد اكرنان:

إذا سمحتم، فقط سنصادق على تعديل عنوان النقطة لماذا؟ لأن النقطة قد جاءتنا من الولاية قبل أن نتوصل بالاتفاقية عندما توصلنا بالاتفاقية وجدنا فيها تسمية أخرى وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

إذن الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير وشركة الاسم السيد هشام عائش بالضبط وشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقولة السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا سوس ماسة (SDR Smart Tourisme) مع التعديلات الموافقون.

السيد خالد القائدي:

الموافقون: 38

المعارضون: ثلاثة وهم 3: السيدة سناء فوزي والسيد السلامي عبد العزيز والسيد الصادق ماء العينين.

الممتنعون: لا أحد.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

مقرر عدد 2025/27 بتاريخ 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025

المتعلق بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدير مشروع باب المرسى.

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025 في جلستها الوحيدة، وذلك يوم الخميس 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة صباحا، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدير مشروع باب المرسى.

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، والتي أسفرت على ما يلي:

61 :	عدد الأعضاء المزاولين مهامهم
49 :	عدد الأعضاء الحاضرين
41 :	عدد الأصوات المعبر عنها
38 : وهم السيدات والسادة:	عدد الأعضاء الموافقين

-مصطفى بودركة	-البشير بنحماد	-محند أكرنان	-عبد الغني بوعيشي	-عبد الله بولغمير	-الحبيب اغريس
-فاطمة امزيل	-الحسين ابدرار	-زهرة المنشودي	-خالد القاندي	-سناء بوحاميدي	-هشام عائش
-زهرة عنان	-مليلة أزروال	-محمد المودن	-الحسن مفسح	-هشام علوي	-الحسن المساري
-جمال العزيز	-نازك السملالي	-زكرياء اولاد	-بويكر ايت بيه	-هشام خلاف	-صباح رابس
-صباح مبروك	-نور الدين خليل	-سناء الحيان	-رجاء مسو	-خديجة واسكة	-بوجمعة ميري
-محمد بركا	-محمد سعيد سالمي	-محمد بن فقيه	-عبد الله فارس	-سكينة وردة العلوي	-العربي لعباد
-عادل البار	-محمد باكري				

عدد الأعضاء المعارضين: 03 وهم السادة: *عبد العزيز السلاحي *سناء فوزي *ماء العينين الصادق.

عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية أعضائه الحاضرين والمزاولين مهامهم على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدير مشروع باب المرسى. مع تعديل عنوان الاتفاقية:

**مشروع اتفاقية الشراكة
باب المرسى**

مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير وشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا سوس ماسة "SDR SMART Tourisme"

الديباجة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 المؤرخ في 20 رمضان 1436 هـ (7 يوليو 2015م) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ونظرا لاستراتيجية تعزيز وحماية الملك العام الجماعي واستخدامه كأداة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياحية.

- وبالنظر إلى الأهداف المحددة لتحسين إدارة المرافق الجماعية، وخاصة حوكمة أفضل لإدارة الأسواق من خلال المشاركة القوية للفاعلين المحليين.
- وبالنظر إلى برنامج عمل جماعة أكادير 2022-2027.
- وتفعيلا لتوصية لجنة الإشراف والتتبع والتقييم، المحدثة لبرنامج التنمية الحضرية لمدينة أكادير خلال الفترة "2020 - 2024" المنعقد بتاريخ 01 نونبر 2024.
- وتفعيلا لتوصية المجلس الإداري لشركة التنمية الجهوية لدعم ومواكبة الشركات الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جدا لجهة سوس ماسة، في اجتماعه المنعقد بتاريخ 26 دجنبر 2024.
- وبناء على مقرر مجلس جهة سوس ماسة، خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 03 مارس 2025.
- وعلى مقرر مجلس جماعة أكادير خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 20 مارس 2025 بشأن المصادقة على هذه الاتفاقية.

من أجل وضع نظام تدبير لمرفق باب المرسى، يسمح بالرفع من أداء هذا المرفق من خلال ضمان صيانة وتجديد منشآته ومعداته واتباع نهج ابتكاري يهدف إلى الرفع من جودة خدماته.

تم إبرام هذه الاتفاقية بين الأطراف التالية:

- جماعة أكادير، في شخص ممثلها القانوني ويشار إليها فيما يلي بـ "الجماعة".
- من جهة،
- وشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جدا سوس ماسة SDR SMART
- Tourisme، ممثلة بالسيد حسن أبو الطيب، بصفته مديرا عاما، والمشار إليها فيما يلي باسم "الشركة"،
- من جهة أخرى
- يشار إلى كل من الجماعة والشركة فيما يلي منفردين بـ "الطرف" ومجتمعين بـ "الطرفين".

وتم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: أهداف الاتفاقية

تحدد هذه الاتفاقية (المشار إليها بعده بـ «الاتفاقية») الشروط المتعلقة بتدبير مرفق باب المرسى (المشار إليه بعده بـ "المرفق") مع تحديد التزامات وحقوق الطرفين المتعاقدين.

يتم تدبير المرفق، طبقا للشروط العامة الواردة في هذه الاتفاقية والقواعد التنظيمية المنصوص عليها في النظام الداخلي.

يحدد النظام الداخلي كذلك لائحة المحلات والمرافق المشمولة بهذه الاتفاقية.

تعهد الجماعة للشركة، بموجب هذه الاتفاقية، بالإشراف على تدبير مرفق باب المرسى داخل مجال التدبير المنصوص عليه في المادة 3 بعده.

يتم الإشراف على تدبير المرفق من قبل الشركة، مع السهر على الحفاظ على المنشآت والتجهيزات والمعدات المتعلقة به.

تحقيقا لهذه الغاية، تضع الجماعة رهن إشارة الشركة جميع المنشآت والتجهيزات والمعدات اللازمة لتدبير المرفق، بالإضافة إلى تلك التي سيتم اقتناؤها أو إنجازها لاحقا في إطار هذه الاتفاقية.

المادة الثانية: موضوع التدبير

يراد بتدبير مرفق باب المرسى، القيام بجميع عمليات تدبير واستغلال وصيانة وتجديد المرفق المذكور، طبقا للشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية وفي ملاحظتها.

يشمل تدبير المرفق القيام بالعمليات التالية، وفقا للشروط المنصوص عليها في الاتفاقية:

- المساعدة في اختيار أصحاب المطاعم والمحلات من خلال إطلاق دعوات طلب العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية بهدف اختيار المهنيين من أصحاب المطاعم وفقا لشروط برنامج دعم المقاولات السياحية الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جدا وبالشراكة مع الجماعة وولاية جهة سوس ماسة؛
- إعداد الوثائق اللازمة لإطلاق دعوات طلب العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية (دفتر التحملات، دليل الشروط التقنية...).
- إعداد مخطط توزيع النشاطات التجارية بالمحلات التجارية موضوع طلب العروض.
- إعداد نموذج لعقد الكراء الذي سيتم تبنيه في إطار دعوات طلب العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية.
- إعداد الميثاق المعماري الذي يجب أن يلتزم به كل المستفيدين في إطار دعوات طلب عروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية
- تطوير وتنفيذ خطة الترويج لطلب عروض طلب العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية.
- الترويج لباب المرسى لتعزيز جاذبيته لدى الفئة المستهدفة في إطار طلب العروض.
- المشاركة كطرف استشاري في أشغال اللجنة المكلفة بانتقاء المستفيدين.

- إدارة العمليات اليومية لمرافق باب المرسى؛
- الاختيار والتعاقد مع شركات المناولة وشركات التشغيل المؤقت (الأمن والنظافة وخدمة العملاء والخ...) لضمان حسن سير العمل في باب المرسى؛

- تقديم الدعم التقني والإداري لأصحاب المطاعم والمحلات (التدريب في المطاعم والإدارة وشروط السلامة الصحية وخدمة الزبناء وغيرها)؛
- مراقبة وتقييم أداء مقدمي الخدمات المختارين بشكل منتظم لضمان امتثالهم للمتطلبات التشغيلية ومعايير الجودة الخاصة بمرافق باب المرسى تماشياً مع النظام الداخلي.
- تطوير استراتيجيات التسويق لجذب الزبناء وتنظيم الفعاليات الترويجية.
- مواكبة الجماعة في إعادة تأجير المحلات في حالة الإخلال بأحد شروط التعاقد من طرف المستغلين.
- تطوير شراكات مع ساحات الطعام في مختلف المراكز التجارية على الصعيدين الوطني والدولي، بهدف تبادل أفضل الممارسات، وتشجيع تبادل الأفكار، وتحسين رؤية مشروع باب المرسى.
- تطبيق كل الإجراءات التأديبية في حق المخالفين للنظام الداخلي لباب المرسى.

المادة الثالثة: مجال التدبير

يحدد مجال تدبير مرفق باب المرسى في الملحق رقم 1 لهذه الاتفاقية. ويمكن للجماعة تغيير مجال التدبير بإضافة أماكن أخرى بمنشأة باب المرسى وفي هذه الحالة، يتفق الطرفان على التعديلات التي يتعين إدخالها على هذه الاتفاقية لمراعاة التغييرات التي قد تشمل مجال التدبير، وخصوصاً من أجل إعادة التوازن المالي للاتفاقية.

المادة الرابعة: مدة الاتفاقية والدخول حيز التنفيذ

تُحدد مدة الاتفاقية في خمس (5) سنوات قابلة للتجديد تلقائياً ولنفس المدة، ما عدا إذا عبر أحد الطرفان عن عدم رغبته في تجديد الاتفاقية، بموجب رسالة مع الإشعار بالتوصل، توجه على الأقل ستة (6) أشهر قبل نهاية المدة المذكورة. يتفق الطرفان على اعتبار السنتين (2) الأوليتين من الاتفاقية بمثابة مدة تجريبية يتم على إثرها تقييم التوازن المالي للتدبير المرفق وتحديد الشروط المالية النهائية للتدبير.

لا تعتبر الاتفاقية قابلة للتنفيذ إلا بعد مداوات مجلس الجماعة وتأشير والي جهة سوس-ماسة، عامل عمالة أكادير إدواتان عليها. وتدخل حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ تبليغ أمر الشروع في التدبير للشركة من طرف الجماعة.

المادة الخامسة: ساعات العمل

يتعين على الشركة، بصفة دائمة ومستمرة ومنظمة، تأمين سير المرفق طبقاً لأوقات وأيام العمل التي يتم تحديدها في القانون الداخلي. يمكن تعديل ساعات العمل بالتوافق بين الطرفين.

يمكن، في مناسبات محددة، تعديل ساعات العمل، بناءً على طلب الجماعة أو السلطات المختصة وذلك بالتزامن مع تنظيم التظاهرات الثقافية والفنية والرياضية والاقتصادية وغيرها.

الباب الثاني: وضع المرفق ومشتملاته رهن إشارة الشركة

المادة السادسة: وضع المرفق رهن إشارة الشركة

من أجل تدبير المرفق موضوع هذه الاتفاقية، تضع الجماعة، عند تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بعد الاتفاق بين الطرفين المتعاقدين، رهن إشارة الشركة منشأة باب المرسى، كما هي محددة في الملحق رقم 1 للاتفاقية، خالية من كل مانع من موانع الاستغلال والتدبير.

تقوم الجماعة بإنجاز وإتمام جميع الأشغال وتجهيز المرفق بالمعدات الضرورية لاستغلاله حسب نموذج تقديم الخدمات للزبناء المتفق عليه، ووفقاً للشروط الواردة في الاتفاقية وفي ملاحقها. في مقابل ذلك، تتكفل الشركة بصيانة وتجديد المنشآت المنجزة والمعدات المثبتة والحفاظ عليها في حالة جيدة طوال مدة التدبير.

يتم تمويل أعمال الصيانة والتجديد من طرف الشركة من خلال الحساب المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة 1.16 بعده. تتم عملية الوضع رهن الإشارة من خلال محضر توجيهي يوقعه ممثل عن الجماعة وممثل عن الشركة، بحضور ممثل عن والي جهة سوس-ماسة، عامل عمالة أكادير إدواتان، ويدرج المحضر المذكور بالملحق رقم 1 للاتفاقية.

المادة السابعة: العيوب الظاهرة

دون الإخلال بالضمانات القانونية والتعاقدية الأخرى المتعلقة بمنشآت المرفق وتجهيزاته ومعداته، تتوفر الشركة على أجل ثلاثين (30) يوماً من تاريخ توقيع المحضر التوجيهي المنصوص عليه في المادة 6 أعلاه من أجل إبداً ملاحظات بشأن أي عيوب ظاهرة محتملة في المرفق أو في مشتملاته، مثلما وُضعت رهن إشارة الشركة.

في حال تسجيل أي عيوب ظاهرة خلال المدة المذكورة، تتخذ الجماعة الإجراءات الكفيلة بإصلاحها، بمواكبة من الشركة، كما يتفق الطرفان على أية ترتيبات أخرى قد يقتضيها ذلك.

المادة الثامنة: وضع الوثائق المتعلقة بالمرفق رهن إشارة الشركة

تلتزم الجماعة بأن تضع عند تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ رهن إشارة الشركة جميع الوثائق المتعلقة بالمرفق بمختلف منشآته وتجهيزاته ومعداته المنجزة. وتتعلق هذه الوثائق على الخصوص بـ:

-مختلف تصاميم المرفق ومنشآته؛

-الوثائق الوصفية (prospectus) والخطاطات التقنية والبيانات الموجزة (notices) ودلائل الاستعمال ومختلف

الوثائق التقنية الأخرى الخاصة بالمنشآت والتجهيزات والمعدات الموضوعة رهن إشارة الشركة؛

-مختلف التأمينات المتعلقة بالمنشآت والتجهيزات والمعدات الموضوعة رهن إشارة الشركة باستثناء التأمينات

التي تتعلق بتدبير المرفق والتي تدخل ضمن التزامات الشركة، طبقاً لهذه الاتفاقية؛

-الوثائق المتعلقة بتسليم منشآت ومعدات المرفق الجديدة المنجزة من لدن الجماعة والموضوعة رهن إشارة

الشركة، طبقاً للمادة 6 أعلاه.

المادة التاسعة: نظام المنشآت والتجهيزات والمعدات الخاصة بالمرفق

يعتبر المرفق وجميع مشتعلاته، بما فيها المنشآت والتجهيزات والمعدات، أملاك تابعة للجماعة وموضوعة رهن إشارة الشركة. كما تعتبر التجديدات والتجهيزات المنجزة من طرف الشركة خلال مدة سريان الاتفاقية، بما في ذلك الأنظمة والبرامج المعلوماتية المنجزة من طرف الشركة لاستغلال المرفق، أملاكاً تابعة للمرفق. لا يمكن لجميع الأملاك المنصوص عليها أعلاه أن تكون، خلال مدة الاتفاقية، موضوع أي تفويت أو كراء أو تصرف من طرف الجماعة أو الشركة؛ وتعود عند نهاية الاتفاقية لأي سبب من الأسباب مجاناً إلى الجماعة. يمكن للشركة، إن اقتضى الأمر ذلك، استعمال ممتلكاتها الخاصة لغايات تدبير المرفق. ويمكن عند نهاية الاتفاقية، لأي سبب من الأسباب، الاتفاق على استرداد هذه الأموال من طرف الجماعة مقابل ثمن يحدد باتفاق بين الأطراف.

الباب الثالث: حقوق وواجبات الأطراف

المادة العاشرة: حقوق وواجبات الجماعة

تتخذ الجماعة كافة الإجراءات والتدابير التي تدخل ضمن اختصاصاتها واللازمة لحسن استغلال المرفق وتديره من قبل الشركة. كما تقوم بتتبع وتنفيذ الالتزامات التعاقدية وذلك من أجل ضمان استمرارية أداء خدمات المرفق وانتظام سيره وملاءمته لمواكبة حاجيات المرتفقين.

تسهر الجماعة على الحفاظ على التوازن المالي للاتفاقية بما يضمن استمرارية المرفق وتطويره والرفع من جودة الخدمات المقدمة لفائدة المرتفقين. كما تتكفل الجماعة بمصاريف الماء والكهرباء والتطهير السائل الخاصة بالمرافق العمومية خارج المحلات والأشراك.

تتحمل الجماعة كل عجز مالي قد يترتب عن نقص المداخيل الكفيلة بتغطية النفقات الضرورية لاستغلال وتدبير المرفق وذلك في حالة تسجيله خلال المدة التجريبية المنصوص عليها في المادة 4 أعلاه.

تقوم الجماعة بمواكبة الشركة في القيام بمهامها في تدبير المرفق، طبقاً لمقتضيات هذه الاتفاقية، خصوصاً فيما يتعلق بالحصول على التراخيص اللازمة.

تقوم الجماعة بإنجاز الأشغال وتجهيز كل مرافق منشأة باب المرسى المشار إليها في الملحق رقم 1.

تقوم الجماعة بإطلاق وتتبع مسطرة إخلاء المحلات في حالة الإخلال بأحد شروط التعاقد من طرف المستغلين.

يمكن للجماعة، خلال مدة سريان الاتفاقية، وبعد التشاور مع الشركة، أن تقترح كل تعديل من شأنه الرفع من جودة تدبير المرفق، وذلك من خلال تعديل هذه الاتفاقية.

المادة الحادية عشر: حقوق وواجبات الشركة

تتمتع الشركة، بمقتضى هذه الاتفاقية، بحق التدبير الحصري لمنشأة باب المرسى كما هو وارد في الملحق رقم 1.

تسهر الشركة من جانبها على التوازن المالي للاتفاقية ضماناً لاستمرارية المرفق.

علاوة على ذلك، تسهر الشركة على:

1. ضمان سير المرفق بصفة دائمة ومستمرة ومنظمة.
2. ضمان المساواة بين المرتفقين.
3. توفير خدمة ذات جودة للمرتفقين، طبقاً لهذه الاتفاقية.
4. تكييف الخدمة مع متطلبات المصلحة العامة كلما لزم الأمر.
5. احترام شروط الاستغلال المنصوص عليها في النظام الداخلي.

المادة الثانية عشر: التزامات الشركة فيما يتعلق بتدبير المرفق:

علاوة على التزاماتها العامة، تلتزم الشركة في إطار تدبير المرفق ب:

1. صيانة المنشآت والتجهيزات والمعدات الضرورية لتدبير المرفق؛
2. المحافظة على نظافة المرفق؛
3. صيانة شبكة الإنارة بالمرفق والحفاظ عليها؛
4. صيانة تجهيزات الأمن والمراقبة والسلامة بالمرفق والمحافظة عليها؛
5. صيانة تجهيزات التهوية والتكييف والمحافظة عليها؛
6. نشر وإعلان النظام الداخلي في مداخل المرفق؛
7. القيام بالأشغال المرتبطة بالصيانة والإصلاح وتعزيز التجهيزات اللازمة وذلك لضمان استمرارية المرفق؛
8. إبرام عقود التأمين الضرورية، طبقاً للقوانين الجاري بها العمل، والتي تغطي كل الأخطار الناجمة عن مزاوله نشاط استغلال وتدبير المرفق خلال مدة سريان الاتفاقية.
9. يتم تمويل جميع النفقات الضرورية لإنجاز كل عمليات تدبير المرفق من خلال الحساب المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة 1.16 أدناه.

المادة الثالثة عشر: مراقبة تنفيذ الاتفاقية

تلتزم الشركة، طيلة مدة سريان الاتفاقية، بتقديم جميع التوضيحات والتسهيلات المطلوبة من طرف الجماعة أو من طرف مراقب خارجي تنديبه هذه الأخيرة أو في إطار لجان إدارية مختلطة تضم الهيئات الإدارية المختصة.

كما تلتزم الشركة بأن توافي الجماعة، بناء على طلب من هذه الأخيرة، بالوثائق المحاسبية والتقنية وغيرها المتعلقة باستغلال وتدبير المرفق وأن تمكنها من الاطلاع على كل الوثائق ذات الصلة.

المادة الرابعة عشر: التقارير الدورية

يتعين على الشركة أن تقدم للجماعة، قبل نهاية شهر أبريل من كل سنة مالية، ابتداء من تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ، تقريراً حول التسيير وتقريراً مالياً.

كما يتعين على الشركة موافاة الجماعة، كل ثلاث (3) أشهر، بتقرير عن العمليات المنجزة في الحساب المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة 1.16 بعده حسب النموذج المنصوص عليه في الملحق رقم 4.

الباب الرابع: مقتضيات مالية

المادة الخامسة عشر: الميزانيات السنوية لتدبير المرفق

تعد الشركة، قبل تاريخ 31 أكتوبر من كل سنة مالية، الميزانية السنوية لاستغلال ولتدبير المرفق، وفقاً للنموذج المنصوص عليه في الملحق رقم 4، وتعرضها على رئيس مجلس الجماعة قصد إبداء الرأي داخل أجل ثلاثين (30) يوماً من تاريخ التوصل بها، مع إرفاق الميزانية السنوية بمذكرة تقديمية وبيان لمصادر التمويل ومخطط إنجازات السنة المالية الموالية.

تتضمن الميزانيات السنوية تفاصيل برنامج العمل الذي تقترح الشركة تنفيذه من أجل تحقيق أهداف هذه الاتفاقية.

المادة السادسة عشر: الشروط المالية

بهدف ضمان نجاعة التدبير المالي للمرفق، اتفق الطرفان على وضع شروط أولية لتدبيره خلال مدة تجريبية تحدد في سنتين اثنتين (2) بعد تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، على أساس أن تتم مراجعة وتقييم هذه الشروط على ضوء نتائج استغلاله وتدبيره خلال هذه المدة التجريبية ووفقاً للشروط المنصوص عليها في هذه المادة.

1.16- الشروط الأولية للتدبير خلال المدة التجريبية:

تقوم الشركة، خلال المدة التجريبية كما هي محددة أعلاه، باستخلاص جميع مداخيل تدبير المرفق وإيداعها بحساب بنكي خاص تفتحه وتدبره الشركة لفائدة الجماعة حصرياً لهذه الغاية تحت تسمية "حساب مرفق باب المرسى"، كما تؤدي الشركة مباشرة من الحساب المذكور جميع التكاليف الفعلية للاستغلال والتدبير المنصوص عليها في الملحق رقم 2 وتستثنى منها المداخيل الخاصة باستخلاص واجبات الجماعة.

يمكن للشركة، إن اقتضى الأمر ذلك، دفع تسبيقات في "حساب مرفق باب المرسى" لتغطية تكاليف تدبير المرفق ويمكن أن تقوم باستعادة هذه التسبيقات مباشرة عند توفر الرصيد الكافي في الحساب المذكور.

تمسك الشركة بخصوص "حساب مرفق باب المرسى" محاسبة مستقلة عن محاسبتها لتسجيل المداخيل والنفقات المنجزة في الحساب المذكور، كما تدبره وفقاً للتشريع الجاري به العمل.

تستحق الشركة عن إشرافها على تدبير المرفق، طبقاً لهذه الاتفاقية، أجره تساوي 10 بالمائة (10%) من تكاليف استغلال وتدبير المرفق. تقتطع الشركة من عائدات التدبير عند نهاية كل ثلاثة (3) أشهر ابتداء من الشهر الموالي لدخول الاتفاقية حيز التنفيذ، الأجرة المذكورة، تضاف إليها الضريبة على القيمة المضافة، وفق النسبة المعمول بها عند تاريخ الاقتطاع.

في حال ما إذا كانت عائدات الاستغلال والتدبير تتجاوز التكاليف وأجرة الشركة، يتم:

- خصم 20 بالمائة (20%) من الفائض والاحتفاظ به في حساب خاص تفتحه الشركة وتدبره لفائدة الجماعة

مخصص لإنجاز الاستثمارات التي قد تقررها الجماعة في مرفق باب المرسى؛

- تحويل مجموع باقي الفائض إلى الجماعة.

إذا كانت عائدات المرفق تقل عن مجموع تكاليف الاستغلال والتدبير وأجرة الشركة، تتحمل الجماعة تغطية العجز المذكور من خلال تحويل مبلغ العجز إلى "حساب مرفق باب المرسى".

تتحمل الجماعة جميع نفقات الضرائب والرسوم الإضافية التي قد تكون مستحقة عن العمليات المنجزة من طرف الشركة أو الجماعة في "حساب مرفق باب المرسى".

تحدد كفاءات وشروط تدبير "حساب مرفق باب المرسى" وكذا كفاءات إنجاز عمليات النفقات والمداخيل من طرف الشركة في الحساب المذكور في الملحق رقم 4.

2.16- تحديد الشروط النهائية لتدبير المرفق:

يقوم الطرفان، خلال الثلاثة (3) أشهر الأخيرة من المدة التجريبية، كما هي محددة في الفقرة الأولى من هذه المادة، بالاجتماع لتقييم شروط الاستغلال والتدبير على ضوء النتائج المالية المحققة خلال السنتين الأولتين، ولتحديد الشروط النهائية لاستغلال وتدبير المرفق خلال ما تبقى من مدة سريان الاتفاقية.

يتم لهذه الغاية، إن اقتضى الأمر ذلك، القيام بالدراسات والافتحاضات المالية الضرورية، كما يتم خلال مدة الثلاث أشهر (3) المذكورة أعلاه إدخال التعديلات الضرورية في هذه الحالة، من خلال تعديل هذه الاتفاقية.

الباب الخامس: الشروط الإدارية والتقنية

المادة السابعة عشر: احترام القوانين والأنظمة

يتعين على الشركة لتدبيرها للمرفق الالتزام بالقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

المادة الثامنة عشر: الشروط الإدارية والتقنية

تلتزم الشركة بتدبير المرفق وفقاً للشروط التقنية والإدارية المنصوص عليها في النظام الداخلي من هذه الاتفاقية، مع مراعاة باقي الشروط التعاقدية الأخرى.

المادة التاسعة عشر: التأمينات

يتعين على الشركة اكتتاب التأمينات اللازمة، وفقاً لما هو معمول به لتغطية المخاطر الناجمة عن تدبير المرفق.

توافي الشركة الجماعة بلائحة التأمينات المكتتبه لهذه الغاية.

المادة العشرون: التعاقد مع المقاولات والموردين وغيرهم

تقوم الشركة بالتعاقد مع مختلف مقاولات الأشغال والخدمات والموردين ومكاتب الدراسات والخبراء والهيئات المتخصصة من أجل إنجاز الأعمال اللازمة لتدبير المرفق، طبقا لهذه الاتفاقية، وذلك وفقا لنظام الصفقات الخاص بالشركة. تتم تأدية أجرة المقاولات والموردين والمكاتب والخبراء والهيئات المذكورة مباشرة من خلال "حساب مرفق باب المرسى". تظل الشركة مسؤولة أمام الجماعة وأمام الأغيار عن الأشغال والخدمات والتوريدات موضوع هذا التعاقد.

المادة الواحدة والعشرون: مراقبة الاتفاقية

تلتزم الشركة بتسهيل ممارسة الجماعة والهيئات المتخصصة لمهمة المراقبة في ظروف عادية وعدم عرقلتها بأي شكل من الأشكال.

الباب السادس: مراجعة وتعديل الاتفاقية

المادة الثانية والعشرون: المراجعة الدورية للاتفاقية

يقوم الطرفان كل سنتين اثنتين (2)، ابتداء من تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، باستعراض وضعية المرفق وبدراسة مدققة للفترة السابقة وذلك من أجل حصر الالتزامات التعاقدية الخاصة بكل طرف والاتفاق، إن اقتضى الأمر ذلك، على تحيين مقتضيات الاتفاقية.

المادة الثالثة والعشرون: تعديل الاتفاقية بالتراضي

يمكن لكل من الجماعة والشركة، بالتراضي بينهما، أن يقوموا، في كل حين، بتعديل هذه الاتفاقية.

المادة الرابعة والعشرون: التعديلات بسبب اختلال التوازن المالي للاتفاقية

إذا أفضت مقتضيات تشريعية أو تنظيمية جديدة أو إكراهات تقنية أو مالية أو، بصفة عامة، أحداث غير متوقعة إلى اختلال مالي للاتفاقية، يقوم الطرفان، بناء على إشعار موجه من الطرف المعني إلى الآخر، بإعادة التفاوض بشأن شروط الاستغلال والتدبير وذلك بهدف إعادة التوازن المالي للاتفاقية.

يلتزم الطرفان، في هذه الحالة، ببذل قصارى جهودهما من أجل التوصل إلى اتفاق حول تعديل الاتفاقية وذلك داخل أجل ثلاثة (3) أشهر، ابتداء من تاريخ توصل الطرف الآخر بالإشعار المذكور في الفقرة السابقة، ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك.

في انتظار التوصل إلى اتفاق بين الطرفين بشأن إجراءات إعادة التوازن المالي، تظل الشركة ملزمة بتسخير جميع الوسائل المتاحة لها لضمان استمرارية المرفق دون المساس، في مقابل ذلك، بحقها في تعويض معقول عن الخسائر التي قد تتكبدها خلال الفترة الفاصلة بين تاريخ التوصل بالإشعار المنصوص عليه في الفقرة الأولى من هذه المادة وتاريخ دخول الاتفاق التعاقدي المشار إليه أعلاه حيز التنفيذ.

إذا تعلق الأمر باختلال بالتوازن المالي غير قابل للتدارك واستمر بعد انصرام مدة ستة (6) أشهر، ابتداء من تاريخ توصل الطرف الآخر بالإشعار المنصوص عليه في الفقرة الأولى أعلاه، يمكن فسخ الاتفاقية بمبادرة من أحد الطرفين. في حالة الفسخ، تطبيقا لهذه المادة، تؤدي الجماعة للشركة تعويضا يعادل الخسائر الفعلية التي تكبدتها جراء اختلال التوازن المالي، إلى حدود تاريخ فسخ الاتفاقية.

يتم تحديد هذه العناصر باتفاق بين الطرفين، وفقا لإجراءات تسوية المنازعات المشار إليها في المادة 30 أدناه.

الباب السابع: انتهاء الاتفاقية

المادة الخامسة والعشرون: فسخ الاتفاقية بسبب إخلال الشركة

يمكن للجماعة أن تفسخ الاتفاقية على نفقة ومسؤولية الشركة في حالة ارتكابها لخطأ جسيم أو إخلالها المتكرر أو الجسيم بالتزاماتها التعاقدية. ولا يمكن فسخ الاتفاقية في هذه الحالة إلا بعد انصرام أجل شهر واحد (1) على الأقل من تاريخ تبليغ الجماعة للشركة بإعذار من أجل استدراك الخطأ أو الإخلال يبقى دون جدوى.

المادة السادسة والعشرون: الفسخ الاتفاقي للاتفاقية

يمكن للطرفين، في حال اقتضى الأمر ذلك، من أجل حسن استغلال وتدبير منشأة باب المرسى أو ملاءمتها مع التطورات والتحولات أو إذا اقتضت ذلك المصلحة العامة أو إذا تبين أن الاتفاقية لم تعد ملائمة لتدبير المرفق، أن يتفقا على فسخ الاتفاقية بالتراضي بينهما وترتيب نتائج هذا الفسخ الاتفاقي.

المادة السابعة والعشرون: فسخ الاتفاقية بسبب إخلال الجماعة

يحق للشركة طلب فسخ الاتفاقية في الحالات التالية:

إذا لم تتخذ الجماعة التدابير اللازمة التي تدخل في نطاق اختصاصاتها بالشكل الذي أدى إلى عدم قدرة الشركة على تنفيذ هذه الاتفاقية؛

إذا أدى قرار انفرادي للجماعة إلى المساس بشكل جسيم بسير تدبير المرفق، وفق شروط هذه الاتفاقية.

المادة الثامنة والعشرون: فسخ الاتفاقية بسبب القوة القاهرة

يراد بـ "القوة القاهرة"، كما هي محددة في الفصل 269 من ظهير 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913) المتعلق بقانون الالتزامات والعقود، كما تم تغييره وتتميمه، ولأغراض اتفاقية الاستغلال والتدبير، كل حدث يعتبر خارجا عن إرادة الجماعة والشركة ويجعل تنفيذ التزامات أحد الطرفين أو هما معا مستعصية لدرجة يمكن اعتبارها مستحيلة.

ويجب على الطرف الذي يثير حالة القوة القاهرة أن يُشعر الطرف الآخر في أقرب الأجل بوقوعها، مع الإدلاء بما يفيد ذلك وذلك من أجل تحديد الإجراءات الكفيلة بتجاوز حالة القوة القاهرة.

في حال استمرار القوة القاهرة، يمكن فسخ الاتفاقية بسبب القوة القاهرة بمبادرة من الطرف المعني أو باتفاق بين الطرفين.

المادة التاسعة والعشرون: تسوية الخلافات والنزاعات

يبذل الطرفان قصارى جهودهما من أجل التسوية الودية لكل خلاف قد ينجم عن هذه الاتفاقية.

إذا تعذر التوصل إلى تسوية ودية بين الطرفين خلال ثلاثين (30) يوما من إشعار أحدهما للآخر بالنزاع ودعوته لتسويته وديا طبقا لهذه المادة، يتم عرض النزاع، بمبادرة من الطرف صاحب المصلحة، على أنظار السيد والي جهة سوس ماسة، عامل عمالة أكادير إدوتنان، لكي يقترح، داخل أجل ثلاثين (30) يوما، حلا يراعي المصلحة المتبادلة للطرفين.

المادة الثلاثين: ملاحق الاتفاقية

تلتحق بهذه الاتفاقية وتعتبر جزء لا يتجزأ منها الملاحق التالية:
 الملحق رقم 1: لائحة المرافق والمعدات التقنية المندرجة في مجال منشأة باب المرسى وكل الملحقات المرتبطة به.
 الملحق رقم 2: التركيبة التوقعية ومكونات تكاليف الاستغلال والتدبير؛
 الملحق رقم 3: النظام الداخلي المحدد للشروط الإدارية والتقنية لتدبير المرفق؛
 الملحق رقم 4: نموذج التقرير الربع سنوي ومسطرة تدبير "حساب مرفق باب المرسى".
 حرر بأكادير في خمس (5) نسخ أصلية باللغة العربية

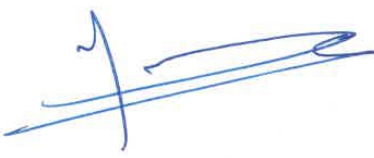
رئيس جماعة أكادير	المدير العام لشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا سوس ماسة
والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إدراوتنان	

كاتب المجلس


 كاتب المجلس الجماعي
 لأكادير
 لمضاء خالد القلندي



رئيس الجلسة


 النائب الأول للرئيس
 امضاء: مصطفى بودركة

النقطة الثامنة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع المنتزه الحضري الانبعاث

العرض

السيد مصطفى بودركة:

اذن نمر الى النقطة الموالية النقطة الثامنة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع المنتزه الحضري الانبعاث، الكلمة للسيد جمال العزيز رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير

السيد جمال العزيز:

شكرا السيد الرئيس، يتعلق الامر بالدراسة والمصادقة على إتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع المنتزه الحضري الانبعاث، هذه الاتفاقية تهدف الى تحديد شروط الشراكة لإدارة وتدبير المنتزه الحضري بما في ذلك تقديم المساعدة التقنية والفنية المرتبطة بصياغة الميثاق المعماري الخاص بالمركب والواجهات وصياغة مساطر أبداء الاهتمام مع التسويق للمشروع لدى العلامات التجارية المعروفة، وتثميننا لهذه الأهداف، ثمنت اللجنة محاور الإتفاقية ووافقت بإجماع أعضائها الحاضرين عليها مع التعديلات التالية:

➤ إضافة رقم الحساب البنكي في الإتفاقية "la Trésorerie Générale du Royaume "TGR

➤ إعادة النظر في صياغة عنوان الاتفاقية وذلك بتصحيح اسم الشركة.

وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد هشام عائش رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات والتعمير والرقمنة وسياسة المدينة الذكية لقراءة التقرير،

السيد هشام عائش:

شكرا السيد الرئيس، النقطة الثامنة الواردة على مصالح الجماعة من طرف المصالح الولائية، يتعلق الامر بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع المنتزه الحضري الانبعاث، التي تهدف الى تحديد تركيبة المركب التجاري المشيد بالمنتزه الحضري وما يستلزم من مساعدة فنية وتقنية مرتبطة بصياغة الميثاق المعماري الخاص بالمركب والواجهات وصياغة مساطر إبداء الاهتمام، وتثميننا للأهداف المسطرة في صلب مشروع الاتفاقية، ونظرا لأهميتها في تعزيز الدينامية الاقتصادية والسياحية للمنتزه خاصة ولمدينة أكادير بصفة عامة، فقد استرسلت اللجنة في معالجة أبوابه الخمسة وخاصة ما يتعلق بالالتزامات الأطراف الشريكة الثلاثة، وضمن الملاحظات الشكلية المثارة اثناء النقاش نورد ما يلي:

- تسجيل غياب معطيات تفصيلية للمشروع في مذكرة تقديم النقطة.
- عدم مطابقة عنوان النقطة لمضمون مشروع الاتفاقية.
- وجاءت ردود السيد نائب الرئيس لتبين سبب عدم تطابق العنوان مع المضمون، وتفاعلا مع كل الملاحظات، وفي الختام وبعد الإحاطة بجوانب النقطة، وافقت اللجنة بأغلبية أعضائها الحاضرين مع التعديلات التالية:
- إضافة رقم الحساب البنكي في الاتفاقية.
- إعادة النظر في عنوان الاتفاقية. مع ممتنع واحد ولكم الكلمة السيد الرئيس.

المناقشة:

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، أفتح الالاحة الأولى
الكلمة للسيد ماء العينين الصادق

السيد ماء العينين الصادق:

شكرا السيد الرئيس، فيما يخص عنوان النقطة يتعلق بإتفاقية من أجل تدبير منتزه الإنبعث وهذا هو عنوان النقطة، وفيما يخص مضمون الإتفاقية، يتعلق بإعداد وتنظيم طلب العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية لكراء المحلات التجارية المتواجدة في المنتزه الحضري الانبعث وبالتالي، لا علاقة لمضمون الإتفاقية مع موضوع النقطة، هذا واحد، ثانيا، هو أن المهام المنوطة بالشركة في هذه الاتفاقية ليس بالضرورة القيام بها مع شركة التنمية للسياحة، فإعداد دفتر التحملات، هناك مكاتب دراسات خاصة التي تقوم بهذا العمل مثل إعداد الوثائق، إعداد مخطط توجيه الأنشطة التجارية، إعداد نموذج عقد الكراء، هذه الأمور لا تدخل في إختصاصات هذه الشركة، وإعداد هذه الأشياء تكون مع شركة ترويج المشروع ويتم إبرام إتفاقية للترويج معها، ولكن القيام بإعداد دفتر التحملات فهذا من قمة العبث، نحن نتوفر على قسم تقني، ومهندسين وأطر في الجماعة فلماذا يتم تهميشهم، هناك مجموعة من النقط التي يتم فيها تهميش أطر الجماعة، وكما قلت من قبل، عندما تريدون بين قوسين المزايدة علينا في بعض الأشياء تقولون بأن عندنا موظفين وأطر وكذا ونشكرهم على المجهودات التي يبذلونها، ولكن في العمل لا، لأنكم تقومون بتفويت كل شيء، وسيأتي وقت لن تتركوا للموظفين سوى إعداد الشاي في الجماعة فقط، حيث لن يبق اهتمام بطاقم العنصر البشري في الجماعة وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد: عبد العزيز السلاحي

السيد عبد العزيز السلاحي:

شكرا مرة أخرى، فقط للتوضيح هو أنه ليس لدينا أي تخوف أو أية خلفية أو هاجس من أن تحال علينا نقطة من السلطات الولائية أو غيرها، وليس هناك أية مناسبة لربط تساؤلاتنا المشروعة مع أنه ما زلتم تفكرون بمنطق السبعينات، تماما فمنطق السبعينات الصراع اتخذت فيه أحيانا أشكالا عنيفة وهناك من أعتقل وعذب الى آخره وهذا الأمر يجب أن يكون في وجدان أي كان هذا من جهة، من جهة ثانية الأمر لا يتعلق بالسلطة بل بتصدير المادة الثانية من الدستور، لأنه يقال السيادة للامة وتمارس عبر من؟ عبر منتخبها وليس شيئا آخر، وهذا فقط من ناحية ما قاله السيد النائب، ما نقوله الآن أن قواعد الشفافية والحكمة التي تعدونها بها لثلاث أو أربع سنوات عندما نقوم بطرح أي امر والجواب يكون أنه سيكون خيرا الى آخره، قلنا لكم قدموا لنا معطيات عن هذه الشركة ما هي ومن تكون SDR SMART؟ وما هي وضعيتها المالية ومن حق الراي العام لأكادير وساكنته معرفة وضعية تسير هذه الشركة وكما يتقاضى مسؤوليها؟ وما هو مبلغ أتعابهم وأجورهم الشهرية مقابل الوضعية المالية الحالية للمستخدمين؟ وما هي وضعيتها في التسير؟ وهل أخفقت في كل هذه المجالات ام لا؟ حتى تتوفر لدينا إمكانية تقييمها ومعرفة لمن سنعطي هذه المؤنة لاختيار طلبات العروض الى آخره، ثانيا، أنا أتساءل مرة أخرى، لماذا تقوم الجماعة في كل مرة بإسناد إختصاصاتها لجهة أخرى؟ حتى من الاحتلال المؤقت تم إسناده في وقت ما للسلطة الباشوات، أي شيء تحال على جهة ما مع العلم أن 48 في المائة من ميزانية جماعة اكادير للموظفين ولأطر الجماعة، ومن يترشح للانتخابات هذه الجماعة يقول بأنه كفء ويقول بأنه يتوفر على مشروع مجتمعي يؤهله لتدبير الجماعة، وليس الترشح من أجل الجلوس والأموال المرصودة تعطى لمن يقوم بعملية التدبير من مكتب دراسات وغيرها فماذا سأعمل أنا، فإذا كنت تعد الساكنة بكفاءة تك وببرنامجك فقم بتنفيذه، لذلك، أنا لا اتفهم ان كل درهم من الجماعة وكل مشروع يعطى لجهة ما لتدبيره.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، اعطي الكلمة للسيد محمد باكري

السيد محمد باكري:

شكرا السيد الرئيس، بطبيعة الحال مسألة التناقض بين العنوان والمضمون ربما تمت الإشارة إليه في اللجنة لذلك يرجى التصحيح، عندي تساؤل حول المدة أو الأجل الزمني لتنفيذ هذه الاتفاقية فهو غير موجود في الإتفاقية، ننقل الى المادة الثامنة التي نتحدث عن فسخ الإتفاقية التي تنص " في حالة رغبة أحد الأطراف فسخ الإتفاقية المهم أننا نتحدث عن الأجل، اذن يجب تحديد الأجل، هل سنة، أو ستة أشهر، النقطة الأخرى، فعلا فكرة المهام يبدو لي أنه يجب إعادة النظر في المهام التي ستسند لهذه الشركة، حيث أن هناك أمور يمكن لأطرن التقنية والإدارية القيام بها، وهناك أمور تحتاج فعلا الى ترويج وخبرة ولا بأس أن يتم إسنادها الى الشركة، ولكن ما سيتم إسناده للشركة أنا لا افهم لماذا يتم التفريق بين تطوير وتنفيذ خطة الترويج لطلب عروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية والترويج للمنتزه الحضري، يعني لماذا تم تخصيص 150 ألف درهم في الأولى و 200 ألف درهم في الثانية بل يجب ان نتحدث عن خطة واحدة للترويج للأمور التي نستهدفها يدخل ضمنها المنتزه الحضري، وهذه المبالغ يبدو لي من خلالها أننا فقط نعيد نفس العمل، النقطة الأخرى هي وضعية المنتزه الحضري، ما دمنا نتحدث منذ البداية عن تدبير المنتزه، هذا يجزنا الى الحديث عن أسباب نزول المنتزه وما هي رؤية المجلس في التدبير لأن هذه الأمور كلها متكاملة، هل هناك فكرة معينة؟ أم هناك

شركة أخرى أو تدبير مباشر؟ الى غير ذلك، وهل تم تسلم الأشغال مؤقتة أو نهائية أم لا؟ وهنا فقد كان من الأفضل وهي فرصة السيد الرئيس لتتوينا في هذا الإتجاه، وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيدة سناء فوزي

السيدة سناء فوزي:

تحية طيبة مجدداً، بالأمس كنا في لقاء أنا ومجموعة من المتدخلين، تحدثنا فيه عن الشباب المغربي بين رهانات السياسات العمومية وتحديات الاندماج الاجتماعي، وفي هذا الصدد، أريد أن أشير إلى أن خطاب جلالة الملك الموجه إلى المغاربة كان واضحاً ويدعو إلى بلورة استراتيجية وطنية مندمجة للشباب، في هذا الإطار تأتي هذه النقطة تتحدث في مادتها الأولى عن كراء المحلات التجارية المتواجدة في المنتزه الحضري الانبعاث، وهنا أتمنى أنه في إطار الكراء عن طريق المزايدة العمومية أن تمر بشفافية وتخصص un cota معينة للشباب من أجل إدماجهم في الشق الاقتصادي وتنزيل المخطط الإستراتيجي الكبير، كما أتمنى أن لا يتم monopolisation du marché احتكار السوق من طرف الشركات الكبرى والمستثمرين الكبار وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

الكلمة للسيد محمد بركا

السيد محمد بركا:

شكرا السيد الرئيس، فقط عندي مجموعة من التساؤلات المباشرة، في النقطة السالفة الذكر المتعلقة بباب المرسى تحدثنا عن المحلات وكان جوابكم السيد الرئيس جاء مفصلاً على أساس أن الجماعة هي التي ستسهر على تدبير عملية تفويت الجماعات، في هذه النقطة، هناك أيضاً محلات على مستوى الانبعاث وقيل بان الشركة هي التي ستسهر على تفويت - حسب فهمي وهذا هو سبب مطالبتي بالشرح- على تفويت هذه المحلات، إذن، ما هو دور الجماعة في هذا الإطار؟، النقطة الثانية، ما هي المقاربة، واستفسر دائماً عن هذا حتى في السؤال السابق وأعيد تكراره، ما هي المقاربة التي جعلت المجلس يمضي في هذا التوجه علماً أنه إلى عهد قريب أي إلى بالأمس في آخر دورة، وقلنا بان لدينا كجماعة مقاربة لتدبير المرفق خصوصاً المنتزه، اليوم يتم سحب البساط من تحت أرجلها إلى جهة أخرى معينة فما هي الأسباب المباشرة لكي نعرفها؟، مسألة أخرى تتعلق بتدبير المنتزه كوننا لحد الآن لا نعلم هل تم تسليم المنتزه للجماعة أم ما زال في ذمة شركة التنمية المحلية؟ واليوم، نحن نعرف أنه في الفترة الزمنية الماضية تعرض لمجموعة من الإلتاف في غياب صيانة لا من طرف المجلس ولا من طرف شركة التنمية، إذن كيف ستدبر الشركة التي ستسند لها هذه العملية هذا الأمر، علماً أن نقطتين أساسيتين وهما الترويج للمنتزه وكيف سيكون هذا الترويج، وحذاري، وليس حذاري ولكن ربما قد يقع ذلك وهو أن الشركة قد تلجأ إلى فرض مقابل على الساكنة وهذا من حقها لأن المجانية طبعاً تخرب ولا تبني وشكرا السيد الرئيس.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، افتح اللائحة الثانية
الكلمة للسيد عادل البار

السيد عادل البار:

نعم السيد الرئيس، صراحة هذا الأمر يثير الإستغراب والتعجب، فمجرد افتتاح وثائق إتفاقية الشراكة هذه وفي الجدول يتضمن مجموعة من أمثلة توضيحية للأئمة لتي ستقوم بها الشركة خلال إعداد هذه الوثائق، أثار إستغرابي إعداد نموذج عقد الكراء بمبلغ 15 ألف درهم، أي إعداد نموذج بمليون نصف من المال العام، ومبلغ 200 ألف درهم للقيام بالترويج لمنتزه الانبعاث كأننا نجهل هذا المنتزه ولا نعرفه ونحتاج إلى 20 مليون لنقول للساكنة بأن منتزه الانبعاث يوجد في المكان الفلاني وهذا شيء غريب وصراحة إذا لم تستحي فافعل ما شئت، وهذا ما سيقال، في الاتفاقية نجد البند الخامس الذي يتحدث عن لجنة التتبع والتقييم التي تتضمن الجماعة الحضرية لأكادير خلافاً للنقطة العاشرة التي لا تتضمن ذلك ومرة أخرى سنقع في نفس المشكل، إتفاقيات تجد فيها لجنة التتبع والتقييم وإتفاقيات أخرى لا تتضمن ذلك، وإتفاقيات أخرى تتضمن أن الجماعة خارج الأشخاص التي ستقوم بعملية التتبع والتقييم.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد الحسن المساري

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، في الحقيقة بالنسبة لملاحظتي حول هذه الاتفاقية التي أتت في مداخلة مجموعة من الاخوان المستشارين، وهي أنني أعتبر أن مجموعة من المهام التي سيتم القيام بها يمكن القيام بها إما عن طريق موظفي الجماعة وقسم الشؤون القانونية وخاصة ما يتعلق بعقد الكراء وهو سهل الإعداد، مسألة أخرى تتعلق بالترويج وهنا أظن أننا نتوفر على إتفاقية مع CRT المجلس الجهوي للسياحة يمكن أن نفعلاها لأننا ساهمنا بأموال ويمكن استثمارها في جانب الترويج للمنتره من الناحية السياحية الى ما الى ذلك، وبالتالي، يمكن إسناد مهام للشركة للقيام بها ونسند مهام أخرى لأطراف أخرى، وهنا أعتقد أن الكم الهائل من المهمات المتضمن في الإتفاقية يمكن تجزيئها ولا تسند كلها للشركة للاقتصاد من الأموال لأن الجماعة هي في إطار.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد خالد القائي

السيد خالد القائي:

أنا أولا أهنيك السيد الرئيس على الهدوء الذي تتفاعلون به الى غاية هذه الساعة مقابل - لأنني أنا أغلي صراحة ورأيك أنت تسير بخطى هادئة رمضان - وهنا أريد فقط أن أنبه الى مسألة وهي أن أغلب المداخلات فيها نوع من، وأتمنى.

السيد محمد بركا:

السيد الرئيس، نقطة نظام جزاك الله خيرا،

السيد مصطفى بودركة:

أتركه يتم الدقيقة المخصصة له
الكلمة للسيد محمد بركا

السيد محمد بركا:

جزاك الله خيرا نقطة نظام، أنت من تسهر على سير عمل الجلسة.

السيد مصطفى بودركة:

أنا من يسهر على عمل الجلسة
الكلمة للسيد محمد بركا

السيد محمد بركا:

جزاك الله خيرا، امنح لي نقطة نظام

السيد مصطفى بودركة:

سأمنحك، ولكن بقي من وقته عشرون ثانية

السيد محمد بركا:

إمنح لي نقطة نظام.

السيد مصطفى بودركة:

سأعطيك نقطة نظام بعد أن يتم مداخلته، إذن تفضل السيد خالد بإتمام مداخلتك بقي من وقتك عشرون ثانية
الكلمة للسيد خالد القائي.

السيد خالد القائي:

إذا أراد الأخ بركا أن يأخذ نقطة نظام أنا مستعد لفسح المجال له داخل الدقائق المخصصة لتدخله ولا إشكال في ذلك، أنا لم أقاطعه طيلة مداخلته.

السيد مصطفى بودركة:

بقي عشر ثواني

السيد خالد القائدي:

لا ليس عشر ثواني لقد تمت مقاطعتي مرتين، أنا ما أتمناه هو أن نكون واضحين فيما نريد القيام به، هل نعتمد أنماط أخرى للتدبير والتي قلنا على أنها فاشلة، أم أن البلدية هي من ستقوم بتدبير وتسيير جميع المشاريع، وهنا يبدو لي من خلال المداخلات العديدة وجود تناقض.

السيد مصطفى بودركة:

انتهى الوقت السيد خالد، الكلمة للسيد محمد بركا

السيد محمد بركا:

معذرة السيد خالد، السيد الرئيس جزاكم الله خيرا نحن الآن وصلنا الى السنة الرابعة في التدبير وما زلنا لا نعرف حقوقنا وواجباتنا، فالأشخاص الذين وكلت لهم مهمة الإجابة معروفة، والأشخاص الذين يملكون حق طرح الأسئلة معروفة، لهذا جزاكم الله خيرا حسب القانون 113/14 أو القانون الداخلي ويجب أن نلتزم بمهامنا وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

أولا بالنسبة للإخوان، أنا من يريد أخذ الكلمة امكنه من ذلك.

السيد خالد القائدي:

نقطة نظام في التسيير جزاكم الله خيرا.

السيد مصطفى بودركة:

نقطة نظام في التسيير.

السيد خالد القائدي:

في التسيير

السيد مصطفى بودركة:

تفضل.

السيد خالد القائدي:

أنا اعتقد أن القانون واضح، وهذا العبد الضعيف عضو في هذا المجلس ومن حقه إما أن يساند الأغلبية، أو يتقدم بانتقادات أو يكون معارضا، ومن حقي قول ما شئت، وهنا، أنا لم أذكر شخصا بعينه ولا مداخلة بعينها، وحتى إن أجبت ودافعت عن المجلس هل هناك قانون ينص على ذلك؟ ذكرني.

السيد مصطفى بودركة:

أولا إخواني أرجو أن نبقي في هذا الجو من الهدوء الرمضاني، وهنا أريد أن أوضح أمرا كمسير، أن من أخذ الكلمة أتركه يقول ما يريد ولحد الآن الأمور تسير جيدا، إذن بالنسبة لهذه الإتفاقية، وأعيد التوضيح، أن الأمر ليس تفويتا، هناك تسليم مؤقت وليس هناك تسليم نهائي للأشغال في منتزه الانبعاث وأن جزءا كبيرا من هذا المنتزه ما زالت الأشغال جارية، إذن هناك تسليم مؤقت ويدبر بالطريقة التالية، أولا بالنسبة للمساحات الخضراء، فالشركة التي أنجزت الأشغال ما زالت تملك الحق في الصيانة وعقد الصيانة ساري المفعول لمدة سنة، بالنسبة للنظافة تدبرها الجماعة بطريقة مباشرة كما تدبر النظافة في هذه المدينة، الحراسة تدبر بطريقة مباشرة، والملاعب الرياضية يدبرها القسم الرياضي وهذا هو منتزه الإنبعاث وهذه هي la composition مكوناته ونمط التدبير المعتمد فيه. وهذه الإتفاقية التي نحن بصدد التداول فيها اليوم مع شركة التنمية الجهوية، إتفقنا جميعا في إطار اللقاءات الثنائية مع الجميع منذ اليوم الأول، ونقول بأن هذا الفضاء جيد وجميل ويجب أن نعيد المحلات التجارية الموجودة فيه ونجعلها MALL مركبا تجاريا بمعايير جديدة ونحن جميعا إتفقنا على هذا الأمر، وهذا جيد، فلتهيئة مركب تجاري MALL نحتاج الى إختصاصيين لمساعدتنا و مواكبنا ودور شركة التنمية الجهوية هو توفير هؤلاء الاختصاصيين لمواكبنا، فتكوين المركب التجاري ليس أن تأتي عبثا ونقول باننا سننجز مقهى في هذا المكان و بجانبه انجاز prêt à porter محل جاهز للاستعمال أو غير ذلك، هناك أهل الإختصاص الذين سيقدّمون لنا مكونات المركب التجاري composition de MALL والمرافق التي ستنجز فيه كل محل والمكان الذي سينجز فيه ويلائم نمط هذا الفضاء، أيضا هناك ميثاق الهندسة المعمارية la charte architecturale الذي يفرض اعتماد مهندس معماري الذي سيعمل على توحيد الواجهات مثل كيفية إنجاز les terrasses المدرجات ووضع العلامات les

enseignes ومجموعة من الأمور مراعاة لجمالية الفضاء، النقطة الثالثة والتي تتحدث على أننا سنسند لهم مهمة التسويق، فهذا لا يعني التسويق لمنتهز الإنبعاث، بل التسويق للمركب التجاري لدى أصحاب الإمتياز الذين لا يوجدون في هذه المدينة وهذا يشبه un routcho حيث سنذهب الى أصحاب الامتياز الكبار الذين نرغب في استقطابهم ونريهم الفضاء ونطلعهم على الأشغال التي نقوم بتهيئتها وتفاصيل ما نقوم به، لأنه لا يمكن للجميع أن يعرف بأن جماعة اكادير ستقوم بتفويت هذه المحلات، كما ستقوم بمساعدتنا في اعداد دفتر التحملات، وهذا يشبه ما قمنا به في الأيام الماضية عندما تداولنا بشأن حديقة وادي الطيور، حيث قامت شركة التنمية الجهوية للسيد ازنفار التي واكبنا و قامت بإعداد مجموعة من الوثائق، وهذه أيضا جزء من العمل التي ستساعدنا فيه شركة التنمية الجهوية، والاثمنة التي تم تحديدها كلها أئمنة معقولة، لأن القيام باستقطاب مهندس معماري لإنجاز هذا العمل، أو تقوم بإرسال فريق الى الدار البيضاء أو الرباط أو طنجة والمركبات التجارية الكبرى وبالتواصل مع أصحاب الامتيازات الكبار والقيام بعملية تسويق تلك المحلات واطلاعهم على نقط القوة و اقناعهم بالمجئ للمشاركة في المزايدة التي سننظمها نحن. لأن العملية كيف ستكون، سيقومون بتسليمنا دفاتر التحملات ومكونات المركب التجاري وجميع ما يتعلق به، وكل محل سننظم بشأنه مناقصة، وكما قلنا تلك المحلات سنخصصها لأصحاب الإمتيازات هنا يبتدى دور شركة التنمية الجهوية وهنا ينتهي. إذن نمر الى التصويت على النقطة الثامنة.

السيد ماء العينين الصادق:

مع تعديل الإسم أو عنوان النقطة

السيد مصطفى بودركة:

نعم مع تعديل عنوان النقطة
الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة اكادير وشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا "سوس ماسة " SMART SDR مع التعديلات.

السيد محمد باكيري:

السيد الرئيس لم تجبني عن أجل الإتفاقية أعنى أجل التنفيذ.

السيد مصطفى بودركة:

سبق أن أقرناه في اللجنة وقلنا بأنه في حدود سنة يجب أن يكون المركب التجاري مملوء، مع التعديلات.
الموافقون:

السيد خالد القاندي:

الموافقون: 39
المعارضون: ثلاثة وهم سناء فوزي، عبد العزيز السلامي وماء العينين الصادق.
الممتنعون: لا أحد.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرة العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

مقرر عدد 2025/28 بتاريخ 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025

المتعلق بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع المنتزه الحضري الانبعاث.

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025 في جلستها الوحيدة، وذلك يوم الخميس 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة صباحا، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع المنتزه الحضري الانبعاث.

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، والتي أسفرت على ما يلي:

61 :	عدد الأعضاء المزاولين مهامهم
49 :	عدد الأعضاء الحاضرين
42 :	عدد الأصوات المعبر عنها
39 : وهم السيدات والسادة:	عدد الأعضاء الموافقين

-الحبيب اغريس	-عبد الله بولغمير	-عبد الغني بوعيشي	-محمند أكرنان	-البشير بنحماد	-مصطفى بودركة
-هشام عائش	-سناء بوحاميدي	-خالد القائدي	-زهرة المنشودي	-الحسين ايدرار	-فاطمة أمزيل
-هشام علوي	-الحسن مفسح	-محمد المودن	-أسماء علالي	-مليلة أزروال	-زهرة عنان
-هشام خلاف	-بويكر ايت بيه	-زكرياء اولاد	-نازك السملالي	-جمال العزيز	-الحسن المساري
-خديجة واسكة	-رجاء مسو	-سناء الحيان	-نور الدين خليل	-صباح مبروك	-صباح رابيس
-سكينة وردة العلوي	-عبد الله فارس	-محمد بن فقيه	-محمد سعيد سالمى	-محمد بركا	-بوجمعة ميري
			-العربي لعباد	-محمد باكيرى	-عادل البار

← **عدد الأعضاء المعارضين (3) وهم السادة:** *سناء فوزي *ماء العينين الصادق *عبد العزيز السلامي

← **عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت:** لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين الجماعة وشركة التنمية الجهوية "سوس ماسة للسياحة" من أجل تدبير مشروع المنتزه الحضري الانبعاث. الواردة بعده مع التعديلات:

مشروع اتفاقية الشراكة المنتزه الحضري الانبعاث

مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير وشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا
سوس ماسة "SDR SMART Tourisme"

الديباجة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.74 الصادر في 14 يوليوز 2021 بتنفيذ القانون 57.19 المتعلق بنظام الاملاك العقارية للجماعات الترابية المنشور بالجريدة الرسمية عدد 7006-11 22 يوليوز 2021.
- بناء على الظهير الشريف رقم 85-15-1 المؤرخ في 20 رمضان 1436 هـ (7 يوليوز 2015م) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- وتفعيلا لتوصية لجنة الإشراف والتتبع والتقييم، المحدثة لبرنامج التنمية الحضرية لمدينة أكادير خلال الفترة " 2020-2024 " المنعقد بتاريخ 01 نونبر 2024.
- وتفعيلا لتوصية المجلس الإداري لشركة التنمية الجهوية لدعم ومواكبة الشركات الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جدا لجهة سوس ماسة، في اجتماعه المنعقد بتاريخ 26 دجنبر 2024.
- وبناء على مقرر مجلس جهة سوس ماسة، خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 03 مارس 2025.
- وبالنظر إلى برنامج عمل جماعة أكادير 2022-2027.
- وعلى مقرر مجلس جماعة أكادير خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 20 مارس 2025 بشأن المصادقة على هذه الاتفاقية.

من أجل تنظيم طلب عروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية لكراء المحلات التجارية المتواجدة في المنتزه الحضري الانبعاث، يسمح باستقدام علامات تجارية ملائمة للرفع من عدد زوار المنتزه وخلق نشاط تجاري، يساهم في الدينامية الاقتصادية والسياحية للمنتزه خاصة ولمدينة أكادير بصفة عامة.

تم إبرام هذه الاتفاقية بين الأطراف التالية:

- ولاية جهة سوس ماسة، في شخص السيد والي الجهة. ويشار إليها فيما يلي بـ "الولاية".
 - جماعة أكادير، في شخص ممثلها القانوني. ويشار إليها فيما يلي بـ "الجماعة".
 - وشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا سوس ماسة SDR SMART و **Tourisme**، ممثلة بالسيد حسن أبو الطيب، بصفته مديرا عاما، والمشار إليها فيما يلي باسم "الشركة".
- من جهة أخرى،

يشار إلى كل من الولاية والجماعة والشركة فيما يلي منفردين بـ "الطرف" ومجتمعين بـ "الأطراف".
وتم الاتفاق على ما يلي:

الباب الأول: مقتضيات عامةالمادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تحدد هذه الاتفاقية الشروط المتعلقة بإعداد وتنظيم طلب العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية لكراء المحلات التجارية المتواجدة في المنتزه الحضري الانبعاث مع تحديد التزامات وحقوق الطرفين المتعاقدين.
تعهد الجماعة للشركة، بموجب هذه الاتفاقية، بالإشراف على مسطرة تقديم طلب العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية لكراء المحلات التجارية المتواجدة بالمنتزه الحضري الانبعاث.
تحقيقا لهذه الغاية، تضع الجماعة رهن إشارة الشركة جميع الوثائق الإدارية والتقنية اللازمة في إطار هذه الاتفاقية.

المادة الثانية: مدة سريان الاتفاقية

تعتبر هذه الاتفاقية نهائية وقابلة للتنفيذ بعد التوقيع عليها من قبل الشركاء والتأشير عليها من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية، ويستمر العمل بها طيلة مدة مسطرة طلبات العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية، دون أن تتعدى نسختين من طلبات العروض. في حالة تمديد المدة لنسخة ثالثة من طلبات العروض يتم تعديل الاتفاقية كما تنص على ذلك المادة السابعة من هذه الاتفاقية..

الباب الثاني: التزامات الأطرافالمادة الثالثة: التزامات وتعهدات الشركاء:الالتزامات الولاية:

تلتزم الولاية بمقتضى هذه الاتفاقية بتزليل مقتضيات هذه الاتفاقية مع الحرص على التزام كل الأطراف بتطبيق مقتضياتها.

الالتزامات الجماعة:

تلتزم الجماعة بمقتضى هذه الاتفاقية بـ:

- وضع رهن إشارة الشركة جميع الوثائق المعمارية والتقنية المتعلقة بالمحلات التجارية موضوع الاتفاقية واللازمة في إطار طلب العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية.
- إيفاء الشركة بكل النصوص والمساطر القانونية والتنظيمية لطلبات العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية التي تخضع لها الجماعة.

- تحديد لائحة المتدخلين في مسطرة طلبات العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية وتسهيل التواصل طيلة مدة الاتفاقية.
 - توفير الولوج إلى المحلات التجارية من طرف المرشحين في إطار مسطرة طلب العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية
- التزامات الشركة:**
- تلتزم الشركة بموجب هذه الاتفاقية بمواكبة الجماعة في إعداد وتنظيم طلب العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية لكراء المحلات التجارية المتواجدة في المنزه الحضري الانبعث.
- تتمثل التزامات الشركة في المهام التالية:
- إعداد الوثائق اللازمة لإطلاق دعوات طلب العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية (دفتر التحملات، دليل الشروط التقنية...).
 - إعداد مخطط توزيع النشاطات التجارية حسب موقع ومساحات المحلات التجارية موضوع طلب العروض.
 - إعداد نموذج لعقد الكراء الذي سيتم تبنيه في إطار طلب العروض.
 - إعداد الميثاق المعماري الذي يجب أن يلتزم به كل المستفيدين في إطار طلب العروض.
- كما ستعمل الشركة في إطار هذه الاتفاقية بمواكبة الجماعة طيلة مراحل طلب العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية وذلك من خلال الإجراءات التالية:
- تطوير وتنفيذ خطة الترويج لطلب عروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية.
 - الترويج للمنزه الحضري الانبعث لتعزيز جاذبيته لدى الفئة المستهدفة في إطار طلب العروض.
 - المشاركة كطرف استشاري في أشغال اللجنة المكلفة بانتقاء المستفيدين.
- في هذا الصدد ستعمل الشركة بأن تكون كل الوثائق والإجراءات المتعلقة بهذه الاتفاقية مطابقة للمقتضيات القانونية والتنظيمية الخاصة بطلبات العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية.

الباب الثالث: مقتضيات مالية

المادة الرابعة: تكاليف المهمة

تحدد التكلفة الإجمالية للمهمة المسندة للشركة ستمائة وتسعون ألف درهم دون احتساب الرسوم. تؤدي مبالغ المهمة حسب جدول الأسعار التالي:

التمن بالدرهم دون احتساب الرسوم	تسمية المهمة
100.000,00	إعداد الوثائق اللازمة لإطلاق دعوات طلبات العروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية (دفتر التحملات، دليل الشروط التقنية...).
75.000,00	إعداد مخطط توزيع الأنشطة التجارية حسب موقع ومساحات المحلات التجارية موضوع طلب العروض.
15.000,00	إعداد نموذج لعقد الكراء الذي سيتم تبنيه في إطار طلب العروض.
50.000,00	إعداد الميثاق المعماري الذي يجب أن يلتزم به كل المستفيدين في إطار طلب العروض المفتوحة.
150.000,00	تطوير وتنفيذ خطة الترويج لطلب عروض المفتوحة عن طريق المزايدة العمومية.
200.000,00	الترويج للمنزه الحضري الانبعث لتعزيز جاذبيته لدى الفئة المستهدفة في إطار طلب العروض.
100.000,00	المواكبة والتتبع
690.000,00	المجموع

يتم أداء التكاليف من طرف الجماعة لفائدة الشركة من خلال تحويل بنكي للحساب المفتوح باسمها لدى القرض الفلاحي تحت رقم التعريف البنكي 225.010.04760132065101102.39.

عند نهاية كل مهمة تصدر مقابلها الشركة فاتورة باسم الجماعة. يتم تسديد مبلغ الفاتورة في أجل لا يتعدى الشهر بعد الإشعار بالاستلام من طرف الجماعة.

الباب الرابع: التتبع والتقييم

المادة الخامسة: لجنة التتبع والتقييم

تحدث لجنة لتتبع وتقييم تنفيذ الاتفاقية برئاسة السيد والي جهة سوس ماسة أو من يمثله، وتضم في عضويتها ممثلين عن:

- ولاية جهة سوس ماسة؛
 - الجماعة الحضرية لأكادير.
 - الشركة الجهوية لدعم ومواكبة المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا بجهة سوس ماسة.
- تعقد لجنة التتبع والتقييم اجتماعاتها بدعوة من رئيسها أو يطلب من أحد الشركاء كلما دعت الضرورة لذلك. ويمكن أن تستدعي اللجنة أشخاصا آخرين بحسب ما يقتضيه برنامج الاتفاقية من خبرة ومعرفة. تعهد كتابة اللجنة للشركة الجهوية لدعم ومواكبة المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا بجهة سوس ماسة.
- الباب الخامس: مقتضيات خاصة

المادة السادسة: فض النزاعات

يتم عرض كل خلاف ناتج عن تأويل مضمون هذه الاتفاقية أو حصل أثناء تنفيذ مقتضياتها على أنظار السيد الوالي من أجل الوساطة وإيجاد حل توافقي له، وفي حالة تعذر ذلك يتم اللجوء إلى المحكمة المختصة.

المادة السابعة: مراجعة وتعديل الاتفاقية

يمكن مراجعة بنود هذه الاتفاقية من طرف الشركاء، بواسطة ملحق يخضع لنفس المسطرة الإدارية المتبعة بشأن هذه الاتفاقية.

المادة الثامنة: فسخ الاتفاقية

يتم فسخ هذه الاتفاقية في الحالتين التاليتين:

- في حالة رغبة أحد الأطراف فسخ الاتفاقية لسبب موضوعي، يتعين عليه إخبار باقي الأطراف شهرا قبل دخول الفسخ حيز التنفيذ.
 - في حالة عدم وفاء أحد الأطراف بالتزاماته، يتم إعطاء مهلة لهذا الأخير لتنفيذ التزاماته في أجل أقصاه شهر واحد.
- بعد انصرام هذا الاجل دون القيام بذلك يكون للأطراف الأخرى حق فسخ الاتفاقية في هذه الحالة يقع الفسخ بمجرد تبليغ الاشعار بالفسخ لجميع الأطراف.

حرر بأكادير في خمس (5) نسخ أصلية باللغة العربية

المدير العام لشركة التنمية الجهوية لإنعاش المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا سوس ماسة	رئيس جماعة أكادير
والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير ادو تنان	

كاتب المجلس

كاتب المجلس الجماعي
أكادير
إمضاء خالد القناني



رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس
إمضاء: مصطفى بوردقة

النقطة التاسعة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة محيط الملعب الكبير "أدرار".

العرض

السيد مصطفى بودركة:

نمر للنقطة الموالية، التاسعة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة محيط الملعب الكبير "أدرار".

الكلمة للسيد هشام عائش رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات والتعمير والرقمنة وسياسة المدينة الذكية لقراءة التقرير.

السيد هشام عائش:

شكرا السيد الرئيس، النقطة التاسعة الواردة علينا من المصالح الولائية، إعتبارا للدور المحوري الذي تلعبه تهيئة المناطق الغير المهيكلة في استكمال مسلسل التنمية بأنواعها الإجتماعية، الإقتصادية، والرياضية، يأتي إدراج نقطة تهيئة محيط الملعب الكبير "أدرار". للتأكيد على أن فلسفة المجلس تهدف الى تكثيف الجهود للرفق بالبنيات التحتية الرياضية كمتلازمة لتحقيق قطب رياضي مندمج، ومن أجل ذلك، فإن اللجنة خلال أشغالها، سلطت الضوء على كافة الجوانب ذات الصلة مثمنا هذا المشروع الذي يسعى الى تقوية البنيات الرياضية المحيطة بالملعب خاصة وان المدينة على أهبة لاحتضان تظاهرات رياضية قارية ودولية.

ومن هذا المنطلق ونظرا لوجود ظواهر بيئية تחדش جمالية الواجهات المحاذية للشريط الطرقي الممتد ما بين تيكوين الى محيط ملعب أدرار، فان اللجنة في تدارسها للنقطة سجلت ملاحظات نوردها في الأتي:

- إقتراح تشكيل لجنة مختلطة لمعاينة النفایات الصلبة الموجودة في جنبات الشريط الممتد ما بين تيكوين الى محيط ملعب أدرار.
- وبخصوص الاتفاقية أثيرت ملاحظة لغة الاتفاقية التي تعتبرها اللجنة غير دستورية.
- وفي محور الردود تفاعل السادة نواب رئيس المجلس المكلفين بمهمة مع هذه الملاحظات وجاءت كالآتي:
- ✓ أن التعامل مع مخلفات البناء الناتجة عن عمليات البناء هو من إختصاص السلطات المحلية.
- ✓ أن الجماعة قامت بإحصاء جميع النقط التي تعرف بقايا البناء وارسالها الى وزارة الداخلية والتي ستعمل على وضع برنامج لحل هذه الإشكالية.
- ✓ وبالنسبة للغة الإتفاقية، فهي في الأصل وردت على مصالح الجماعة من المدير الإقليمي للوكالة الوطنية للمياه والغابات باللغة الفرنسية، إلا أن طابعها الاستعجالي وضيق الوقت حال دون القيام بعملية الترجمة.
- وفي الختام وبعد نقاش مستفيض، وافقت اللجنة بأغلبية أعضائها الحاضرين على النقطة مع ممتنع واحد. لكم الكلمة السيد الرئيس.

المناقشة

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، افتتح اللائحة الأولى، اللائحة الثانية، إذن نمر الى التصويت على الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة محيط الملعب الكبير "أدرار".

الموافقون: بالإجماع

السيد خالد القائدي:

لا ليس بالإجماع لأن سناء فوزي لم تصوت إذن نعيد التصويت.

السيد مصطفى بودركة:

اعتذر

السيد خالد القائدي:

الموافقون: 37
المعارضون: لا أحد
الممتنعون: عضو واحد وهي سناء فوزي.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

مقرر عدد 2025/29 بتاريخ 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025

المتعلق بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة محيط الملعب الكبير "أدرار".

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025 في جلستها الوحيدة، وذلك يوم الخميس 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة صباحاً، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير، طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة محيط الملعب الكبير "أدرار".

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، والتي أسفرت على ما يلي:

61 :	عدد الأعضاء المزاولين مهامهم
49 :	عدد الأعضاء الحاضرين
40 :	عدد الأصوات المعبر عنها
39 وهم السيدات والسادة :	عدد الأعضاء الموافقين

-مصطفى بودركة	-البشير بنحماد	-محند اكرنان	-عبد الغني بوعيشي	-عبد الله بولغمير	-الحبيب اغريس
-فاطمة امزيل	-الحسين ابدرار	-زهرة المنشودي	-خالد القاندي	-سناء بوحاميدي	-هشام عائش
-زهرة عنان	-مليلة أزروال	-أسماء علالي	-محمد المودن	-الحسن مفسح	-هشام علوي
-الحسن المساري	-جمال العزيز	-نازك السملالي	-زكرياء اولاد	-بويكر ايت بيه	-هشام خلاف
-صباح رابيس	-صباح مبروك	-نور الدين خليل	-سناء الحيان	-رجاء مسو	-خديجة واسكة
-بوجمعة ميري	-محمد بركا	-محمد سعيد سالمي	-ماء العينين الصادق	-عبد الله فارس	-سكينة وردة العلوي
-عادل البار	-محمد باكير	-العربي لعيداد			

عدد الأعضاء الراضون: لا أحد
عدد الأعضاء الممتنعون عن التصويت السيدة: سناء فوزي

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة محيط الملعب الكبير "أدرار". الواردة بعده:

1

Convention de partenariat pour l'aménagement des alentours du grand stade
ADRAR d'Agadir sur une superficie en domaine forestier de 261HA 96A
52CA, initiée par la Commune d'Agadir, Préfecture d'Agadir Ida Outanane.

ENTRE

Le Directeur Provincial de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts d'Agadir, représentant
l'Agence Nationale des Eaux et Forêts,

D'une part

ET :

Le président du Conseil Communal d'Agadir, Préfecture d'Agadir Ida Outanane,

D'autre part

Considérant les directives Royales dans le cadre du programme de réduction des
disparités territoriales et sociales au milieu rural ;

Considérant l'importance et le rôle prépondérant des écosystèmes forestiers dans la
préservation de l'environnement en général et l'amélioration du cadre de vie des populations ;

Vu le Dahir du 10 Octobre 1917 (20 Hija 1335) sur la conservation et l'exploitation
des forêts tel qu'il a été modifié et complété ;

Vu le Dahir portant loi N°1-76-350 du 25 ramadan 1396 (20 Septembre 1976), relatif
à l'organisation de la participation des populations rurales au développement de l'économie
forestière ;

Vu la loi Organique N°113.14, relative aux Communes, promulguée par le Dahir N°1-
15-85 du 7 Juillet 2015 (20 ramadan 1436) ;

Vu l'arrêté de Monsieur le Ministre de l'Intérieur N°03687 en date du 16 Moharram
1424 (20 Mars 2003) portant la délégation de pouvoirs à Messieurs les Gouverneurs et Walis ;

Vu la demande du président de la Commune territoriale d'Agadir en date du
sous n°....., relative à l'aménagement des alentours du grand stade ADRAR d'Agadir
initiée par la Commune d'Agadir, Préfecture d'Agadir Ida Outanane

Vu le PV de délibération du conseil communal d'Agadir en date du ;

Vu la note n°..... du..... émanant de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts
relative au sujet du projet en question.

Les parties conviennent

Article 1 : Objet de la convention

Convention de partenariat pour l'aménagement des alentours du grand stade
ADRAR d'Agadir sur une superficie en domaine forestier de 261HA 96A 52CA,
initiée par la Commune d'Agadir, Préfecture d'Agadir Ida Outanane.

2

La présente convention a pour objet de définir les modalités d'exécution et les conditions de réalisation du projet d'aménagement des alentours du grand stade ADRAR d'Agadir, sur une superficie en domaine forestier de 261HA 96A 52CA, Commune d'Agadir, forêt domaniale Mesguina, Préfecture d'Agadir Ida Outanane.

Les coordonnées Lambert de la piste en question sont :

N° de bornes	COORDONNEES	
	X	Y
P.1		
P.2		
P.3		
P.4		
P.5		
P.6		
P.7		
P.8		
P.9		
P.10		
P.11		
P.12		
P.13		
P.14		
P.15		
P.16		
P.17		
P.18		
P.19		
P.20		
P.21		
P.22		
P.23		
P.24		
P.25		
P.26		
P.27		
P.28		
P.29		
P.30		
P.31		
P.32		
P.33		
P.34		
P.35		
P.36		
P.37		
P.38		

Article 2 : Autorisation pour l'exécution des travaux

L'Agence Nationale des Eaux et Forêts, représenté par le Directeur Provincial de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts d'Agadir, permet au conseil communal d'Agadir d'exécuter les travaux objet de ladite convention, selon les règles de l'art, en respectant strictement l'assiette

Convention de partenariat pour l'aménagement des alentours du grand stade ADRAR d'Agadir sur une superficie en domaine forestier de 261HA 96A 52CA, initiée par la Commune d'Agadir, Préfecture d'Agadir Ida Outanane.

foncière forestière concernée, telle qu'elle est figurée sur le plan annexé à la présente convention

Toute utilisation de la parcelle forestière sus visée, autre que celle prévue dans la présente convention est interdite.

Article 3 : Prise en charge des travaux

La commune territoriale d'Agadir s'engage à exécuter, à sa charge les travaux de réalisation du projet d'aménagement susmentionné conformément aux normes en vigueur dans ce domaine, et aux indications de la Direction Provinciale de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts d'Agadir.

Article 4 :Produit issus de la forêt

La Commune territoriale d'Agadir s'engage à prendre en charge les frais de défrichement des arbres peuplant la parcelle forestière concernée, de façonnage, d'empilage et de transport des produits forestiers résultant des travaux suscités au lieu indiqué par le service forestier local. Ces produits seront estimés avant le commencement desdits travaux. Les arbres à défricher doivent être marqués au préalable aux frais de la commune territoriale d'Agadir, et par une commission de suivi désignée ci-après.

Article 5 : Surveillance et développement des ressources forestières

La commune territoriale d'Agadir s'engage à contribuer à la surveillance et au développement des ressources forestières avoisinantes par la participation aux efforts de reboisement du domaine forestier dans la zone.

Article 6 :Comité du suivi du projet

Les travaux seront suivis par un comité local de suivi (CLS) constitué de :

- Monsieur le Caïd ou son représentant (Président) ;
- Chef de ZDTF d'Agadir et chef de DFP d'Agadir ;
- Monsieur le Président de la Commune territoriale d'Agadir ou son représentant ;
- Directeur Général de la Société Agadir Souss Massa Aménagement ou son représentant.

Article 7 : Droits d'usage

Les droits des tiers sont et demeurent réservés. A cet effet, la commune territoriale d'Agadir est tenue d'indemniser notamment les usagers concernés auxquels le dahir du 04 Mars 1925 sur la protection et la délimitation des forêts d'arganier reconnaît expressément les droits d'usage sur cette forêt.

Article 8 : Responsabilité sur les dégâts

La commune territoriale d'Agadir est responsable de tout éventuel dégât sur les ressources forestières pouvant être issu de la réalisation du projet et au cours de son exploitation.

Article 9 : Travaux d'entretien et de maintenance des ouvrages

Les travaux ultérieurs d'aménagement concerné par la présente convention doivent être assurés par les moyens propres de la commune territoriale d'Agadir. A cet effet, ladite Commune est tenue d'aviser préalablement (15 jours à l'avance) la Direction Provinciale de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts d'Agadir de la nature desdits travaux.

Article 10 : Conformité aux textes

Les alentours du grand stade d'Agadir fait partie du domaine forestier et gardera son caractère domanial. Elle demeure inscrite sur le registre des chemins forestiers de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts.

Convention de partenariat pour l'aménagement des alentours du grand stade ADRAR d'Agadir sur une superficie en domaine forestier de 261HA 96A 52CA, initiée par la Commune d'Agadir, Préfecture d'Agadir Ida Outanane.

4

Article 11 :Durée de la convention

La présente convention s'étend sur la durée d'exploitation des alentours en question.

Article 12 :

L'Agence Nationale des Eaux et Forêts se réserve le droit de dénoncer la présente convention dans le cas où le projet visé à l'article premier ci-dessus est en contradiction avec les objectifs d'une gestion optimale du Domaine Forestier.

Article 13 :

Dans le cas où l'une des parties ne respecte pas les stipulations de la présente convention ; celle-ci sera annulée de plein droit après une lettre recommandée, et expiration du délai fixé par celle-ci.

Agadir, le

SIGNATURES :

Monsieur Le Directeur Provincial de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts d'Agadir	Monsieur Le Président du Conseil Communal d'Agadir
Agadir le,.....	Agadir le,.....
Visée par :	Approuvée par :
Monsieur Le Directeur Régional de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts de Souss Massa	Monsieur le Wali de la Région de Souss Massa, Gouverneur de la Préfecture d'Agadir Ida Outanane
Agadir le,.....	Agadir le,.....

Convention de partenariat pour l'aménagement des alentours du grand stade ADRAR d'Agadir sur une superficie en domaine forestier de 261HA 96A 52CA, initiée par la Commune d'Agadir, Préfecture d'Agadir Ida Outanane.

كاتب المجلس

كاتب المجلس الجماعي
أكادير
إمضاء خالد الفلاني



رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس
امضاء: مصطفى بودركة

النقطة العشرة: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة وتوسيع الطريق الرابطة بين المحور شرق-غرب (حي تليلا) والطريق المدارية لأكادير.

العرض

السيد مصطفى بودركة:

نمر للنقطة الموالية، العاشرة المتعلقة الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة وتوسيع الطريق الرابطة بين المحور شرق-غرب (حي تليلا) والطريق المدارية لأكادير. الكلمة للسيد هشام عائش رئيس لجنة المرافق والتعمير والخدمات وسياسة المدينة الذكية لقراءة التقرير.

السيد هشام عائش:

شكرا السيد الرئيس، موازاة مع الدينامية التي تعرفها عملية تهيئة المناطق غير المهيكلة لمدينة أكادير، وتعزيز دورها كقطب اقتصادي مندمج وخاصة تقوية البنيات التحتية وتحسين إنسيابية مرورية عبر تأهيل توسيع مجموعة من الطرق بالمدينة، يأتي إدراج هذه النقطة لمدرسة تصور المجلس بخصوص توسيع وتهيئة الطريق الرابطة بين محور شرق غرب حي تليلا والطريق المداري لأكادير.

وفي هذا السياق، أتت تدخلات السادة أعضاء اللجنة لتكريس الأهمية الكبيرة التي يوليها المجلس لعملية بناء الطرق التي ستساهم لا محالة في إحداث نقلة نوعية في المشهد الحضري علما بأن المدينة تستشرف إستقبال تظاهرات رياضية من العيار الثقيل، وضمن تثمين اللجنة لمثل هذه الأوراش التنموية الكبرى، فقد باركت المجهودات المبذولة لمعالجة كافة الإشكاليات مع ما يستلزم ذلك من سلك للمساطر لإنجاز هذا المشروع.

وفي الختام، وافقت اللجنة بأغلبية أعضائها الحاضرين على النقطة مع إمتناع واحد. لكم الكلمة السيد الرئيس.

المناقشة

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، اللاتحة الاولى،
الكلمة للسيد محمد باكيري

السيد محمد باكيري:

شكرا، السيد الرئيس، في الحقيقة هذه النقطة هي مكمله للأخرى، نحن نتحدث عن المياه والغابات، وأريد فقط أن أؤكد على أهمية تلك الطريق لكونها الشارع الوحيد من بين الشوارع المتصلة بالطريق المداري، واليوم هي تعرف كثافة مرورية كبيرة جدا، لذلك يجب أن نسرع بهذه العملية ما أمكن حتى نستطيع إتمام الأشغال، وهذه النقطة سبق أن أشرت إليها أثناء إجتماعات اللجان، وهي أن تلك المنطقة تتضمن نسبة كبيرة من النقط السوداء للنفايات، وبطبيعة الحال قدمت توضيحات في اللجنة ابرزت دور جميع المتدخلين، ولكن انا أؤكد على مسؤولية المياه والغابات في مراقبة ترابها، وهي من تملك مسؤوليته القانونية ولا يمكن ان نحمل الجماعة كل شيء، ففي تلك المنطقة توجد نقط سوداء وخاصة وراء ملعب تيكوين وجنابات تلك الطريق وكذلك في المنطقة التابعة للدراكة، و اليوم فهي تعرف مروراً مكثفا خاصة ان الناس من زوار وسياح يدخلون الى المدينة، وبالتالي فهو وجه من اوجه المدينة ويجب الحرص ما امكن على تحمل المسؤولية، نقطة اخرى تتعلق بموضوع الانارة الخاصة بالطريق المداري la voix de conte norment نريد توضيحات اين وصل، فالإخوة والاخوات الذين زاروا تلك المنطقة لمسوا وجود كثافة مرورية بالليل والنهار

خاصة مع وجود الأشغال التي يعرفها مدخل المدينة في اتجاه الداركة فالجميع يتجنب المرور من تلك المنطقة، وبالتالي، يجب الإسراع في إستكمال الاشغال، أمر آخر في عملية التهيئة نجد في تلك الطريق منعرج حاد وخطير، وإذا كان هناك حلا تقنيا فمن الأفضل التنبيه اثناء عملية التنفيذ مع وكالة تنفيذ المشاريع الجهة الى مراعاة هذه الملاحظة لأنه لا قدر الله قد يتسبب ذلك في حوادث بسهولة وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد الحسن المساري

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، اسمح لي السيد الرئيس بالنسبة لمسألة تسليم المشاريع، سأعود الى منتزه الإنبعث، وجزاكم الله خيرا، فالشركة التي أشرفت على تهيئة تلك الملاعب ففي عملية التعشيب لهذه الملاعب إستعملت قطع منفصلة بدل إستعمال قطعة عشب واحدة، لهذا أريد تشديد المراقبة في هذه المسألة لان هناك اشكال جزاكم الله خيرا،

السيد مصطفى بودركة:

الكلمة للسيد محمد بركا

السيد محمد بركا:

فقط السيد الرئيس لدي ملتصق الى المجلس يتعلق بالطريق المدارية لأنها تشكل خطورة على مرتفقيها خصوصا على مستوى المدرات، لأن عند استعمال المدارات لا تجد حواجز تحول بينك وبين الوقوع في الحفر، وهذا مشكل كبير خصوصا وان الانارة غير موجودة، لذلك فيجب الترافع حول هذه المسألة سواء من طرف الجماعة أو من طرف التجهيز وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

افتح اللائحة الثانية، لا أحد الكلمة للسيد محند اكرنان

السيد محند اكرنان:

شكرا السيد الرئيس، فقط لدي توضيحا لأن جدول الأعمال المرسل الى الولاية أدرجت فيه هذه النقطة من طرف المجلس ولكن تم إدراجها في عملية تخطيط الطرق يعني خاصة هذا الطريق، ولكن بعد ورود هذه النقطة من السلطة الولائية وتعلق بنفس الطريق، وبحكم أن النقط التي تحال على المجلس من طرف عامل العمالة أو الإقليم لإدراجها بحكم القانون، اضطررنا الى حذف تلك النقطة التي كان موضوعها يتعلق بنفس الطريق وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

أولا، أيها الاخوة تعلمون أن هذه الطريق أصبحت تعرف اكتظاظا كبيرا و هي تربط ما بين الطريق المداري والطريق السريع، والمنعرج الذي تم التحدث عنه هو الداعي الى إدراج هذه النقطة لأن بموجبه سيتم تغيير مسار الطريق ولو بقي المسار على ما هو عليه لن نقوم بإدراجها، ثانيا بالنسبة للإنارة الخاصة بالطريق المداري، أظن أن المناقصة قد تمت وتم التعرف على الشركة التي رست عليها والإنارة سوف تتم في حدود هذه الأشهر، والأشغال بدأت فيها فقط أثرها ما زال غير واضح، الإشارة التي أريد التنبيه إليها هي أن هذا الطريق أنجزتها AREP الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع ولا توجد فيها إنارة لأن الإنارة الجماعة بصدد برمجتها في صفقة أخرى والوكالة ستنجز فقط الطريق ولا يمكن للطريق أن تنجز بدون انارة، اذن بالنسبة للإنارة فالقسم التقني بصدد الإستغلال للقيام ببرمجتها، إذن أظن أن الملاحظات المطروحة تمت الإشارة إليها جميعا، وبالنسبة للمدارات فتهيئتها قيد الإنجاز وقمنا بمراسلة أصحاب التجهيز لأنهم هم من أنجزوا هذا الطريق وهم يشتغلون فيها ورغم أن الطريق ينقصه شيء من الجمالية وهناك عمل من أجل تحسين سواء ما يتعلق بالتشوير أو الحماية أو ما يتعلق بما وقع للسكان في سفوح الجبال كون هذا الطريق أصبح مميتا ويجب إيجاد حل لتجاوزه.

إذن نمر الى التصويت على: الدراسة والمصادقة على إتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص
تهيئة وتوسيع الطريق الرابطة بين المحور شرق-غرب (حي تيليللا) والطريق المدارية لأكادير.

السيد خالد القاندي:

الموافقون: 39

المعارضون: لا أحد

الممتنعون: عضو واحد وهي السيدة سناء فوزي.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

مقرر عدد 2025/30 بتاريخ 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025

المتعلق بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة وتوسيع الطريق الرابطة بين المحور شرق-غرب (حي تيليل) والطريق المدارية لأكادير.

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025 في جلستها الوحيدة، وذلك يوم الخميس 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة صباحا، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات بخصوص تهيئة وتوسيع الطريق الرابطة بين المحور شرق-غرب (حي تيليل) والطريق المدارية لأكادير.

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، والتي أسفرت على ما يلي:

- ⇨ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 61
- ⇨ عدد الأعضاء الحاضرين : 47
- ⇨ عدد الأصوات المعبر عنها : 40
- ⇨ عدد الأعضاء الموافقين : 39 وهم السيدات والسادة:

مصطفى بودرفة	-البشير بنحماد	-عبد الغني بوعيشي	-عبد الله بولغمير	-فاطمة أمزيل	-الحسين ابدرار
-محمد أكرنان	-الحبيب أغريس	-زهرة المنشودي	-خالد القاندي	-سناء بوحاميدي	-زهرة عنان
-مليلة أزروال	-أسماء علالي	-نور الدين خليل	-الحسن مفسح	-محمد المودن	-محمد سعيد سالمي
-سناء الحيان	-محمد بركا	-خديجة واسكة	-العربي لعباد	-عادل البار	-جمال العزيز
-نازك السملالي	-هشام عائش	- زكرياء أولاد	-هشام علولي	-بوبكر أيت بيه	-هشام خلاف
-صباح مبروك	-الحسن المساري	-محمد باكري	-ماء العينين الصادق	-عبد الله فارس	-سكينة وردة العلوي
-بوجمعة ميري	-عبد الله بنشكير	-صباح رايس			

- ⇨ عدد الأعضاء الراضون: لا أحد
- ⇨ عدد الأعضاء الممتنعون عن التصويت السيدة: سناء فوزي

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية أعضائه الحاضرين على اتفاقية شراكة بين جماعة أكادير والوكالة الوطنية للمياه والغابات، بخصوص تهيئة وتوسيع الطريق الرابطة بين المحور شرق-غرب (حي تيليل) والطريق المدارية لأكادير الواردة بعده:

Convention de partenariat pour l'aménagement et l'élargissement de la voie de contournement Agadir et de l'axe est ouest Tilila , sur une longueur en domaine forestier de 1.2 Km et une largeur de 12 ml, initiée par la commune d'Agadir, Préfecture d'Agadir Ida Outanane.

ENTRE



Le Directeur Provincial de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts d'Agadir, représentant l'Agence Nationale des Eaux et Forêts,

D'une part

ET :

Le président du Conseil Communal d'Agadir, Préfecture d'Agadir Ida Outanane,

D'autre part

Considérant les directives Royales dans le cadre du programme de réduction des disparités territoriales et sociales au milieu rurale ;

Considérant l'importance et le rôle prépondérant des écosystèmes forestiers dans la préservation de l'environnement en général et l'amélioration du cadre de vie des populations ;

Vu le Dahir du 10 Octobre 1917 (20 Hijja 1335) sur la conservation et l'exploitation des forêts tel qu'il a été modifié et complété ;

Vu le Dahir portant loi N°1-76-350 du 25 ramadan 1396 (20 Septembre 1976), relatif à l'organisation de la participation des populations rurales au développement de l'économie forestière ;

Vu la loi Organique N°113.14, relative aux Communes, promulguée par le Dahir N°1-15-85 du 7 Juillet 2015 (20 ramadan 1436) ;

Vu l'arrêté de Monsieur le Ministre de l'Intérieur N°03687 en date du 16 Moharram 1424 (20 Mars 2003) portant la délégation de pouvoirs à Messieurs les Gouverneurs et Walis ;

Vu la demande du président de la commune territoriale d'Agadir en date du 24/02/2025 sous n°2522, relative à l'aménagement et l'élargissement de la voie de contournement Agadir et de l'axe est ouest Tilila , sur une longueur en domaine forestier de 1.2 Km et une largeur de 12ml, Préfecture d'Agadir Ida Outanane.

Vu le PV de délibération du conseil communal d'Agadir en date ;

Vu la note n° du émanant de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts relative au sujet du projet en question.

Les parties conviennent

Article 1 : Objet de la convention

La présente convention a pour objet de définir les modalités d'exécution et les conditions de réalisation du projet d'aménagement et d'élargissement de la voie de contournement Agadir et de l'axe est ouest Tilila , sur une longueur en domaine forestier de 1.2 Km et une largeur de 12 ml, commune d'Agadir, forêt domaniale Mesguina, Préfecture d'Agadir Ida Outanane.

Les coordonnées Lambert de la piste en question sont :

N° de bornes	COORDONNEES	
	X	Y
PD	105577	384834
PA	106449	385614

Article 2 : Autorisation pour l'exécution des travaux

L'Agence Nationale des Eaux et Forêts, représenté par le Directeur Provincial de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts d'Agadir, permet au conseil communal d'Agadir d'exécuter les

travaux objet de ladite convention, selon les règles de l'art, en respectant strictement l'assiette foncière forestière concernée, telle qu'elle est figurée sur le plan annexé à la présente convention

Toute utilisation de la parcelle forestière sus visée, autre que celle prévue dans la présente convention est interdite.

Article 3 : Prise en charge des travaux

La commune territoriale d'Agadir s'engage à exécuter, à sa charge les travaux de réalisation du projet d'aménagement de la voie susmentionnée conformément aux normes en vigueur dans ce domaine, et aux indications de la Direction Provinciale de l'Agence nationale des Eaux et Forêts d'Agadir.

Article 4 : Produit issus de la forêt

La commune territoriale d'Agadir s'engage à prendre en charge les frais de défrichage des arbres peuplant la parcelle forestière concernée, de façonnage, d'empilage et de transport des produits forestiers résultant des travaux suscités au lieu indiqué par le service forestier local. Ces produits sont estimés à 3 sujets d'arganier. Les arbres à défricher doivent être marqués au préalable aux frais de la commune territoriale d'Agadir, et par une commission de suivi désignée ci-après.

Article 5 : Surveillance et développement des ressources forestières

La commune territoriale d'Agadir s'engage à contribuer à la surveillance et au développement des ressources forestières avoisinantes par la participation aux efforts de reboisement du domaine forestier dans la zone.

Article 6 : Comité du suivi du projet

Les travaux seront suivis par un comité local de suivi (CLS) constitué de :

- Monsieur le Caïd ou son représentant (Président)
- Chef de ZDTF d'Agadir et chef de DFP d'Agadir
- Monsieur le président de la commune territoriale d'Agadir ou son représentant
- Représentant de la Direction Régionale de l'Équipement du Transport et de la Logistique de Souss Massa.

Article 7 : Droits d'usage

Les droits des tiers sont et demeurent réservés. A cet effet, la commune territoriale d'Agadir est tenue d'indemniser notamment les usagers concernés auxquels le dahir du 04 Mars 1925 sur la protection et la délimitation des forêts d'arganier reconnaît expressément les droits d'usage sur cette forêt.

Article 8 : Responsabilité sur les dégâts

La commune territoriale d'Agadir est responsable de tout éventuel dégât sur les ressources forestières pouvant être issu de la réalisation du projet et au cours de son exploitation.

Article 9 : Travaux d'entretien et de maintenance des ouvrages

Les travaux ultérieurs d'entretien et de réhabilitation de la piste concernée par la présente convention doivent être assurés par les moyens propres de la commune territoriale d'Agadir. A cet effet, ladite commune est tenue d'aviser préalablement (15 jours à l'avance) la Direction Provinciale de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts d'Agadir de la nature desdits travaux.

Article 10 : Conformité aux textes

La piste à construire fait partie du domaine forestier et gardera son caractère domanial. Elle demeure inscrite sur le registre des chemins forestiers de l'Agence Nationale des Eaux et Forêts.

Article 11 : Durée de la convention

La présente convention s'étend sur la durée d'exploitation de cette voie en question.

Article 12 :

L'Agence Nationale des Eaux et Forêts se réserve le droit de dénoncer la présente convention dans le cas où le projet visé à l'article premier ci-dessus est en contradiction avec les objectifs d'une gestion optimale du Domaine Forestier.

Article 13 :

Dans le cas où l'une des parties ne respecte pas les stipulations de la présente convention ; celle-ci sera annulée de plein droit après une lettre recommandée, et expiration du délai fixé par celle-ci.

Agadir, le

SIGNATURES :

Monsieur Le Directeur Provincial de
l'Agence Nationale des Eaux et Forêts
d'Agadir

Monsieur Le Président du Conseil
Communal d'Agadir

Agadir le,.....

Agadir le,.....

Visée par :**Approuvée par :**

Monsieur Le Directeur Régional de
l'Agence Nationale des Eaux et Forêts de
Souss Massa

Monsieur le Wali de la région de Souss
Massa, Gouverneur de la Préfecture
d'Agadir Ida Outanane

Agadir le,.....

Agadir le,.....

كاتب المجلس

رئيس الجلسة

كاتب المجلس الجماعي
أكادير
امضاء خالد القندي



النائب الأول للرئيس
امضاء: مصطفى بودركة

النقطة الثالثة: الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية شراكة حول تأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير.

العرض

السيد مصطفى بودركة:

إذن الاخوان، لنستأنف، النقطة الثالثة من جدول الأعمال: - النقطة 11 لا يمكن أن نصادق عليها إذا لم تتم المصادقة على برمجة الفائض- يجب برمجت الفائض أولاً وبعدها نصوت على النقطة رقم 11.

السيد محمد باكري:

السيد الرئيس، هل يمكن أن نتوقف خمسة دقائق للصلاة؟

السيد مصطفى بودركة:

نعم، إن كان الإخوان موافقون نستأنف ل 10 دقائق من أجل الصلاة.

السيد مصطفى بودركة:

إذن الاخوان نستأنف، النقطة الثالثة الدراسة والمصادقة على تعديل إتفاقية شراكة حول تأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير، اعطي الكلمة للسيد هشام عائش رئيس لجنة المرافق والتعمير والخدمات وسياسة المدينة الذكية لقراءة التقرير.

السيد هشام عائش:

شكرا السيد الرئيس، النقطة الثالثة من جدول الأعمال: الدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية شراكة حول تأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير. في ظل عملية التأهيل التي تشهدها مدينة اكادير إن على مستوى البنيات التحتية أو على مستوى تجويد خدمات المرافق العمومية المسطرة في برنامج التنمية الحضرية، او برنامج عمل الجماعة، تبدو الأهمية والقيمة التراثية لمجمع الصناعة التقليدية، أمرا حتميا يقتضي عملية الرقي بهذا القطاع ضرورة تهيئة مجموعة من مرافقه حتى يرقى الى مستوى المدينة السياحية الجذابة تلي طلبات الزوار والصناع التقليديين.

وفي هذا السياق، فإن ادراج هذه النقطة جاء بهدف تعديل مجموعة من المواد في مقرر المجلس السابق لسنة 2012، وتهم بالأساس المواد: المادة الثالثة الخاصة بوصف المشروع ومكوناته، المادة الرابعة الخاصة بالغلاف المالي للمشروع والمادة الخامسة الخاصة بالتركيبة المالية للمشروع، وحسب نص مذكرة التقديم المعدة لهذه النقطة، فإن القيمة المالية التي ساهمت بها الجماعة في عملية التأهيل ارتفعت من 6.000.000,00 ستة ملايين درهم الى 9.000.000,00 تسعة ملايين درهم.

وبعد الإحاطة بكل جوانب النقطة، وافقت اللجنة بأغلبية اعضائها الحاضرين مع إمتناع عضو واحد، لكم الكلمة السيد الرئيس.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد جمال العزيز رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.

السيد جمال العزيز:

شكرا، السيد الرئيس، في إطار إهتمامات المجلس الجماعي لأكادير بقطاع الصناعة التقليدية، وإستقراءا للبناءات القانونية التي تبين مدى إهتمام المؤسسات الوصية بهذا القطاع منها توجهات وزارة الصناعة التقليدية، والإستراتيجية التي وضعتها الإتفاقية الإطار الخاصة بمخطط التنمية الجهوية للصناعة التقليدية لجهة سوس ماسة، وأيضا رغبة المجلس الجماعي لأكادير في تشجيع الصناعة التقليدية وتفعيل دورها في التنمية المحلية وإنعاش السياحة من خلال الرفع من مساهمتها المالية لتصبح تسعة ملايين درهم، رصدت للمساهمة في تهيئة مجموعة من المرافق، عبر ثلاثة أشرطة كما هو مضمن في الملحق التعديلي رقم 4، ويأتي إدراج هذه النقطة لتحليل مقتضيات مواد الإتفاقية المعدة للنهوض بهذا المجال في هذا السياق فقد أبانت تدخلات السادة أعضاء اللجنة الرغبة الملحة في خلق اقلاع يجعل هذا القطاع قطاعا رائدا أسوة بالقطاعات الأخرى، ومن هذا المنطلق فالتصورات والملاحظات

المثارة تصب جميعا في إتجاه توفير مناخ تحفيزي عبر اعتماد آليات ومقاربات التكوين النظامي، والتدرج المهني واستقطاب الشباب للإقبال على تعلمها، إلا أن اللجنة ورغم كل الجهود سجلت الملاحظات التالية:

- تتمين المجهودات المبذولة والتنويه بالمبادرات المتخذة.
- قلة الإهتمام بهذا القطاع كان السبب وراء العزوف عنه.
- هجرة اليد العاملة الى الخارج.
- تسجيل تضارب في مبالغ المساهمات بين الشركاء.
- إقتراح تقديم ورقة تفصيلية لمكونات المشروع وتحديد مكانه.
- إقتراح تحديد معايير عملية إختيار الصناع.
- إقتراح إدماج أصحاب الشهادات.

وفي محور الردود أسهب السيد نائب رئيس المجلس في تفصيل مضامين الاتفاقية ودواعي الإدراج نورد أبرزها كما يلي:

❖ إن التعديل شمل إضافة مبلغ 3.000.000,00 ثلاثة ملايين درهم ليصبح اجمالي مساهمة الجماعة 9.000.000,00 تسعة ملايين درهم.

❖ مساهمة الجماعة هي أقل مساهمة مقارنة مع الشركاء الآخرين.

وبعد الإحاطة بكل جوانب موضوع الاتفاقية، وافق عليها أعضاء اللجنة بإجماع الأعضاء الحاضرين مع التعديلات التالية:

- إضافة مقتضى جديد يقضي بإدراج مؤسسة دار الصناع كشريك في الاتفاقية مع تعديل المادة الثالثة والرابعة والخامسة مع تحديد المساهمة في 3.000.000,00 ثلاث مليون درهم مكونات المشروع.

المناقشة

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، أفتح اللائحة الأولى
تفضل السيد عادل البار.

السيد عادل البار:

نعم سيد الرئيس، من خلال هذه نقطة المتضمنة في موضوع الاتفاقية الحالية فإننا نلاحظ أن الاتفاقية تستلزم زيادة 3000000.00 ثلاثة ملايين درهم ليصبح مجموع مساهمة المجلس الجماعي هو 9.000.000.00 تسعة ملايين درهم بشكل عام، هذا جاء بعد فشل الوزارة الوصية وهذا المجلس الموقر ومجلس الجهة كذلك في تذيير هذا المجمع الخاص بالصناعة التقليدية، فبالأحرى أنه في مثل هذه الاتفاقيات يجب أن تكون هناك رؤية شاملة وأن تكون دراسة الغلاف المالي الإجمالي للمشروع بطريقة علمية دقيقة تجعل المجلس وشركائه في غنى عن هذا الهدر التنموي والزمن التنموي، ثانيا: نلاحظ كذلك من خلال الاتفاقية أن هناك رغبة في تحويل مركز التكوين المهني الى تسعة وثلاثون محل مهني مع عدم ذكر أي شروط تخص المستفيدين من هذه المحلات و عدم وجود لأي دفتر للتحملات، أضف الى ذلك السيد الرئيس، بالرجوع الى النقطة السادسة من الاتفاقية التي تخص، عفوا النقطة السابعة التي تخص الأدوار المنوطة بالأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية، نلاحظ ان وزارة الصناعة التقليدية لها أدوارها وولاية جهة سوس ماسة كذلك، ومجلس الجهة وغرفة الصناعة قيادة الأشغال والتنسيق، فجميع الأطراف لديها دور باستثناء المجلس البلدي لديه دور واحد وهو ضخ الموارد المالية فقط، لهذا مستقبلا نلتزم ونطلب من المجلس الموقر أن تكون لديه دراسات دقيقة تبدي من خلالها رؤية في مجال الأرقام التي تتضمنها الإتفاقيات تجنبا لأي هدر للزمن التنموي وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، السيد محمد باكري.

السيد محمد باكري:

شكرا السيد الرئيس، في الحقيقة بالنسبة لي هذه الاتفاقية الجديدة يجب أن تكون موضوع الاتفاقية الخاصة وأن لا يتم ربطها بالإتفاقية السابقة لسنة 2012 وهذا لوجود لاعتبارين، الإعتبار الأول هو أن مضمون الاتفاقية او موضوع الاتفاقية السابقة، فقد كنا نتحدث عن المساهمة في توفير فضاءات للإنتاج والتسويق، واليوم إذا تطرقنا لموضوع الاتفاقية الجديدة، فبالمناسبة يوجد هناك اختلاف مع الاتفاقية التي تمت مدارستها في الجهة وللمرة الثانية ننبه لهذه القضية، والآن هناك تدخل مرافق تابعة لكتابة الدولة في الصناعة التقليدية، وهنا سنطرح إشكال، هل نحن كمسؤولين جماعة اكادير يمكننا أن ننجز مرافق لمصالح لا ممرضة تابعة للحكومة؟ هناك تهيئة مقر المديرية الجهوية للصناعة التقليدية، فهذا لا يعتبر فضاء للإنتاج والتسويق، هناك أيضا بناء معهد متخصص في فنون الصناعة التقليدية، تهيئ السكن الوظيفي، وهذه أمور يجب أن تقوم بها الوزارة وبتنسيقها وليس من ميزانية الجماعة، نأتي الى إشكالات الاستدانة وغيره، ثم ترتيب الشطر الأول والشطر الثاني والشطر الثالث كما هو وارد في إتفاقية الجهة التي

بحوزتي وكذا إتفاقية الجماعة، إلا أن هناك اختلافات كي لا نقع مرة أخرى في الهدر الزمن التنموي، اذن ما أقوله في هذا الأمر أنه شيء جميل أن تكون الإتفاقية مستقلة لهذا الاعتبار في الموضوع، والإعتبار الثاني أنه لدينا طرف جديد وهو دار الصانع وهذا الأخيرة ليس لديه أي التزام هنا اللهم ما ورد في الإتفاقية على أن كتابة الدولة ستحول مساهمتها عن طريق مؤسسة دار الصانع، وهذا طرف جديد لم يكن في الإتفاقية السابقة وبالتالي سنحتاج الى إتفاقية جديدة، بالنسبة للتمويل فكما يظهر لي ان مساهمة جماعة اكادير يقدر 6000000.00 بستة ملايين درهم بغض النظر عن النقاش الذي سنحال اليه، صحيح أننا نحن مع المهنيين ومع الصناع التقليديين ومع الاقتصاد التضامني، نحن مع كل هذه الامور ولكن من فضلكم يجب على الوزارة أن تتحمل مسؤوليتها وعلى الهيئات الأخرى التمثيلية أن تتحمل مسؤوليتها، والجماعة الآن يجب ان تتكلف ببرنامج التنمية الحضرية بالدرجة الأولى، والالتزامات الأخرى الواردة في برنامج العمل قادمة وبالتالي فالأمر المتعلق بالدخول في ملاحق متعددة فيه ملاحظة رئيسية أتمنى أن تنتبهوا لها وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، السيد لحسن لمساري.

السيد لحسن لمساري:

شكرا السيد الرئيس، بدوري أؤمن الاتفاقية على أساس أن المجلس بدأها في سيرورته مند سنة 2012 ، وبالتالي أتمنى أنه من خلال البناء القانوني أن تتم الإشارة لهذه المسألة، أي بناء على مقتضيات الإتفاقيات الإطار الموقعة، يجب الإشارة الى تاريخ سنة 2012 وأيضا تعديل الإتفاقية في سنة 2016 بالتالي هو الآخر يجب أن يدرج في البناء القانوني للاتفاقية، مع العلم انه يجب الاحتفاظ هل هي إتفاقية تعديلية أو إتفاقية التي بها مكونات أخرى وأمور جديدة، بطبيعة الحال عندما أقول هذا، يعني أن هذا الشق المتعلق بمكونات المشروع الذي يشمل الاختلاف عن المكونات الأولى والتي أضيفت لها مجموعة من الأمور والتي تعتبر إضافية الآن، وبالتالي لابد من توضيحها من خلال توزيع الإنجازات التي ستقام في هذا المشروع، مسألة أخرى تتعلق بدور المجلس الجماعي، لأن هنا إتضح أن دوره مختصر فقط في ضخ، وهذا ربما لن يتماشى مع غاية المجلس لإمكانية المتابعة والمراقبة وخاصة أن الفضاء يتواجد في أراضي تابعة للجماعة، ولا يمكن لي أن أساهم بالأموال وأرجع للوراء دون القيام بأي دور، بقيت لدي مسألة أخرى وهي مسألة المكونات التي تتعلق بالبنائيات والتي ستساهم فيها الجماعة وهي خاصة بكتابة الدولة بالصناعة التقليدية، فهي من الممكن أن تبني مديريتها وتبني أمورها بدون أن تطلب المساعدة من الجماعة أنا أظن والله اعلم.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، أفتح اللائحة الثانية، تفضل السيد عبد الله فارس.

السيد عبد الله فارس:

السلام عليكم، انا فقط السيد الرئيس لدي تساءل فقط حول وضعية تقدم الأشغال بهذا المشروع، فهذا الاخير مند سنة 2012 وأنا أجهل حالة تقدمه وما هي التعثرات وأين وصل بالشكل وكما أشار إليه الإخوان، وما هي المسائل التي يجب أن تضاف لهذا المشروع على أساس أن تأخذ بعين الاعتبار، اذن ربما كانت ستكون لدينا رؤية متكاملة عن المشروع وما أنجز به وما لم ينجز به منذ سنة 2012 الى اليوم؟ وخاصة أن هذه المدة هي مدة زمنية كبيرة جدا، فما هي أسباب هذا التأخير؟، كما أن شكل البناية يبين لي أنه لازالت هناك الأشغال بطريقة ما، المهم فهل نحن بصدد البحث عن الجمالية أم نبحث عن العشوائية وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

إذن الإخوان أنا فقط أغتنم هذه الفرصة كي أشكر الجهة وأشكر كتابة الدولة في الصناعة التقليدية لتفاعلها الإيجابي مع مطلب الجماعة من أجل الإنتهاء من الأشغال المتواجدة في ذلك المركب، كما تعلمون أن حي تالبرجت عرف تهيئة جميلة وأن أحد البنائيات الكبرى المتواجدة به والتي عرفت توقف الأشغال هي تلك البناية، وهذا منذ سنوات، وهذه الإتفاقية هي ليست وليدة اليوم، فهذه الإتفاقية مند سنة 2012 حدد شركائها وحددت قيمتها المالية وجماعة اكادير ليست المساهمة الوحيدة فهي أقل مساهمة، وأكبر مساهم هو الجهة و ثاني مساهم هو كتابة الدولة وثالث مساهم هو الجماعة، وتم تحديد الأدوار لكل طرف مند سنة 2012، تركيبة المشروع التي كانت في سنة 2012 ليست هي التركيبة التي ستكون في سنة 2025، فمن الضروري أن يكون هناك تطور وتغيير سيتم، وهدفنا نحن كجماعة هو أن تنتهي الأشغال في مرفق الصناعة التقليدية ويتم فتحه، وتذيره وستتكلف به المندوبية الإقليمية للصناعة التقليدية، بينما الأشغال ستسند للجهة ودورنا نحن كجماعة حدد في إطار المساعدة المالية من أجل إتمام هذا المشروع، وبالنسبة لمبلغ 3000000.00 ثلاثة ملايين درهم جاءت (au prorata) تناسب الإتفاقية الأولى الموقعة في سنة 2012 ، إذا نمر

لتصويت على النقطة الثالثة: الدراسة والمصادقة على تعديل إتفاقية شراكة حول تأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير مع التعديلات.

الموافقون:

السيد خالد القائدي:

بالإجماع



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المندوبية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس والنجان والتوثيق

مقرر عدد 2025/23 بتاريخ 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025
المتعلق بالدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية شراكة حول تأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير.

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025 في جلستها الوحيدة، وذلك يوم الخميس 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة صباحاً، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير، طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل اتفاقية شراكة حول تأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير.

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، والتي أسفرت على ما يلي:

- ↔ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 61
- ↔ عدد الأعضاء الحاضرين : 49
- ↔ عدد الأصوات المعبر عنها : 40
- ↔ عدد الأعضاء الموافقين : 40 وهم السيدات والسادة:

-مصطفى بودركة	-البشير بنحماد	-عبد الغني بوعيشي	-عبد الله بولغمبر	-فاطمة أمزيل	-الحسين ابدرار
-محمند أكرنان	-الحبيب أغريس	-زهرة المنشودي	-خالد القاندي	-سناء بوحاميدي	-زهرة عنان
-أسماء علالي	-المهدي الصوفي	-الحسن مفسح	-محمد المودن	-محمد سعيد سالمي	-سناء الحيان
-محمد بركا	-رجاء مسو	-خديجة واسكة	-العربي لعباد	-عادل البار	-جمال العزیز
-نازك السملالي	-هشام عائش	-زكرياء أولاد	-بوبيكر أيت بيه	-هشام خلاف	-صباح مبروك
-الحسن المساري	-محمد باكري	-سناء فوزي	-محمد بن فقيه	-ماء العينين الصادق	-عبد الله فارس
-سكينة وردة العلوي	-بوجمعة ميري	-عبد الله بنشيكور	-صباح رايس		

- ↔ عدد الأعضاء الراضون: لا أحد
- ↔ عدد الأعضاء الممتنعون عن التصويت: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بإجماع أعضائه الحاضرين على تعديل اتفاقية شراكة حول تأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير. مع التعديلات الواردة بعده:

ملحق تعديلي رقم 4 لاتفاقية الشراكة المتعلقة بتأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير

بين

كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية



والاقتصاد الاجتماعي والتضامني

و

ولاية جهة سوس- ماسة

و

مجلس جهة سوس- ماسة

و

جماعة أكادير

و

مؤسسة دار الصانع

و

غرفة الصناعة التقليدية لجهة سوس- ماسة

ديباجة

- بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 168-75-1 بتاريخ 25 صفر 1397 الموافق 15 فبراير 1977 المتعلق باختصاصات العامل، كما تم تعديله وتتميمه بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 293-93-1 بتاريخ 19 ربيع الآخر 1414 الموافق 6 أكتوبر 1993،
- بناء على الظهير الشريف رقم 83-15-1 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) القاضي بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 111.21.1 الصادر في 4 ربيع الأول 1443 (11 أكتوبر 2021) بتعيين أعضاء الحكومة، كما وقع تغييره ولا سيما بالظهير الشريف رقم 56.24.1 بتاريخ 19 من ربيع الآخر 1446 (23 أكتوبر 2024)،
- بناء على الظهير الشريف رقم 89-11-1 صادر في 16 من رمضان 1432 (17 أغسطس 2011) بتنفيذ القانون رقم 09-18 بمثابة النظام الأساسي لغرفة الصناعة التقليدية،
- بناء على الظهير الشريف رقم 190.99.1 الصادر في 13 جمادى الأولى 1420 (25 أغسطس 1999) بتنفيذ القانون رقم 99.52 القاضي بتعديل الظهير الشريف رقم 177.57.1 الصادر في 29 من ذي القعدة 1376 (27 يونيو 1957) بشأن حل المكتب المغربي للصناعة التقليدية وإحداث مجلس وطني للصناعة التقليدية وتأسيس دار الصانع،
- وتطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذها الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 هـ (07 يوليو 2015)،
- بناء على المرسوم رقم 2.17.449 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجهات ومجموعاتها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.837 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني،
- بناء على المرسوم رقم 2.10.379 الصادر في 7 جمادى الأولى 1342 (11 أبريل 2011) بتحديد اختصاصات وتنظيم كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية،
- بناء على قرار وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني رقم 24.2562 صادر في 25 من ربيع الآخر 1446 (29 أكتوبر 2024) بتفويض بعض الاختصاصات إلى كاتب الدولة لدى وزيرة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني المكلف بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني،
- تماشيا مع الإرادة الحكومية الرامية إلى تهيئة الظروف الملائمة لتنمية وتأهيل البنيات التحتية لقطاع الصناعة التقليدية،
- وفي إطار توجيهات كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني الرامية إلى توطيد الشراكة مع الفاعلين الاقتصاديين لتمكينهم من المشاركة الفعالة في عملية التنمية المستدامة على الصعيد الجهوي،
- وبناء على مقتضيات الاتفاقية الإطار الموقعة بين كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني والوزارة المنتدبة لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلفة بالميزانية ومؤسسة دار الصانع حول برنامج الصناعة التقليدية على هامش تنظيم كأس إفريقيا وكأس العالم،
- وبناء على مقتضيات المادة الثانية عشر من اتفاقية الشراكة المتعلقة بتأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير، الموقعة بين كل من القطاع الحكومي المكلف بالصناعة التقليدية وولاية جهة سوس ماسة والمجلس الجهوي لسوس ماسة والمجلس الجماعي لأكادير وغرفة الصناعة التقليدية بجهة سوس ماسة،
- وبناء على مداورات مجلس الجهة في دورته العادية لشهر المنعقدة بتاريخ
- وبناء على مداورات المجلس الجماعي لأكادير في دورته الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025
- بناء على المقرر المتخذ من طرف الجمعية العامة لغرفة الصناعة التقليدية لجهة سوس ماسة في دورتها العادية برسم سنة 2025 المنعقدة بتاريخ... /../ 2025.

تم الاتفاق بين:

- كتابة الدولة المكلفة بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني المشار إليها فيما بعد بكتابة الدولة والممثلة في شخص السيد كاتب الدولة،
 - ولاية جهة سوس ماسة المشار إليها فيما بعد بالولاية والممثلة في شخص السيد الوالي،
 - مجلس جهة سوس ماسة المشار إليه فيما بعد بمجلس الجهة والممثل في شخص السيد رئيس مجلس الجهة،
 - جماعة أكادير والمشار إليها فيما بعد بالجماعة والممثلة في شخص السيد الرئيس،
 - مؤسسة دار الصانع المشار إليها فيما بعد بدار الصانع والممثلة في شخص السيد المدير العام،
 - غرفة الصناعة التقليدية لجهة سوس ماسة، المشار إليها فيما بعد بالغرفة والممثلة في شخص السيد الرئيس،
- على ما يلي

المادة الأولى: موضوع الملحق

يدخل هذا الملحق في إطار الاتفاقية الأصلية المتعلقة بتأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير، ويهدف إلى تغيير مضامين المواد الثالثة والرابعة والخامسة من الاتفاقية المتعلقة بتأهيل مجمع الصناعة التقليدية بأكادير، فضلا عن إضافة مقتضى جديد يهم إدراج مؤسسة دار الصانع ضمن شركاء هذا المشروع.

المادة الثانية: التعديلات

المادة الثالثة المعدلة:

- التسمية: مجمع الصناعة التقليدية بأكادير،
- الوضعية العقارية للأرض: ملك خاص للدولة،
- المساحة الإجمالية للمشروع: 7241 مترا مربعا.
- الحرف المستهدفة: النحت على الخشب، النسيج التقليدي، النجارة الفنية، الطرز، الحدادة الفنية، المصنوعات الجلدية، الزليج، تزويق الخشب، الفخار والخزف، المصنوعات النحاسية، العرعار، الخياطة التقليدية والعصرية، الصباغة، وغيرها من حرف الصناعة التقليدية الفنية الإنتاجية.

مكونات المشروع:

يتم إنجاز المشروع عبر ثلاثة أسطر:

السطر الأول:	السطر الثاني:	السطر الثالث:
-بناء المعهد المتخصص في فنون الصناعة التقليدية.	-إعادة تهيئة البوابة الرئيسية لمجمع الصناعة التقليدية،	-تحويل المركز السابق للتكوين المهني إلى 25 محلا حرفيا،
-قاعة متعددة الاستعمالات	-تهيئة مقر للمديرية الجهوية للصناعة التقليدية	-تهيئة 14 محلا حرفيا
-09 محلات حرفية	-07محلات مهنية،	-مقصف
-مرافق صحية	-تحسين الواجهة الرئيسية	-تحسين الواجهة الرئيسية
	-التهيئة الخارجية	-تهيئة سكن وظيفي،
		-التهيئة الخارجية

المادة الرابعة المعدلة

يهدف هذا الملحق إلى إضافة مبلغ مالي يقدر ب 15 مليون درهم إلى الكلفة الإجمالية للمشروع، لتصبح 32,6 مليون درهم. وتشمل أشغال البناء وتكاليف الدراسات التقنية والهندسية والمراقبة التقنية المرتبطة بها.

المادة الخامسة المعدلة

يتم تعديل مضامين المادة الخامسة من الاتفاقية الأصلية كما يلي:
من أجل تنفيذ المشروع، ستم تعبئة الغلاف المالي من قبل الشركاء على الشكل التالي:

الأطراف	المساهمة المالية بـمليون درهم							المجموع
	2012	2013	2014	2017	2018	2019	2025	
كتابة الدولة	1.8	-	2.2	-	-	-	6	10
مجلس الجهة	2	2	3.6	-	-	-	6	13.6
الجماعة	-	-	-	2	2	2	3	9
المجموع	3.8	2	5.8	2	2	2	15	32.6

يتم تحويل مساهمات الاطراف الى حساب جهة سوس ماسة المفتوح لدى الخزينة الخزينة الجهوية للملكة بأكادير (المكلفة بميزانية جهة سوس ماسة) تحت رقم 001010000800020110160176 المفتوح ببنك المغرب -أكادير-.
تلتزم كتابة الدولة بتحويل مساهمتها الإضافية برسم سنة 2025 من خلال مؤسسة دار الصانع.

المادة الثالثة: مقتضى جديد

تم إدراج مؤسسة دار الصانع كشريك جديد ضمن شركاء الاتفاقية، وتلتزم كتابة الدولة بتحويل مساهمتها الإضافية برسم سنة 2025 عن طريقه (مؤسسة دار الصانع) إلى حساب جهة سوس ماسة المشار إليها في المادة الثانية من هذا الملحق.

المادة الرابعة: مقتضى عام

باستثناء التعديلات موضوع المادة الثانية أعلاه، فإن باقي مقتضيات الاتفاقية الأصلية تبقى دون تغيير وسارية المفعول.

المادة الخامسة: سريان مفعول الاتفاقية

يصبح هذا الملحق ساري المفعول وملزم لأطرافها ابتداء من تاريخ توقيعه من قبل جميع الشركاء والتأشير عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

حرر في ست نظائر أصلية ببتاريخ

التوقيعات

السيد كاتب الدولة المكلف بالصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	السيد والي جهة سوس- ماسة
السيد رئيس جهة سوس- ماسة	السيد رئيس جماعة أكادير
السيد رئيس غرفة الصناعة التقليدية لجهة سوس- ماسة	السيد المدير العام لمؤسسة دار الصانع

كاتب المجلس

كاتب المجلس الجماعي
لأكادير
بمضاء خالد القندي



رئيس الجلسة



النائب الأول للرئيس
بمضاء: مصطفى بوردقة

النقطة الرابعة: الدراسة والمصادقة على برمجة فائض سنة 2024

العرض

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، إذن نمر للنقطة الموالية من جدول الأعمال النقطة الرابعة: الدراسة والمصادقة على برمجة فائض سنة 2024، الكلمة للسيد جمال العزيز رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.

السيد جمال العزيز:

شكرا السيد الرئيس، يتعلق الأمر بالدراسة والمصادقة على برمجة فائض سنة 2024 خاصة مداخيل ومصاريف التسيير مع برمجة الفائض الحقيقي الصافي، فبالنسبة لمداخيل التسيير، وتماشيا مع المتعارف عليه في دراسة البرمجة، فقد أقدمت المصلحة المعنية بمالية الجماعة بتفاصيل كافة العمليات وجدولتها حسب الأبواب حيث لوحظ تسجيل زيادة بنسبة 38% من مداخيل التسيير التي بلغت 827.351.702,24 درهم فاقت التقديرات المقبولة بنسبة 33% لسنة 2024. ومن خلال الجدولة المعدة خصيصا لحجم الزيادات ونسب تطور المداخيل أبرزت مستوى العمل المنجز حيث تم تسجيل تطور مهم يختلف حسب المجالات الستة وحسب الأبواب من مجال الإدارة العامة بنسبة 109 في المائة، مجال الشؤون الإجتماعية 26 في المائة، مجال الشؤون التقنية 48 في المائة، مجال الشؤون الاقتصادية 5 في المائة، مجال الدعم 40 في المائة ومجال تدعيم النتائج 18 في المائة، كما تم التنويه في هذا الإتجاه بعمل الفريق المكلف ومجهوداته المبذولة في مجال الرسوم ذات المردودية المرتفعة وخاصة الضريبة على الأراضي الحضرية الغير المبنية التي بلغت سنة 2024 ما مجموعه: 88.246.733,41 درهم أي زيادة تقدر ب 35 في المائة ورسم الخدمات الجماعية البالغة نسبته 69 في المائة مقارنة مع سنة 2023. وبالنسبة لمصاريف التسيير، فقد عرفت هي الأخرى إرتفاعا نسبيا مقارنة مع سنة 2023 حيث بلغت ما مجموعه 376.788.400,79 درهم وهو نتاج زيادة نفقات مشاريع برنامج التنمية الحضرية المسلمة للجماعة ورغم ذلك فهي لم تؤثر على فائض ميزانية التسيير إذ بلغت نسبة 46 في المائة مقارنة بسنة 2023 التي وصلت الى 58 في المائة وهو مؤشر ليس فقط على تحسن مداخيل الجماعة بل ترشيد النفقات كذلك، ومن بين المؤشرات التي تبين تحسن أداء ميزانية التسيير الفائض الخام لسنة 2024 الذي بلغ 450.563.301,45 درهم، ويتجلى ترشيد النفقات أيضا في الإنخفاض المسجل في الباب العاشر المتعلق بمجال الإدارة العامة وعرف تراجعاً بنسبة 2 في المئة إضافة الى مجال الدعم الذي ارتفع بشكل مهم بتسديد متأخرات مساهمات الجماعة في كل من مؤسسات التعاون بين جماعة أكادير الكبير ومجموعة الجماعات الترابية اكادير الكبير للبيئة والتنمية المستدامة. وبالنسبة للفائض الحقيقي لسنة 2024 فقد بلغ ما مجموعه 255.369.340,33 درهم المقترح رصدها للعمليات المفصلة كالآتي:

- ❖ 100.000.000,00 درهم لتسديد المساهمة المالية للجماعة في برنامج التنمية الحضرية.
- ❖ 155.369.340,33 درهم لمشاريع عمل الجماعة مفصلة حسب المحاور الستة التالية:

- الفضاءات الثقافية والرياضية والإجتماعية.
- البنيات الإدارية، والربط بشبكة الماء.
- النظافة، والمساحات الخضراء.
- البنية التحتية الطرقية والطرق الحضرية والتشوير الحضري.
- المرابد.
- الإنارة العمومية.

وانسجاما مع ما جاءت به وثيقة البرمجة من عناصر، ورغبة في تعميق النظر ومدارسة جميع ما جاء فيها من عمليات، باعتبار مالية الجماعة هي المجال الذي يتداول فيها مفهوم الحكامة بشكل واسع، وباعتبار العنصر المالي يحتل وبشكل كبير مكانة هامة في كل السياسات العمومية الترابية وهي الأداة التي تنفذ بها مشاريع الجماعة، فإن اللجنة اسهبت في مناقشة هذه النقطة ومعرفة مدى إستجابتها للمتطلبات وانتظارات الساكنة، ومن هذا المنطلق فإن تدخلات السادة أعضاء اللجنة من تساؤلات وملاحظات كانت كالتالي:

- إقتراح تقديم توضيحات للإقتناءات الواردة في تبويب مقترحات البرمجة.
- ضرورة إيجاد أساليب للخروج من مأزق الديون.
- ضرورة الإستغلال الجيد للفائض السنوي وتحديد الأولويات.
- تحديد أسباب الرفع من إعتمادات مجال الدعم.

- تسجيل عدم إنجاز بعض المشاريع.
- تسجيل خصاص فيما يخص حاويات النفايات والانارة العمومية.
- ورغبة في تبسيط ملامح التصور المقترح لهذه البرمجة كما وردت في الوثيقة، جاءت تدخلات السادة نواب رئيس كالأتي:
- التنويه بمجهودات فريق العمل المكلف بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة على مجهوداتهم المبذولة.
- إعتبار جماعة أكادير أول جماعة تحقق فائضا يتجاوز بكثير نفقات التجهيز رغم إكراه إلزامات الجماعة في برنامج التنمية الحضرية وبرنامج عمل الجماعة والتجاوزات المالية التي عرفها إنجاز مجموعة من المشاريع.
- إن بعض المشاريع الغير المنجزة مردها عدم التوفر على العقار لذلك.
- وبخصوص الحاويات فالمجلس بصدد إقتناء حاويات أخرى لتلبية الطلبات.
- وعلى مستوى الإنارة فقد تم تخصيص مبالغ مالية مهمة لتهيئة الأحياء التي لم تشملها الإنارة.
- وبعد الإستماع الى ردود السادة نواب الرئيس، أختتمت اللجنة أشغال تداولها بشأن هذه النقطة بالتصويت بالموافقة عليها بأغلبية أعضائها الحاضرين مع امتناع عضو واحد شكرا.

المناقشة

السيد مصطفى بودركة:

أفتح اللائحة الأولى، تفضلي السيدة أسماء علالي

السيدة أسماء علالي:

السلام عليكم ورحمة الله تعالى، لا أدري من أين سأبدأ تعقيبي بخصوص هذه النقطة، سأخذ عبارة لمعلق رياضي شهير إذ أنه عقب على إحدى أهداف اللاعب الكعبي إن كنتم تتذكرونه حيث قال: (هنا سأتوقف قليلا هنا سأسكت قليلا إحتراما وتقديرا لهذا الجمال) bravo أحسنتم، وهذه لحظة تاريخية صراحة بالنسبة لأي مستشار في المجلس أن تطرح عليه نقطة الفائض، c'est un événement exceptionnelle فهو حدث إستثنائي، bravo simplement à toutes l'équipes qui est travailler sur la réalisation، احسنتم واهني جميع الفريق الذي ساهم في هذا الإنجاز المتعلق بهذا الفائض 255.000.000,00 درهم وهو ليس بالمبلغ البسيط أحسنتم وتهانينا لمجلس بلدية أكادير، وبالنسبة لي كخبيرة في المجال المالي أعرف ماذا يعني صعوبة تحقيق الفائض عندما تكون ميزانية الجماعات على الاغلب غارقة ليس فقط في الفائض بل هي غارقة في الديون وغارقة (dans le rouge) باللون الأحمر إذن bravo أهنتكم، simplement l'interrogation وسؤالي للسيد الحاج البشير: est-ce que c'est possible de continuer de ce trend une année exceptionnelle أعتقد l'effort exceptionnelle جهد استثنائي في ما يتعلق بالضريبة على الأراضي الغير المبنية TNB على ما أظن؟ وهل من الممكن réveillé encore أن نلهم مرة أخرى في les années prochain السنوات القادمة ويعطونا فوائد نصادق عليها بصدر رحب وبكل سرور وبتصفيق؟ et bravo à toute l'équipe qui Permet de réaliser وأهني جميع الفريق الذي ساهم في هذا الإنجاز المتعلق بهذا الفائض.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد عادل البار

السيد عادل البار:

السيد الرئيس، مجددا وصراحة هذه الوثيقة نقف لها تقديرا وإجلالا للعمل الكبير الذي قمتم به كمكتب من أجل تحقيق هذا الفائض لصالح جماعتنا الترابية لمدينتنا العزيزة، من خلال تصفحنا لهذه الوثيقة يتضح أن نسبة نفقات التسيير والفائض من ميزانية التسيير أن فائض التسيير 54% ومؤشر مصاريف التسيير 46% هذا شيء جميل يستحق التنويه به، كافة هذه الأمور لها تأثير على الفائض الذي يتجاوز (255.000.000,00) 255 مليون درهم بعد الخصم منه (100.000.000,00) 100 مليون درهم التي ستمنح لشركة التنمية وستبقى (155.000.000,00) 155 مليون درهم ستخصص لتزويل مشاريع التنمية الخاصة بجماعتنا، والتي نتمنى أن تكون بشكل عادل على المجال الجغرافي لأحياء المدينة وأن تكون بعيدة كل البعد عن مجال الإنتخابات والأمور التي يمكن أن تستغل فيها بطريقة غير جيدة، لا يسعنا إلا أن نوه كذلك بالعمل الكبير الذي قام به مجلسنا من أجل توفير هذا المورد المالي الذي سيكون في صالح الجماعة شكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، السيدة سناء الحيان

السيدة سناء الحيان:

شكرا السيد الرئيس، بدوري أنه وأثمن عمل جميع الموظفين والأطر والسيد النائب على هذه الوثيقة التي تترجم لنا فائضا جيدا بالنسبة لجماعة أكادير، لدي أسئلة مباشرة متعلقة بميزانية الفائض الذي برمجناه السنة الماضية في شهر ماي، وبالتالي كان يتضمن محطة تقوية الإنارة بمنطقة أغروس وكانت فيه المقاطع الطرقية، وبالتالي إذ لم ينجز في 2024 سيكون قد أدرج في فائض 2025 مع عدة مشاريع أخرى منها تأهيل ملاعب القرب في منطقة أغروس، هنا نقول على أن جزءا من الفائض به مشاريع لم تنجز وأدرجت لنا في الفائض، وفي هذه السنة لا نود أن تكون هذه المشاريع المهمة التي تمت برمجتها في هذا الفائض وهي لا تقل أهمية عن المشاريع التي برمجت في الفائض السابق أن يقع لها ما وقع للمشاريع السابقة، بالتالي يجب علينا أن نبتكر عملية ما تيسر لنا عملية إنجاز وتنفيذ هذه المشاريع، السؤال المطروح ما سبب تأخر هذه المشاريع؟ وأين هي في هذه السنة؟ لم نجد هنا المقاطع الطرقية ولم نعتز على محطة الإنارة ولم نجد تأهيل الملاعب، وسأنوه أيضا بمسألة 50 منزلا التي سيتم إلحاقها بشركة (Souss aménagement) من أجل تأهيلها، ولكن ما مصيرها في رخص الربط؟ وكذا بالنسبة لملاعب القرب غير مذكورة هنا ملاعب أغروس، لدي سؤال مباشر بخصوص الضريبة الخاصة (TNB): الأراضي غير المبنية، بالنسبة للأشخاص الذين يدرجون في تصميم التهيئة أو إعادة الهيكلة، أعني تصميم التهيئة، أما إعادة الهيكلة فهي وثيقة ملزمة حاليا وتبقى غير قابلة للتعديل والتحين في الوقت الراهن، ولكن بالنسبة لتصميم التهيئة لنعطي مثالا بالأرض التي أنجزنا بها مؤسسة تعليمية وحاليا قامت المؤسسة المعنية برفع اليد، هل أولئك الورثة سيقومون بتسديد (TNB): تلك الضريبة الخاصة بالأراضي غير المبنية في فترة 15 سنة؟ هذا فقط للتنوير لأن هذا السؤال توصلت به من طرف أحد المواطنين حاليا وأنا في خضم الدورة، لدي سؤال آخر لدينا (60.000,00) 60 ألف درهم ربما من مصاريف فائض السنة الماضية مرت في جوائز الكتب الخاصة بالمدارس العمومية لنهاية السنة الدراسية لإحدى المؤسسات العمومية، نود فقط معرفة من الذي إستفاد؟ هل استفادت مؤسسة ما بعينها أم المديرية الإقليمية هي التي إستفادت من هذا المبلغ؟ من المستفيد من هذا المبلغ المتعلق ب 60.000,00 درهم؟ وشكرا

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيدة خديجة واسكة

السيدة خديجة واسكة:

شكرا السيد الرئيس، تحية مجددا للحضور الكريم، حقيقة بالنسبة لهذه النقطة لا يسعني سوى أن أقول تمخض جبل فولد جبلا أخرى، برمجت هذا الفائض الحقيقي، أكيد أنه سيعزز من ميزانية الجماعة في تدبير برنامج العمل وتحقيق المشاريع المبرمجة في برنامج العمل وكذا تعزيز مساهمتها في باقي المؤسسات وباقي البرامج كبرنامج التنمية الحضرية، هذا الفائض الحقيقي دائما نلتمس فقط توجيهه إلى مجموعة من المشاريع ذات الأولوية بالنسبة للسكان خصوصا في الأحياء ناقصة التجهيز، ثانيا أحييكم على الباب العاشر، أريد فقط توضيح مسألة طلب توضيح فيما يخص الباب العاشر بشأن الاقتناءات، الخانة الخاصة باقتناء العتاد المتحرك لمصلحة الإنارة العمومية ومصلحة النظافة يتضمن (1.200.000.000,00) مليار و 200 مليون ما يعني 12 مليون درهم مخصصة لإقتناء العتاد المحدد هنا والمتمثل في السيارات، والدراجات، والدراجات النارية، أود فقط أن أفهم ألا توجد هنا شاحنات الإنارة التي يستعين بها في الإنارة أو السيارات تجمع كل ما يسير يعني وسيلة نقل؟ أريد فقط توضيحا بخصوص هذه المسألة لأنه مقارنة بالمبلغ وكل من اطلع عليه سيقول أنه مبلغ طائل مقارنة بالسيارات لذلك يجب أن نحدد النوعية،

وأنا أرغب فقط معرفة هل توجد هنا الشاحنات الضخمة التي تستعمل في الإنارة العمومية التي تكلف مبالغ مالية كبيرة وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للدكتور محمد باكيري

السيد محمد باكيري:

شكرا السيد الرئيس، بدوري أشكر السيد نائب الرئيس المكلف بالميزانية والمالية، وكذلك الطاقم الذي يشغل رفقته على المجهود المبذول طيلة هذه المدة وتنمى له مزيد من التوفيق، أظن أن هناك مجال آخر يمكن الإشتغال عليه أكثر وهو مجال ترشيد النفقات، وهنا سأحيل على مجال الدعم: الباب رقم 50 الذي يحتوي على زيادة ب 500% و 2% يتبين لي أن هذه الزيادة 500 و 2 في المئة كثيرة جدا، فما هو الطارئ الذي سيجعلنا ما بين سنة 2023 وسنة 2024 أن نقوم بزيادة (500%) إذا كانت هنالك توضيحات السيد النائب مشكورا، يوجد هناك خطأ ربما في البطاقة التقنية على ما أظن هو الفائض الخام لأننا نتحدث أحيانا عن 450 مليون درهم وحينما نقوم بقلب الصفحة نجد أن الفائض الخام هو مليون درهم عفوا مليار درهم يمكن التصحيح هو 450

مليون درهم هذا فقط تصحيح هذه الوثيقة، سأنتج إلى بعض الأمور الواردة في مقترح البرمجة بطبيعة الحال أشاطر رأي الأستاذة سناء على أن ننتبه بخصوص الأمور التي نقوم ببرمجتها نتمنى أن يطالها نظرية التنفيذ ب 100% هذا هو طموحنا حتى لا نفع في إشكالات لاحقة، وبالتالي ما سيتم برمجه الآن نتمنى أيضا أن ينفذ 100% خاصة أنه مرتبط ببرنامج عمل الجماعة و أظن أن المشروع الوحيد لربما من المشاريع القليلة والذي به مشروع حقيقي هو بناء دار حي أغروض بنسركاو، هذا جيد ولكن الأمور الأخرى المتبقية مرتبطة بأمور تقنية بالدرجة الأولى أو بعض التأهيل، بحيث أن المشروع الذي سيرى النور كالمشروع الجديد وهو البناء أتمنى أن يتم تدارك هذه الأمور وربما ستورد في تقرير شهر ماي تدارك كل ما يتعلق بتنفيذ البرنامج، سأعرج إلى المسألة المتعلقة باقتناء الدراجات والدراجات النارية بحيث كانت فكرة سابقة إذ أننا سنتجه في اتجاه (location longue durée): كراء لمدة طويلة الأمد هل هذا الشأن مدرج في هذا الإطار في نفس التوجه أو توجه آخر لدى المجلس، نقطة أخرى، وهي المسألة المتعلقة بسفوح الجبال، أتمنى وهذه فرصة مبادرة نثمن المجلس عنها ونتمنى أن يبدل مجهود آخر في معالجة باقي الشكاوى وكذا من أجل ذلك الملف أن نكون قد حسمنا في نسبة كبيرة من التدخلات بشأنه على الأقل في هذه المرحلة، بقيت ملاحظتان - حتى ولو أننا سنتطرق لهذا الأمر في نقطة علاقة إتفاقية شراكة مع شركة التنمية المحلية : الملاحظة الأولى بالنسبة ل 10 مليون درهم الخاصة بالقصر البلدي يظهر لي أنها كثيرة شيء ما، فإذا كان بشأنها تفصيل ما سيكون من الجيد؟ حيث يتبين لي أنه المبلغ كبير نحن نرى أن تهيئة المركب الجهوي للصناعة التقليدية مدرجة فيه مجموعة من المشاريع وبالكاد نتحدث عن مبلغ 15 مليون درهم، فمشروع تهيئة كذا أظن أن هنالك أولويات، نقطة أخرى فيما يتعلق بتهيئة الطرق الحضرية حي فونتي صونبا 20 مليون درهم من الجيد إن كان هناك تفصيل، ما يعني 20 مليون درهم إذ توجد أولويات على مستوى مناطق أخرى من الجيد أن يكون نوع من العدالة في هذا الإتجاه وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، السيد الصادق ماء العينين

السيد الصادق ماء العينين:

شكرا السيد الرئيس، على أي حينما تقومون بمجهود إجابي نخبركم بأنكم قد قمتم بمجهود إجابي، وبالمناسبة نشكر الإخوان في قسم المصالح التابعة للمالية والميزانية إلى آخره على المجهودات التي بذلوها، من الجيد أن يكون لدينا مداخيل بشكل كبير ومتطورة بنسب مهمة، ولكن هذه المصالح وهؤلاء الموظفين الذين يقومون بهذا المجهود حسب ما نعينه وحسب ما تصرحون به ألا يستحقون تحفيزات؟ هؤلاء الذين يبذلون هذا المجهود وينمون مداخيل الجماعة في حاجة إلى تحفيزات مادية مع العلم أننا نعلم لغاية اللحظة أن الموظفين ليس لديهم تعويضات وليس لديهم مكافآت وكذا إلى آخره بمن فيهم رؤساء المصالح والأقسام الذين ليس لديهم تعويضات لا يتم تعويضهم، وبالتالي يجب علينا ربط الإجتهد في العمل (انقطاع الصوت) هل هذا المبلغ المتعلق بالضريبة على القيمة المضافة (TVA) الذي تضاعف فهل سيبقى لنا نفس المبلغ 134 مليون؟ النقطة الثانية هي المرابد، تهيئة مرابد المدينة، ماذا نقصد بالمرابد؟ هل سنأخذ المرابد التي سنجعلها بآليات تقنية التي ستعمل من أجل حساب الساعات (انقطاع الصوت) يجب توقيف عداد الوقت حتى يتم إصلاح هذا (انقطاع الصوت) وبالتالي أنا أقول إنكم تنفقون أموالا في شأن المرابد، ننفق أموالا لكي نقوم بإهدائها كهدية لشركة (انقطاع الصوت) قلت بأننا سننفق مصاريف كبيرة لننجز تجهيزات لصالح شركة معينة بحيث سيكون مستقبلا التفويت لها (انقطاع الصوت)، بالنسبة للباب العاشر فيما يخص عتاد (انقطاع الصوت) عفوا لتجاوزها، فيما يخص تهيئة ملاعب القرب 16 مليون و 500 جيد ولكن يجب أن تكون عدالة مجالية في تهيئة ملاعب القرب، هنالك أحد الملاعب مهمش ووضعيته كارثية هو الملعب المتواجد بالخيام قرب مدرسة النصر فهو غير مبرمج ولم يتم برمجه من قبل، ووضعيته كارثية فإذا لزم القيام بالإصلاح وتهيئة ملاعب القرب فمن اللازم أيضا أن تكون عدالة مجالية، بحيث نقوم بتهيئته في الهدى وكذلك في الحي المحمدي وسفوح الجبال أيضا، ونقوم بتهيئته كذلك في أحياء أخرى، فيما يخص بناء دار الحي من الجيد السؤال الذي لدي هو تأخر الأشغال المتواجدة في دور الحي بأكادير ككل، أين وصلت؟ ومتى يمكن أن تنتهي هذه الأشغال؟ ومتى يمكن أن يتم افتتاحها في وجه المرتفقين؟ جميل كذلك أن يتم إدراج تأهيل المركب الثقافي أدار و لكن بالنسبة لأدار وتليلا يعانين من تهميش كبير هذه الأحياء الواسعة بالتالي، ليس فقط المركب الثقافي الذي يجب تهيئته يلزم أن تكون مشاريع التهيئة شاملة في هذه الأحياء برمتها، فيما يخص المراكز التجارية، التشوير أظن

السيد مصطفى بودركة:

شكرا

السيد ماء العينين الصادق:

المراكز التجارية، المراكز التجارية التشوير (انقطاع الصوت) قلت أن سوق الأحد قد برمجت له مبالغ مالية كبيرة ومن الضرورة أن يتم برمجة التشوير فيها وليس أن نبقى إلى غاية هذه اللحظة ونقوم ببرمجة 80 ألف درهم 800 ألف درهم للتشوير فهو مبلغ كبير وكبير جدا لهذه المهام وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، أعطي الكلمة للسيد المساري

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، بدوري لا يسعني إلا أن أثنى المجهودات المبذولة من طرف قسم المالية على رأسه السيد النائب، بطبيعة الحال مجهودات يُشكرون عليها بحيث هنالك عمل، بالنسبة لي السيد الرئيس النقطة الأولى تتعلق بهذه المسألة الخاصة بالفائض الذي يتجاوز نفقات التجهيز، فصحيح أنها عملية كبيرة ولكن يوجد لدينا إشكال بعد البرمجة لا نقوم بالإنجاز يعني أن هناك برمجة مجموعة من المشاريع ولكن في الإنجاز تكون ضعيفة الدليل هو l'indicateur مؤشر نسبة الإنجاز مقارنة مع الميزانية المرصودة فإنه ضعيف جدا، وبالتالي فهذا يجب أن يتم تداركه لأننا لا ننجز كثيرا وبالتالي لدينا تساؤل أيضا في البرمجة بحيث حينما نقوم ببرمجة مجموعة من الأمور إن لم نقم بإنجازها فإنها تسائلنا، مسألة أخرى تتعلق بهذه البرمجة توجد مجموعة من المشاريع أتمنى أن يكون قد أخذ بعين الاعتبار أن هنالك مشاريع لها أولوية في برنامج العمل وأخذت بسنوات مثلا يوجد من سيبدأ في 2023 وسينتهي في 2025 ومن سيبدأ في 2024 وينتهي في 2027 وهذه السنوات بأكملها بها تجهيز أي تجهيز مجموعة من الفضاءات وتجهيز لمجموعة من دور الحي، ولكن في هذه الميزانية يظهر لي أنها غير مأخوذة بعين الاعتبار ولأنني عدت إلى برنامج العمل وعدت إلى بعض المشاريع ولم أجدها فيه، وبالتالي ربما التأخر سيظل يسأل الجميع، مسألة أود فيها فقط أن أشير لهذه المسألة المتعلقة بملاعب القرب هنالك أحد ملاعب القرب مدرج في إطار برنامج التنمية الحضرية وهو ملعب قرب يوجد بتدارت أنزا العليا، ما يعني أن حالته كارثية بمعنى الكلمة منذ سنوات يوجد في الأعلى هو الوحيد المدرج في برنامج التنمية الحضرية من بين ملاعب الجماعة وهو في وضع كارثي أتمنى أن يؤخذ بعين الاعتبار لأنني لم أراه في البرمجة الأولى ولم أراه في البرمجة الثانية وصورة هذا الملعب ربما تسيء كثيرا لسمعة (انقطاع الصوت)، السيد الرئيس لدي أسئلة مباشرة إذ لدي مسألة هنا تتعلق بأشغال تهيئة المناطق الخضراء رصد لها مبلغ الاعتماد هو 14 مليون و600 ولكن الملتزم به فقط مليون و300 يعني من 14 مليون الإلتزام به هو مليون و300 لا أدري ما الخلل طيلة السنة وكيف لم يتم صرف هذا المبلغ خصوصا في إطار الفضاءات الخضراء، السؤال الأخير يتعلق بالرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض ترتبط بالبناء هو الآخر كانت لدينا بشأنه 3 ملايين الذي هو

السيد مصطفى بودركة:

لقد أضفت لك 20 ثانية السيد المساري لأن الميكروفون انقطع مرة واحدة

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس

السيد مصطفى بودركة:

حسنا شكرا، أمر للائحة الثانية، الكلمة للسيد بوجمعة:

السيد بوجمعة ميري:

شكرا السيد الرئيس، تحية للجميع، تدخل سيكون مقتضب جدا وسأقدم فيه تهنئة للمجلس في شخص السياسة المتبعة من طرف السيد الرئيس كما يعلم الجميع بأن المجلس تحسب له المداخل التي يجلبها للجماعة وليست المصاريف، هنا الناس الذين يحكمون ويطلقون أحكام على هذا المجلس على أنه مجلس فاشل ومجلس مفلس ومجلس كذا، هنا سنأتي ونتحدث عن أرقام توجد أرقام ومن هنا أوجه للمجتمع المدني أيضا للأشخاص الذين يتابعون أشغال المجلس يجب عليهم متابعة مثل هذه الأمور ويشاهدوا تطور مالية المجلس إلى أين متجهة، الثابت هم الموظفين فعلا هؤلاء كانوا في مجالس سابقة، ولكن المتغير هو المجلس إذن أقول أن الفضل يعود بالدرجة الأولى للسياسة المتبعة من هذا المجلس برئيسه ونوابه وجميع أعضائه لهم دور كبير على ميزانية الجماعة وأتمنى ألا نخفي هذا الأمر

السيد مصطفى بودركة:

شكرا السيد بوجمعة ميري

السيد بوجمعة ميري:

بجميع الأطياف السياسية لا يجب أن نخفي هذا الشيء فهو فخر لنا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، السيد فارس

السيد عبد الله فارس:

شكرا، أنا بدوري أنه بهذا التطور الذي عرفه الفائض على مستوى الميزانية، ونشيد بهذه الجهود التي تقام على مستوى الجماعة وعلى مستوى المجلس والسيد النائب المكلف بالميزانية، فقط أتساءل كما يتساءل بعض الإخوان، بعض الأحياء التي ليس فيها مطلقا بعض التجهيزات، نرى أحياء تضاف بها تجهيزات في حين أن أحياء أخرى ليس فيها شيء، على سبيل المثال حي تليلا، مشروع تليلا لا أدري ماذا وأين وصل؟ وما أفاقه؟ أو بعض التجزئات الخاصة ببعض الأحياء التي عرفت التهيئة وتعاد تهيئتها على سبيل المثال إحشاش les amicale في الوقت الذي لا زالت تليلا تعيش في وضعية تعتبر كارثية على مستوى الأزقة وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، السيد المساري

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، سأتوقف فقط عند مسألة إعادة برمجة مبالغ التجهيز الملغاة بمعنى أن هنالك مجموعة من المشاريع في إطار التجهيز وتم إلغاؤها يعني هل تمت إعادة برمجة مبالغها؟ وإن كانت هذه المسألة كذلك نريد أن تقدموا لنا نسبة في هذا الجانب وشكرا السيد الرئيس

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، أعطي الكلمة للسيد البشير بنحماد

السيد البشير بنحماد:

(انقطاع الصوت) أولا شكرا جزيلا على تشجيعكم بالنسبة للفريق الذي يعمل في قسم المالية، أظن أنني لكي أجيب على الأسئلة أفضل أن أقدم لكم بطريقتي الأرقام المحصل عليها في هذا النصف الأول المتعلق بالإنتداب الحالي، بخصوص الأسئلة أعتقد أن جلها موجه إلى السيد نائب الرئيس المكلف السيد بودركة فيما يتعلق أساسا ببرمجة الفائض، ولكن قبل أن أقوم بتقديم العرض الخاص بي سأعود لسؤالين أو ثلاث المطروحة مباشرة، إنها في الواقع توضيحات، بالنسبة للسيدة سناء حينما تتحدث عن برمجة وفيما بعد تدرج في الفائض، الذي يوضع في الفائض هو ما سطر في ميزانية التسيير أما الذي تم برمجته فيما يخص ميزانية التجهيز فيظل إلى أن ينجز أو تعاد برمجته مجددا، ثانيا بخصوص الدكتور باكري حينما نتكلم عن (La LLD): كراء طويل الأمد، مدرج في ميزانية التسيير وغير مدرج في ميزانية التجهيز، السيد رشيد، إن سمحتم لي سأحاول أن أقدم لكم العرض أو الخطوط العريضة في ثلاث نقاط أساسية، أولا الحالة المالية لسنة ألفان النتيجة المالية لسنة 2022 تطور الحالة المالية ما بين سنتي 2022 و2024 التي تمثل النصف الأول لهذه الولاية ثم بعض المؤشرات المالية التي تظهر لي من المهم التداول بشأنها قليلا، السيد رشيد، بالنسبة لنتيجة 2022 يمكن أن نقول ونحن جازمين على أن تأثير تديرنا على الأرقام المنجزة في 2022 فلم يكن تأثيرا كبيرا، السيد رشيد، **(انقطاع الصوت)** سوف أتحدث بخصوص الأرقام يظهر لي على أن **(انقطاع الصوت)** إن سمحتم لي فلننظر في 2022 من فضلك السيد رشيد، سنة 2022 ما أريد أن أؤكد عليه هو أن الإنجازات المتعلقة بسنة 2022 مساهمتنا كمجلس ومكتب مسير يمكن أن نعتبرها قليلة وقليلة جدا لأن وما أخذ كسياسة في السنوات ما قبل 2022 هي التي كانت في الميزانية والحالة المالية والنتيجة المالية ل 2022 كما أننا إن أتينا لسنة 2028 فلا يمكن 2028 أن يكون ذلك المجلس الذي انتخب في تلك المدة هو الذي سيكون مسؤولا عن نتيجة 2028 للتذكير فقط، السيد رشيد بالنسبة للنقطة الأخرى، بخصوص تطور الحالة المالية ما بين 2022 و2024 في الواقع هو نتيجة لسياسة متبعة استراتيجية مالية جماعة أكادير 2022/2027 التي تتضمن ثلاثة أهداف أساسية يجب التذكير بهم تداولنا بخصوصها عدة مرات، ولكن من الجيد أن أذكر بها، الهدف الأول هو تنمية المداخل، المداخل الذاتية منها أساسا ثم الهدف الثاني ترشيد النفقات وأيضاً الهدف الثالث تنويع مصادر التمويل إن كنتم تتذكرون كنا قد قمنا بعملية إصدار السندات التي في الواقع إصدار السندات رامية إلى تمويل الجماعة بشروط تفضيلية وسداد الديون قصيرة الأمد، وسجلنا في النصف الأول من الولاية الحالية نتائج جد مهمة، والأرقام تتحدث عن نفسها، إن أخذنا إجمالا يتبين لنا أننا قد انتقلنا من 514 مليون درهم سنة 2022 كمداخيل التسيير، وانتقلنا إلى 600 مليون درهم سنة 2023 وانتقلنا إلى 827 مليون سنة 2024، هذا يعني على أننا حققنا 17%

ما بين 2022 و2023 وحققنا 38% ما بين 2023 و2024، ولكن إن تطرقنا للتفاصيل ما الذي نجده؟ نجد أن الضرائب المدبرة من طرف الجماعة ازدادت ما بين 2022 و2024 ب 72% بحيث انتقلنا من 109 مليون درهم إلى 187 مليون درهم التي تضم الضريبة على الأراضي الغير المبنية التي ازدادت ما بين 2022 و2024 ب 91%، وانتقلنا من 46 مليون درهم إلى 88 مليون درهم، وكذلك الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا حققنا بها 45% ما بين 2022 و2024، إذا أخذنا الرسوم المدبرة من طرف مصالح المالية، نجد على أنها ازدادت إجمالا ما بين 2022 و2024 ب 51% فقط 4% ما بين 2022 و2023 ولكن 46% ما بين 2023 و2024، هذا يبين على أن المالية خصوصا فيما يتعلق بمدخيل التسيير أقيم بشأنها مجهود ومجهود كبير جدا، وبهذه المناسبة سأنوه مجددا بقسم المالية وبجميع موظفي جماعة أكادير خاصة القسم المالي بالمجهودات التي قاموا بها لنصل إلى هذه النتائج، وأذكر أيضا على أن نفس الفريق الذي عمل سنوات هو الذي عملنا رفقته هذه السنوات الثلاث الأخيرة، إذا انتقلنا إلى مصاريف التسيير نجد أن مصاريف التسيير-السيد رشيد- نجد أننا انتقلنا ما بين 2022 و2024 إجمالا أيضا بالنسبة لمصاريف التسيير من 330 مليون درهم إلى 376 مليون درهم، ما بين 2022 و2023 حققنا زيادة 13% وما بين 2023 و2024 حققنا فقط 1% زيادة بخصوص المصاريف، وإجمالا قلنا 14% ما بين 2022 و2024، ما هي المصاريف التي نعمل بشأنها عادة من أجل ترشيدها؟ سأنتقل مثلا إلى رسوم الكهرباء انخفضت ما بين 2022 و2024 ب 4% بخصوص رسوم الماء انخفضت ب 15% انتقلت من 7 ملايين إلى 6 ملايين و600 وكذلك النفقات الأخرى للصيانة والتسيير انخفضت ب 31% ما بين 2022 و2024 هذا يبين على أن الهدف الثاني إن كنتم تذكرون قلنا أن الهدف الأول هو تنمية المدخيل الذي حققنا فيه 61% ما بين 2022 و2024 وترشيد النفقات حققنا فقط 14% هذا يعني أن حينما تزداد المصاريف ب 1% فإن المدخيل ترتفع تقريبا بأربعة أضعاف، إن عرجنا السيد رشيد بالنسبة إلى تطور الفائض بخصوص الفائض كنا قد أصدرنا 184 مليون في سنة 2022 هذا هو الفائض الإجمالي الذي كان يمثل 35% بالنسبة للمدخيل، انتقلنا إلى 228 مليون درهم سنة 2023 يمثل 38% بشأن المدخيل ثم انتقلنا إلى 450 مليون درهم يعني هذا الفائض الإجمالي الذي هو 450 مليون درهم أي بزيادة 54% ما بين 2023 و2024، أما ما بين 2022 و2024 الزيادة هي 97% هذا الفائض، عفا ما بين 2022 و2024 145% كزيادة، فإن هذا المؤشر بمفرده الخاص بالفائض يبين متانة التسيير المالي لجماعة أكادير، وسأضيف إن سمحت السيد رشيد، سأضيف مؤشرين آخرين اللذان يوضحان متانة والقوة المالية لجماعة أكادير فيه أولا مؤشر ما يسمى بالاستقلالية المالية (l'autonomie financière) هذه الاستقلالية المالية تبين أن لدينا بخصوصها في سنة 2022، 88% و89% في سنة 2023 و84% في سنة 2024 مقارنة مع المتوسط الوطني 46% فقط، هذا المؤشر المتعلق بالاستقلالية المالية يبين على أن 14% أو 16% فقط هي التي تردنا علينا من طرف الدولة عن طريق (La TVA): الضريبة على القيمة المضافة، 84% من مدخيل جماعة أكادير مكونة من الضرائب المستخلصة مباشرة بالنسبة إلى جماعة أكادير، ثم معدل التبعية المالية هو في الواقع (C'est un complément): إنه مكمل يعني أن مؤشر الاستقلالية هو (l'autonomie financière) والآخر هو (la part qui représente la TVA): الحصة التي تمثل ضريبة القيمة المضافة هذا يبين أن واقع هذه الأرقام تظهر جليا أن الحالة المالية المتميزة التي تعرفها جماعتنا والتي تجعلنا في المراتب الأولى للجماعات الترابية على المستوى الوطني أولا، وتبين أيضا الإنخراط الكبير لجميع موظفات وموظفي جماعتنا عموما، وموظفات وموظفي قسم المالية في تنزيل الاستراتيجية المالية الخاصة ب 2022/2027 وتحقيق الأهداف المسطرة أي تنمية المدخيل وترشيد النفقات فتحية عالية لهم وشكرا لهم على المجهودات وشكرا جزيلًا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا السيد البشير، فقط بخصوص البرمجة فيما يخص الأشغال أود فقط تقديم بعض التوضيحات بخصوص التساؤلات التي طرحها بعض الأعضاء، أولا يجب أن نعلم أن ما بين البرمجة المالية وبداية إنجاز الأشغال يوجد مسار طويل إذا كان العقار متوفر وكل شيء متاح فأدنى حد في حاجة إلى سنة، إن قمنا اليوم ببرمجة مشروع ما وسارت الأمور بشكل جيد ولا يوجد أي عائق في العقار بحاجة إلى سنة ما بين المقرر والتأشير وإنجاز المشروع والمناقصة هذه الأمور تستغرق هذا الوقت، وأخبركم أننا لاحظنا ماذا كان يقع منذ سنوات إلى غاية الآن نجد في بعض الأحيان توجد برامج ما بين البرمجة وبداية الأشغال تصل إلى خمسة سنوات يبرمجها مجلس والذي يبدأ الإنجاز هو المجلس الآخر الذي يأتي فيما بعد لمجموعة من الظروف، كثرة الشركاء وكما قلنا ارتباطا بالعقار والرخص أساسا، مقبلين في الدورة القادمة إن شاء الله على الحصيلة، والحصيلة سترد مرقمة وسوف نقوم بتدقيق كل هذه المشاريع التي تمت برمجتها وسنقدم كل مشروع أين وصل، والآخر الذي لم ينجز، ولماذا لم يتم إنجازه؟ وما هي الإكراهات؟ هنالك مشاريع كما قلتم غير مدرجة في برنامج عمل الجماعة وواردة في هذا (الفائض)، ولدينا تحيين برنامج العمل، أما بخصوص الإحداثيات الجديدة: هناك قاعة مغطاة للحي المحمدي هي إحداث جديد هناك مجموعة من الإحداثيات الجديدة، بالنسبة ل 10 ملايين درهم المتعلقة بالقصر البلدي ونقصد كما تعلمون فالتهئية شملت مكاتبه الداخلية والمدخل الرئيسي وقاعة إبراهيم الرازي وهناك بعض المرافق المتواجدة بالطابق السفلي هذه لم تشملها التهئية، وقلنا أن ذلك الفضاء من الجيد أن نتمم تهئته حيث هنا أدرجنا تلك القيمة المالية، سأخبرك بأن أكبر قيمة مالية سترصد لقاعة إبراهيم الرازي، نعم؟ حسنا توضيح فقط للسؤال لأنكم أنتم من طرح السؤال، بالنسبة للملاعب القرب تدارت فهذا الأخير أنجز في إطار (PDU) برنامج التنمية الحضرية إنه جوهرة، وتم الإجهاز عليه، فليست الجماعة، من الذي ذهب وقام بالتخريب فهذا الأمر عجيب، من هنا لا أفهم هذه العداوة القائمة ما بين بعض، أقول بعض الساكنة وبعض المواطنين مع الفضاءات العامة، حيث أنجز بنفس المعايير التي أنجزت بها الملاعب الأخرى أقول لك تم الإجهاز

عليه بطريقة سيئة، وإن شاء الله سنقوم ببرمجته بما فيها ملاعب القرب التي ذكرها السيد الصادق حيث أن هناك مثل ما نقول في استراتيجية المجلس قبل الشروع في إحداث ملاعب جديدة en reparte l'existant يجب إصلاح ما هو موجود، بالنسبة إلى برمجة المشاريع التي كانت بأغروض، أغروض هناك مشاريع تمت برمجتها وأخرى تم تأخيرها في انتظار المصادقة على الوثيقة التعميرية بحيث هي التي ستفتح لنا الباب لنقوم بتحرير العقار ومن أجل الإنجاز، إذن الذي تقيدنا به في البرمجة هو الوفاء بالتزامات الجماعة فيما يخص برنامج التنمية الحضرية رصدت له 100 مليون درهم والباقي الآخر من مخطط عمل الجماعة فهو في الطريق، ونأخذ المشاريع التي كانت مبرمجة في سنة 2025/2024 ونقوم بالإختيار، توجد بعض المشاريع قمنا بإزالتها، لماذا؟ لأن بها مشكل العقار سنقوم ببرمجة الأموال لها حاليا ولكن لن تنجز إلا بعد سنوات، كما نقول حاليا في إطار تحديد الأولويات سنحاول برمجة المشاريع التي ستخرج إلى حيز الوجود في أقرب وقت ممكن، تفضل يا أستاذ تفضل

السيد محمد اكرنان:

أود فقط إجابة أحد الإخوة طرح سؤالا بخصوص الضريبة على الأراضي الغير المبنية، (Ia TNB) حينما يكون تصميم التهيئة لا يمكن تطبيق الضريبة على الأراضي الغير المبنية لأن المانع هنا، مانع قانوني وليس مرتبط بإرادة المالك إضافة ذلك فإن القانون 47.06 يحيل على مواد القانون 12.90 المتعلق بالتجزئات العقارية من 2 إلى 8 الذي ينص على أنه من بين الأراضي المعفاة مؤقتا من (Ia TNB) الضريبة على الأراضي الغير المبنية هي التي تكون موضوع تصاميم التهيئة أو تصاميم التهيئة العمرانية وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، نمر للتصويت على النقطة الرابعة الدراسة والمصادقة على برمجة فائض سنة 2024،

الموافقون:

السيد خالد القاندي:

بإجماع الحاضرين

السيد مصطفى بودركة:

بالإجماع، شكرا، لو سمحتم سنمر الى النقطة رقم احدى عشر لكونها مرتبطة بهذه النقطة.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

مقرر عدد 2025/24 بتاريخ 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025

المتعلق بالدراسة والمصادقة على برمجة فائض سنة 2024

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025 في جلستها الوحيدة، وذلك يوم الخميس 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة صباحا، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على برمجة فائض سنة 2024.

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، والتي أسفرت على ما يلي:

- ↔ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 61
- ↔ عدد الأعضاء الحاضرين : 49
- ↔ عدد الأصوات المعبر عنها : 37
- ↔ عدد الأعضاء الموافقين : 37 وهم السيدات والسادة:

-مصطفى بودركة	-البشير بنحماد	-عبد الغني بوعيشي	-عبد الله بولغمير	-فاطمة أمزيل	-الحسين ابدرار
-محمّد أكرنان	-الحبيب أغريس	-زهرة المنشودي	-خالد القائدي	-سناء بوحاميدي	-ملبكة ازروال
-أسماء علالي	-المهدي الصوفي	-نور الدين خليل	-محمد المودن	-محمد سعيد سالمي	-محمد بركا
-رجاء مسو	-خديجة واسكة	-العربي لعباد	-عادل البار	-جمال العزيز	-هشام عائش
- زكرياء أولاد	-بويكر أيت بيه	-هشام خلاف	-صباح مبروك	-الحسن المساري	-محمد باكري
-محمد بن فقيه	-سناء فوزي	-ماء العينين الصادق	-عبد الله فارس	-سكينة وردة العلوي	-عبد الله بنشيكير
-صباح رايس					

- ↔ عدد الأعضاء الراضون: لا أحد
- ↔ عدد الأعضاء الممتنعون عن التصويت: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بإجماع أعضائه الحاضرين على برمجة فائض سنة 2024 وذلك حسب الجدول الوارد بعده:

1/5

جماعة أكادير

مقترح برمجة الفائض الحقيقي لسنة 2024

ملاحظات	البرمجة	نوع التصانيف	البناء	المشروع	الترتيب	التمويل	البناء
		الإدارة العامة <u>Administration Générale</u>					10
		السلطة المحلية <u>Action Commune</u>			10	10	10
		الممتلكات العقارية <u>Patrimoine Immobiliaire</u>		10	10	10	10
		الإصلاحات والأعمال الكبرى للصيانة <u>Aménagement et Gros Travaux de Maintenance</u>	30	10	10	10	10
	4.500.000,00	تهيئة طرقات الدواير المدنية <u>Aménagement des locaux d'Em Civil</u>	35	10	10	10	10
	4.500.000,00	مجموع المشروع 10					
		الممتلكات المتحركة <u>Patrimoine Mobilier</u>					
		الإقتناءات <u>Acquisitions</u>					
		السيارات والشاحنات والمركبات الخفيفة <u>Vehicules Motocycles et Cycles</u>					
إلغاء العقد المشترك : مصلحة الإدارة المعمدية 2 م 2 / مصلحة النظافة 10 م	12.000.000,00	السيارات والشاحنات والمركبات الخفيفة <u>Vehicules Motocycles et Cycles</u>	11	20	10	10	10
		معدات المكتب <u>Matériel et Mobilier de Bureau</u>	12	10	10	10	10
	869.340,33	معدات المكتب <u>Matériel et Mobilier de Bureau</u>	12	20	10	10	10
		المعدات التقنية <u>Matériel technique</u>	15	20	10	10	10
	3.000.000,00	أشياء صناعية - بيع المعدات <u>Achat Poubelles & Bacs</u>	15	20	10	10	10
	15.869.340,33	مجموع المشروع 20					
	20.369.340,33	مجموع الترتيبات 10					
	20.369.340,33	مجموع التمويل 10					
		مشاريع إستراتيجية <u>Projets Intégrés</u>		10	20	20	10
نظام لتدبير صيانة كائنات مرافق مكتبية Système de gestion الحقبة المدنية des files d'attente	1.000.000,00	مجموعة للمرافق الجماعية <u>Information Services Communs</u>	20	10	20	20	10
	1.000.000,00	مجموع المشروع 10					
	1.000.000,00	مجموع الترتيبات 20					
	1.000.000,00	مجموع التمويل 20					
	21.369.340,33	مجموع الميزانية 10					
		شؤون الشؤون الاجتماعية <u>Domaine des affaires sociales</u>					20
		الخدمات الاجتماعية <u>Action sociales et assistances</u>			10	10	20
		الممتلكات العقارية <u>Patrimoine immobilier</u>		10	10	10	20
		البناءات <u>construction</u>	20	10	20	10	20
		الدراسات والمساعدة الفنية <u>Rudes et Assistance Technique</u>	21	10	10	10	20

2/5

مقترح برمجة الفائض الحقيقي لسنة 2024

ملاحظات	الرمز	نوع المصروف	العام	المشروع	الفرع	المسجل	العام
	400.000,00	الدراسات والمساعدة الفنية : الدراسات ذات الطابع الاجتماعي Etudes techniques Equipements et espaces sociaux	21	10	10	10	20
		البنيات Bâtiments	22	10	10	10	20
	7.600.000,00	التدخلات : فضاءات الترفيه Adrar و Tifla Equipements sociaux : Espaces pour jeunes Adrar et Tifla	22	10	10	10	24
		الإصلاحات والأعمال الكبرى للصيانة Aménagement et Gros Travaux de Maintenance	30	10	10	10	28
	6.000.000,00	التدخلات : فضاءات الترفيه Masira و Anza Travaux Aménagement Espaces pour retraités Masira et Anza	32	10	10	10	28
	14.000.000,00	مجموع المشروع 10					
		الممتلكات الملموسة Patrimoine Mobilier		20	10	10	20
		تجهيز البنيات Equipement des Bâtiments	10	20	20	10	20
		معدات وأثاث المكاتب Matériel et Mobilier Bureau	11	20	10	10	20
معدات وأثاث المكاتب	1.000.000,00	تجهيز البنيات ذات الطابع الاجتماعي Equipement de Bâtiment à Caractère Social	11	20	10	10	28
	1.000.000,00	مجموع المشروع 20					
	15.000.000,00	مجموع المشروع 10					
	15.000.000,00	مجموع المسجل 10					
		الأنشطة الرياضية Actions Sportives			20	20	20
		الممتلكات الملموسة Patrimoine Immobilier		10	20	20	20
		البناءات Constructions	20	10	20	20	24
		الدراسات والمساعدة الفنية : الدراسات ذات الطابع الفني Etudes et assistance technique	21	10	20	20	28
	400.000,00	الدراسات والمساعدة الفنية : فضاءات الترفيه وركائز الترفيه Etude et assistance technique de l'Aménagement Terrains Sports et Complexes Sportifs	21	10	20	20	28
		الإصلاحات والأعمال الكبرى للصيانة Aménagement et Gros Travaux de Maintenance	30	10	20	20	28
فضاءات الترفيه : فضاءات الترفيه وركائز الترفيه Aménagement des espaces sportifs et des terrains de sports de proximité	16.500.000,00	فضاءات الترفيه : فضاءات الترفيه وركائز الترفيه Aménagement des espaces sportifs et des terrains de sports de proximité	31	10	20	20	28
	16.900.000,00	مجموع المشروع 10					
	16.900.000,00	مجموع المشروع 20					
	16.900.000,00	مجموع المسجل 20					
		الثقافة والفنون الجميلة Culture et Beaux-Arts		10	20	20	28
		الممتلكات الملموسة Patrimoine Immobilier		10	20	20	28
		البناءات Constructions	20	10	20	20	28

3/5

مقترح برمجة الفائض الحقيقي لسنة 2024

ملاحظات	البرمجة	نوع الاستثمار	المتر	المشروع	الترتيب	التمويل	الاداء
		المباني Batiments	22	10	70	70	20
	3.500.000,00	بناء دار احي آمعوض، بـسـكـاـو Construction maison de quartier Aghroud Bensergao	22	10	70	70	20
		الإصلاحات والأعمال الكبرى للمصانة Aménagement et Gros Travaux de Maintenance	30	10	70	70	20
		المباني bâtiment	33	10	70	70	20
	5.000.000,00	إعادة تأهيل المركب الثقافي أدرار Réaménagement du complexe culturel Adrar	23	10	70	70	20
	8.500.000,00	مجموع المشروع 10					
	8.500.000,00	مجموع المرفوض 70					
	8.500.000,00	مجموع التمويل 70					
	40 400 000,00	مجموع الترتيب 20					
		مجالات الشؤون الفنية DOMAINES DES AFFAIRES TECHNIQUES					30
		التعمير والسكن والحفاظ على البيئة Urbanisme, Habitat et Protection de L'Environnement			10	10	30
		الدراسات حضرية وريفية Travaux Urbanistiques et Ruraux		10	10	10	30
		الدراسات والأبحاث Etudes et Recherches	10	10	10	10	30
		الدراسات التقنية Etudes Techniques	12	10	10	10	30
	400.000,00	الدراسات التقنية : للإضاءة العمومية Etudes techniques : pour éclairage public	12	10	10	10	30
	400.000,00	مجموع المشروع 10					
		الحفاظ على البيئة Protection de l'Environnement		20	10	10	30
أعمال الصيانة بالكمبيوتر	800.000,00	Gros travaux الأعمال الكبرى لأماكن الاستخدام des sites récréatifs	12	20	10	10	30
	800.000,00	مجموع المشروع 20					
	1.200.000,00	مجموع المرفوض 10					
	1.200.000,00	مجموع التمويل 20					
		البناء والصيانة والحفاظ على شبكات الطرق والمباني والخدمات البلدية Construction, Maintenance et Conservation des Voies et Réseaux			20	20	30
		شبكة المياه Réseau d'Eau		20	20	20	30
		الماء الصالح للشرب Eau Potable	10	20	20	20	30
		جلب ماء الصالح للشرب adduction d'eau potable	11	20	20	20	30
	200.000,00	جلب ماء الصالح للشرب Branchement aux réseaux publics d'eau potable des bâtiments et autres patrimoines communaux	11	20	20	20	30

3/5

مقترح برمجة الفائض الحقيقي لسنة 2024

ملاحظات	البرمجة	نوع التصنيف	الحداد	الطريق	الارتفاع	العمق	الارتفاع
		المباني Batiments	22	10	70	70	20
	3.500.000,00	بناء دار لحي أفرود، بـسكادو Construction maison de quartier Aghroud Bensergan	22	10	70	70	20
		الإصلاحات والأشغال الكبرى للصيانة Aménagement et Gros Travaux de Maintenance	30	10	70	70	20
		المباني Bâtiment	32	10	70	70	20
	5.000.000,00	إعادة تخطيط المبنى الثقافي لآدرار Réaménagement du complexe culturel Adrar	32	10	70	70	20
	3.500.000,00	مجموع المشروع 10					
	3.500.000,00	مجموع البرنامج 70					
	3.500.000,00	مجموع المخطط 70					
	40.400.000,00	مجموع المخطط 20					
		مجال الشؤون التقنية DOMAINES DES AFFAIRES TECHNIQUES					30
		التنظيم والمساكن والحفاظ على البيئة Urbanisme, Habitat et Protection de L'Environnement			10	10	30
		أشغال حضرية متنوعة Travaux Urbanistiques et Ruraux		10	10	10	30
		الدراسات والبحوث Etudes et Recherches	10	10	10	10	30
		الدراسات التقنية Etudes Techniques	12	10	10	10	30
	400.000,00	الدراسات التقنية : الإنارة العمومية Etudes techniques : pour éclairage public	12	10	10	10	30
	400.000,00	مجموع المشروع 10					
		الحفاظ على البيئة Protection de L'Environnement		20	10	10	30
أشغال التجهيز للمكتبات	800.000,00	Gros travaux الأشغال الكبرى للأماكن الإستعمارية des sites récréatifs	12	20	10	10	30
	800.000,00	مجموع المشروع 20					
	1.200.000,00	مجموع البرنامج 30					
	1.200.000,00	مجموع المخطط 10					
		البناء والصيانة والحفاظ على شبكات الطرق والمباني والخدمات الحضرية Construction, Maintenance et Conservation des Voies et Réseaux			20	20	30
		شبكة المياه Réseau d'Eau		20	20	20	30
		الماء الصالح للشرب Eau Potable	10	20	20	20	30
		جانب الماء الصالح للشرب adduction d'eau potable	11	20	20	20	30
	200.000,00	جانب الماء الصالح للشرب Branchement aux réseaux publics d'eau potable des bâtiments et autres paravoisins communaux	11	20	20	20	30

4/5

مقترح برمجة الفائض الحقيقي لسنة 2024

ملاحظات	البرمجة	نوع المصنفات	القطر	المشروع	البرلمان	المسكن	الزاد
	200.000,00	مجموع المشروع 20					
		شبكة الكهرباء وشبكات الإنارة العمومية <u>Réseau d'Electricité et Ouvrage d'Eclairage Public</u>		30	20	20	30
		معدات الإنارة العمومية <u>Ouvrage d'Eclairage Public</u>	10	30	20	20	30
أعداد الولاية الدراسية ودراسة من أ. ه. م. مدينة أكادير	15.400.000,00	وضع الأسلاك والكابلات <u>Insulation Poteaux et Cablage</u>	11	30	20	20	30
	15.400.000,00	مجموع المشروع 30					
		شبكة المياه الجوفية <u>Réseau d'épous</u>		40	20	20	30
		البنية التحتية <u>Constructions</u>	10	40	20	20	30
		القنوات <u>Canalisation</u>	11	40	20	20	30
	300.000,00	خدمات لربط شبكة المياه الجوفية في مناطق و تكتات جديدة أخرى <u>Branchement aux Réseaux public d'Assainissement des Bâiments et autres ptimolines comunaux</u>	11	40	20	20	30
	300.000,00	مجموع المشروع 40					
	15.900.000,00	مجموع البرنامج 20					
	15.900.000,00	مجموع الفصل 20					
	17.130.000,00	مجموع البرنامج 30					
		مجال الشؤون الاقتصادية <u>DOMAINES DES AFFAIRES ECONOMIQUES</u>					40
		التجارة <u>Commerce</u>			30	30	40
		الاستثمارات و البنيات التحتية و الأعمال الكبرى للصيانة <u>Acquisitions, Constructions et Aménagement et gros travaux de maintenance</u>		10	30	30	40
		الاستثمارات والأعمال الكبرى للصيانة <u>Aménagement et Gros Travaux de Maintenance</u>	30	10	30	30	40
أعداد كتوبر مركز الأمان	800.000,00	المراكز التجارية <u>Centres commerciaux</u>	37	10	30	30	40
	800.000,00	مجموع المشروع 10					
	800.000,00	مجموع البرنامج 30					
	800.000,00	مجموع الفصل 30					
	800.000,00	مجموع البرنامج 40					
		مجال الدعم <u>DOMAINE DE SOUTIEN</u>					50
		التمويل <u>VERSEMENTS</u>			30	30	50
		دفعات متنوعة <u>VERSEMENT DIVERSES</u>		30	30	30	50
		دفعات لمؤسسات و الجماعات الترابية <u>Versement aux budgets des collectivités territoriales</u>	10	30	30	30	50
في إطار العملية ع. م. م.	3.000.000,00	دفعات لمؤسسات و الجماعات الترابية <u>Versement à La Région Sous Massa Relatif à La Requalification du Complexe Artisanal</u>	12	10	30	30	50
	3.000.000,00	مجموع المشروع 10					
		دفعات أخرى <u>Versement non couverts ailleurs</u>		50	30	30	50

4/5

مقترح برمجة الفائض الحقيقي لسنة 2024

ملاحظات	البرمجة	نوع التصانيف	التسليم	المشروع	الردمجي	التمويل	الاداء
	200.000,00	مجموع المقترح 20					
		شبكة الكهرباء وشبكات الإنارة العمومية Réseau d'Electricité et Ouvrage d'Eclairage Public		30	20	20	30
		معدات الإنارة العمومية Ouvrage d'Eclairage Public	10	30	20	20	30
أعمال الإنارة العمومية ومسيرة من أكادير	15.400.000,00	وضع الأسلاك والعمود Installation Poteaux et Cablage	11	30	20	20	30
	15.400.000,00	مجموع المقترح 30					
		شبكة المياه الجوفية Réseaux d'Egouts		40	20	20	30
		البناءات Constructions	10	40	20	20	30
		المرافق Canalisation	11	40	20	20	30
	300.000,00	عمليات ربط شبكة المياه الجوفية لشبكات هامة أخرى Branchement aux Réseaux public d'Assainissement des Bâiments et autres proximités communaux	11	40	20	20	30
	300.000,00	مجموع المقترح 40					
	15.900.000,00	مجموع المقترح 20					
	15.900.000,00	مجموع المقترح 20					
	17.100.000,00	مجموع المقترح 30					
		مجال الشؤون الاقتصادية DOMAINES DES AFFAIRES ECONOMIQUES					40
		التجارة Commerce			30	30	40
		الإقتناءات و البناءات والإصلاحات والأعمال الكبرى للصيانة Acquisitions, Constructions et Aménagement et gros travaux de maintenance		10	30	30	40
		الإصلاحات والأعمال الكبرى للصيانة Aménagement et Gros Travaux de Maintenance	30	10	30	30	40
أعمال التتويج بوقر تاجد	800.000,00	المراكز التجارية Centres commerciaux	37	10	30	30	40
	800.000,00	مجموع المقترح 10					
	800.000,00	مجموع المقترح 30					
	800.000,00	مجموع المقترح 30					
	800.000,00	مجموع المقترح 40					
		مجال الدعم DOMAINE DE SOUTIEN					50
		المرتبات VERSEMENTS			30	30	50
		مرتبات متنوعة VERSEMENT DIVERSES		30	30	30	50
		مرتبات لجهات الجماعات الترابية Versement aux budgets des collectivités territoriales	10	30	30	30	50
في إطار اتفاقية دواك	3.000.000,00	مرتبات لجهة سوس ماسة تفاعل مع خصخصة القطاع Versement à La Région Sous Mase Relatif à La Requalification du Complexe Artisanal	12	10	30	30	50
	3.000.000,00	مجموع المقترح 10					
		مرتبات أخرى Versement non compris ailleurs		50	30	30	50

5/5

مقترح برمجة الفائض الحقيقي لسنة 2024

ملاحظات	البرمجة	نوع الاستثمار	المحار	المشروع	البرنامج	المسكن	الكل
	100.000.000,00	دعمات لدراسة المدينة الحضرية الجديدة في إطار برنامج التنمية الحضرية للمدينة أكادير Versement A La S.D.L. Agadir Sous Masss Aménagement Programme developpement Urbain Agadir	54	54	30	30	54
إعادة تأهيل الفضاء الرياضي والترفيهي الزيتون 8 م د / بناء قاعة مغطاة بالهي الممحمي 3.2 م د / نهضة الفضاء الرياضي والترفيهي أدرار 3.2 م د / تجهيز قاعة العروض بالمدرسة الوطنية للفنون الجسدية 3.5 م د / إعادة تأهيل القصر البلدي 10 م د / نهضة وإعادة تأهيل حدائق الأحياء 9.5 م د / تجهيز مرابو المدينة 3 م د / نهضة الأحياء الناقصة التجهيز (50 منزل) بيت ايت تلوكت 4.5 م د / نهضة الطرقات الحضرية 20 م د / فونتي صوكا 20 م د	72.700.000,00	دعمات لدراسة المدينة الحضرية الجديدة في إطار البرنامج الجديد على هيئة مجموعة من مشاريع مبنية أكادير Versement A La S.D.L. Agadir Sous Masss Aménagement Dans Cadre Projets delegues Ville Agadir	55	54	30	36	54
	172.700.000,00	مجموع المقروء 30					
	172.700.000,00	مجموع التوليد 30					
	172.700.000,00	مجموع المسكن 30					
	172.700.000,00	مجموع المسكن 30					
	255.369.340,33	المجموع العام					

كاتب المجلس

كاتب المجلس الخصاصي
أكادير
امضاء خالد القناني



8

رئيس الجلسة

النائب الأول للرئيس
امضاء: مصطفى بوردقة

النقطة الحادية عشر: الدراسة والمصادقة على اتفاقية الإشراف المنتدب مع شركة التنمية المحلية سوس ماسة تهيئة لتهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير

العرض

السيد مصطفى بودركة:

شكرا إذا سمحتم سنمر الى النقطة رقم احدى عشر لكونها مرتبطة بهذه النقطة. الدراسة والمصادقة على اتفاقية الإشراف المنتدب مع شركة التنمية المحلية سوس ماسة تهيئة لتهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير. الكلمة للسيد جمال العزيز رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.

السيد جمال العزيز:

شكرا السيد الرئيس، يتعلق الأمر بإسناد المشاريع المدرجة في برنامج عمل الجماعة الى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة في إطار الإشراف المنتدب، ويأتي إدراج هذه النقطة لإبراز ملامح الأنشطة والمشاريع المسطرة في المواد الأربعة عشرة المضمنة في صلب الاتفاقية، التي يروم المجلس إنجازها بتكلفة إجمالية حددت في 72.700.000.00 إثناء وسبعون مليوناً وسبعمائة ألف درهم، وتتبع بين ما هو ثقافي رياضي ترفيهي ومجال الطرقات حيث استرسل السادة أعضاء اللجنة في مداورة جوانب المشروع وإبداء ملاحظات نوردها كالتالي:

- اقتراح العمل بالأولويات في اقتراح المشاريع لوجود مشاريع ذات أولوية مقارنة مع المشاريع المقترحة وخاصة الرياضية منها.
 - مدى استطاعة إنجاز مكونات البرنامج في المدة الزمنية الممتدة ما بين 2025 و2026 الواردة في المادة الثامنة.
- وفي محور المناقشة، أبرزت الردود أن خدمة الصالح العام والاستجابة لانتظارات المواطنين وتحقيق مدينة ذكية مستدامة كان الهدف من هذه التهيئة.
- وفي الختام، وافقت اللجنة بأغلبية الأعضاء الحاضرين على النقطة مع امتناع عضو واحد مع تصحيح بعض الأخطاء التي سقطت سهواً مثلاً عوض حي أيت تاووكت تكتب حي أيت المودن شكراً.

السيد مصطفى بودركة:

شكراً، الكلمة للسيد هشام عائش رئيس لجنة المرافق والتعمير والخدمات وسياسة المدينة الذكية لقراءة التقرير.

السيد هشام عائش:

شكراً السيد الرئيس، حرصاً من المجلس على تنزيل أهداف مشروع الاتفاقية بإسناد المشاريع التسعة المدرجة في برنامج عمل الجماعة كما تم تفصيلها في مذكرة تقديم المشروع الى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة، يأتي إدراج هذه النقطة لتوضيح الصورة بشأن عملية الإنجاز، حيث تناولت اللجنة بالدرس والتحليل اهم محاور المشروع المسطر في المواد الأربعة عشرة المضمنة في صلب الاتفاقية، حيث أسهب السادة أعضاء اللجنة في مداورة جوانب المشروع وإبداء ملاحظات حول بعض مكونات مشاريع الاتفاقية نوردها كالتالي:

- مدى استطاعة إنجاز مكونات البرنامج في المدة الزمنية الممتدة ما بين 2025 و2026 الواردة في المادة الثامنة.
 - اقتراح اعداد تقييم للمشاريع المنجزة من طرف الشركة للوقوف على النسب المنجزة من هذه المشاريع.
 - نوعية التهيئة التي ستطال مجموعة من المرافق وما هي البدائل المقترحة، قاعة العروض، القصر البلدي والمرابد مثلاً.
 - الجهود المبذولة لمعالجة الإختلالات التي تسببت فيها الأمطار الأخيرة.
- وارتباطاً بموضوع التساؤلات فقد جاءت الردود شافية انطلاقاً من التفاصيل التي تضمنها مشروع الاتفاقية.
- وفي الختام، وافقت اللجنة بأغلبية الأعضاء الحاضرين على النقطة.

المناقشة

السيد مصطفى بودركة:

شكراً، افتح اللائحة الأولى

تفضل السيد الصادق ماء العينين.

السيد الصادق ماء العينين:

شكرا السيد الرئيس، أولا نؤكد على تطبيق المادة 130 من القانون التنظيمي 14/113 المتعلقة باطلاعنا بالقرارات المتخذة في شركة التنمية المحلية، وهذا الأمر نكره ونريد التأكيد عليه، قبل أن نبرم الإتفاقية مع الشركة يجب أن نقوم بتقييم الإنجازات التي قامت بها في مشاريع سابقة، فالمشاريع التي أنجزتها عرفت مجموعة من الإختلالات خاصة في موضوع جودة الأشغال، وأعطي نماذج على سبيل المثال لا الحصر، الأمطار الأخيرة التي تهاطلت أبانت عن هشاشة البنية التحتية لمجموعة من المشاريع التي أنجزتها هذه الشركة، ملعب القرب بأنزا الذي أنجز في إطار برنامج التنمية الحضرية PDU لقد تهالك، بناء على جودة الأشغال المنجزة بها ذلك الملعب، ملاعب القرب المتواجدة بالانبعاث نفس الشيء أصبحت بأكملها مهترئة اذ أنها لم تكمل سنتها الأولى بعد افتتاحها، ملاعب كرة السلة بنفس المنتزه أصبحت برك مائية بسبب الأمطار، نتحدث أيضا عن جودة البالوعات المتواجدة على طول مسار حافلات ذات الجودة العالية BHNS، والجودة الرديئة لهذه البالوعات ونسب كبيرة منها قد تحطم، ونائب الرئيس وقف مشكورا على هذا الموضوع وتمت بعض الإصلاحات، ونأتي في الأخير الى ما وقع في شارع محمد الخامس بطريق انزكان وهذه الاخيرة هي منجزة من طرف نفس الشركة وأنجزتها بعيوب تسببت بالحفرة التي جعلت من مدينة اكادير تحتل الصدارة على مواقع التواصل الاجتماعي، وجميع اطلع على هذا الأمر، ويجب فتح تحقيق بخصوص هذا الأمر، والأسئلة المطروحة: لماذا وقع هذا المشكل؟ اين مكاتب الدراسات؟ اين مختبر التجارب والدراسات؟ اين مكتب المراقبة؟ من الذي قام باستلام عمل هذا الطريق؟ من قام بالدراسة أن هناك أنابيب او بالوعات من هذا القبيل والتي تسببت في هذا الموضوع؟ ونأتي كذلك لطريقة ترميم هذه الحفرة، هل أنجزت دراسة لهذا الأمر لكي لا يعاد تكرار هذا الإنهيار؟ لقد قام أشخاص بصب الرمال في الحفرة وبعد ذلك قاموا بإفراغها و مرة اخرى بدأوا بالحفر، ونحن لا نعلم كيف تم ذلك، وكل هذه الأمور هي عيوب تتعلق بإنجازات شركة سوس ماسة (نسميها سوس ماسة تهرئة وليس تهيئة) لا زلت لم أتم.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا لقد مرت ثلاث دقائق وعشر ثواني

السيد الصادق ماء العينين:

شكرا،

السيد مصطفى بودركة:

انا اعرف ان عشرة دقائق لن تكفيك في الموضوع، تفضل السيد الحسن المساري.

السيد الحسن المساري:

شكرا السيد الرئيس، عودة الى الموضوع السابق المتعلق بالملعب، ربما هناك مسؤوليات مشتركة ولا يمكن أن نحمل أي طرف المسؤولية دون الآخر، ولا نقول أن الساكنة لديها عداوة مع المشاريع إلا في حالات كوننا كجماعة قدمنا لهم ما يجب أن يقدم، ففي هذه الإتفاقية هناك بند يقول: أن تأطير الساكنة المعنية من أجل الإنخراط الفعلي في إنجاز المشاريع، هل أنجزت هذه العملية؟ وأنا أقول على أنها لم تنجز ولا يمكن أن تنجز، لأنه فعلا أن المشاريع أنجزت ووضعت، وهناك إشكال آخر أن الفضاء يقع بمنطقة بعيدة وبالتالي يتطلب اللوجستيك ولا يمكن أن ينجز ويبقى مغلق، وبالتالي ذلك الفضاء كان يجب من الأصل العناية به منذ البداية حتى لا يصل الى تلك الحالة، وما يخيفني أيضا حينما أتحديث عن المشاريع وتسلمها يجب أن يخضع للمراقبة لان ما وقع في ملعب الانبعاث ولو انني ذكرته بطريقة متسرعة سأعيد ذكره الان، فما الذي وقع؟ ملعب (التفتنة) به قطع مستطيلة أو مربعة الشكل، وبطبيعة الحال ان لم تكن به tapis سجادة موحدة ومع لعب اللاعبين تنزع هذه القطع في كل مرة من مكانها مما يؤدي الى وجود رقعة وسط الملعب وبالتالي سنقول أنه تعرض للتلف والتمزق، ولكن هذا الأمر غير وارد لأن الاصل كان يجب أن يتوفر في جودة الأشغال وجودة العملية، وأتمنى أن يتم تشديد المراقبة في هذا الجانب بالخصوص لأدني عابته عن قرب، بمعنى أن به إشكال، لدي سؤال بسيط يتعلق بهذه المشاريع، ودائما أقول ماهي المعايير التي تم بها اختيار هذه المشاريع دون أخرى في حين ان هناك مشاريع أخرى وربما في اعتقادي ان لها أولوية؟ ولكن المكتب لديه نظرية أخرى وانجز مشاريع أخرى، أريد فقط معرفة المعايير التي تم بها اختيار هذه المشاريع؟ شكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيد محمد باكيري

السيد محمد باكيري:

شكرا السيد الرئيس، لن أطيل في هذه النقطة كثيرا لأنها مرتبطة بالنقاش السابق، لدي ملاحظة على قاعة العروض بالمدرسة الوطنية للفنون الجميلة، أظن أن هذه القاعة غير تابعة للمدرسة الوطنية للفنون الجميلة بل هي تابعة للمركب الثقافي جمال الذرة، وبالتالي من الجيد ان يكون مركب ثقافي جمال الذرة، هناك قاعة عروض و مكتبة و ليبقي هذا الاسم و لن يكون هناك أي حرج، وأنا قمت بمراجعة إتفاقية المدرسة الوطنية، المهم لنترك النقاش للسؤال الكتابي لاحقا، أؤكد على أهمية مجموعة من المشاريع الواردة خصوصا التي تعاني من نقص في التجهيز بسفوح الجبال، تهيئة الطرق الحضرية جيدة، كذلك نعطي لبعض الأحياء مبلغ 20 مليون درهم فهو تقريبا 30 في المئة تقريبا من المجموع، فمن الجيد أن تكون هناك عدالة مجالية، لدي نقطة فيما يتعلق بالنقاش حول الحفرة التي أصبحت الآن موضوع النقاش، أنا في الحقيقة تركت هذه النقطة لأن إنجاز ذلك المشروع كان من طرف شركة التنمية المحلية سوس ماسة، اليوم هناك نوع من النقد الحاد ضد هذه الشركة وأنا اعتبره نقاش عمومي، ولكن أنا مؤمن بأن شركة التنمية المحلية تعتبر البنية من الاليات التي أعطت قيمة مضافة للمدينة، ويلزمنا نوع من الموضوعية ولكي يتحقق هذا الأخير يجب المطالبة الآن وبلافتحاص أمام المجلس الجهوي للحسابات ونوع من تحميل المسؤولية للجهة التي يجب ان تتحملها وإذا ثبت عدم تحمل المسؤولية لأي جهة فلا مسؤولية على احد، وإذا كان يجب ان تنجز دراسات تقنية قبلية خاصة وانها تزامنت مع بعض الحفر بشارع العيون بنسركا ومنطقة أخرى بنسركا، والان الإشكال الذي وقع عوض أن تحدد لجنة تقنية من أجل أن تعين وتبحث عن السبب الحقيقي ولأن البلاغ الصادر عن الشركة الجهوية للتوزيع و الذي أخذتم منه جزء وتم على مستوى الجامعة فأنتم تتحدثون وربما الراي الاول على أن هناك على وجود إشكال في شبكة تطهير السائل لكن لا يوجد حسم في هذا الموضوع، واليوم نلاحظ ان ذلك الشيء انهار ودفن، حسب ما فهمت من خلال الصور، وفي هذه الحالة سيكون لدينا إشكال بعدم توفر الأدلة ولن تجد الشركة أدلة للدفاع عن سمعتها ولن تكون لدينا الفرصة لتجاوز هذا الإشكال لاحقا، وإذا لم يدفن فانا أطلب أن هذا الأمر يستوجب إحداث لجنة تقنية تكون الجماعة ممثلة فيها لمعرفة الأسباب الحقيقية وأن يصدر بلاغ يعيد الأمور الى نصابها وعلى الجميع ان يتحمل المسؤولية لتفادي هذا لاحقا على أن يكون هناك انصاف للجهات التي نحن في الحقيقة لدينا دور مهم في تنفيذ مجموعة من المشاريع بالمدينة وتعطي كذلك إضافة لها، هذه القضية التي سبق أن اشترت اليها السيد النائب، انا على علم انك لم تقصديك ذلك كما أن السيد المساري أشار اليها وهي أن بعض الساكنة لهم عداوة مع ومن الجيد أن تتوفر لديك فرصة للتوضيح نحن كجماعة لدينا دور في التأطير لدينا دور بأن ندفع بالمواطن لتملك المشاريع بماذا؟ بالمقاربة التشاركية، إذا كان هناك مرفق يعاني فراغ في التسيير والمتابعة والحضور فمن الضروري أن توجد أضرار وليس ضروريا أن يكون ابناء للمنطقة، فهناك أبناء مناطق أخرى يرغبون في لعب الكرة وبالتالي فهي فرصة أن يتم توضيح هذه النقطة.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا سناء

السيدة سناء فوزي:

تحية طيبة مجددا، بصراحة أنا لم أفهم لماذا تم إدراج هذه النقطة التي نناقش فيها مشروع اتفاقية بين المجلس والشركة؟ خاصة بعد الوقائع التي تفصح نفسها من رداءة جودة الأعمال بالمدينة، والصور المتداولة في مواقع التواصل الاجتماعي تبين لنا بأن هناك مشكل، فالجميع عاين الثقب الذي وقع على مستوى شارع محمد الخامس، نفس الشيء بالنسبة لبنسركا، إضافة الى أغطية البالوعات المكسرة في الشوارع، وبين شارع الكرسيفي و الفراي توجد تذبذبات في سير السيارات، هناك عديد من المشاكل، وأنا بدوري أضف صوتي وأضيف إلى ما قاله الدكتور باكيري وهو أننا في هذه اللحظة اول شيء يجب ربط المسؤولية بالمحاسبة ثانيا يجب أن نقف للحظة ونقوم بتقييم للمرحلة لمعرفة من له ومن عليه وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا افتح اللائحة الثانية الكلمة للسيد عبد الله فارس

السيد عبد الله فارس:

السلام عليكم مجددا، السيد الرئيس بالنسبة لهذه الإشكالية السيد الرئيس التي تعرفها مجموعة من المشاريع هو راجع بالأساس لعدم التفكير في نمط التدبير، فإذا تأخرنا في التدبير تبقى إشكالية التسلم واردة من صاحب المشروع الذي يقوم بإنجاز المشروع والتسليم النهائي ليدبر، بالتالي وعلى ما أظن ستبقى هذه العملية التي أنجزت اليوم على مستوى باب المرسى تستوجب إستباقية في تدبير المشاريع قبل تسلمها وإلا فهي ستخضع للتلف، لأن عند الإنتهاء من أي مشروع يبقى متوقف والمواطنون يرغبون في الإستفادة منه ولا يوجد من يتجاوب معهم، لأن الشركة المقاوله بمعيرة العمال والحراسة تغادر مكان المشروع ليخضع المشروع في نهاية الأمر لما وقع بحي تدارت وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

الكلمة للسيد الصادق ماء العينين

السيد الصادق ماء العينين:

شكرا مجدداً، كما قلت أن هذه الشركة ستتحول من سوس ماسة تهيئة الى سوس ماسة تهيئة، لأن الأشغال المنجزة تبقى دون المستوى لحد الساعة ولا ترقى الى مستوى تطلعاتنا، هناك عيوب سبق وأن ذكرتها وهناك عيوب أخرى اذا اردتم ذكرها سنقوم بذلك، لنعود لموضوع الحفرة قبل أن نقوم بردمها يجب أن ننجز دراسة لكي لا يتكرر المشكل، و ما وقع الان أن هؤلاء الأشخاص قاموا بردم الحفرة وكأنهم يخفون معالم الجريمة، اذن يجب احترام المواطن وربط التواصل معهم لمعرفة الحقائق وأين وصل التحقيق، ويجب ترتيب المسؤوليات وليس عيباً فهذا مال عام ولأن الإصلاحات التي سيتم القيام بها ستأخذ من المال العام، وهذا يعتبر تبذير، فانيا بالنسبة لقاعة العروض بالمدرسة الوطنية، سبق وأن وعدتمونا بأن تسمية محمد جمال الذرة لن تتغير لذلك يجب ان يبقى هذا الاسم.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا تفضل السيد خالد القائيدي

السيد خالد القائيدي:

هذا في إطار التوازن مع "la sasma" كما نتذكر بأن هناك حفرة هنا وهناك فيجب الانغفل كذلك بأن شركة "la sasma" لا ساسما انجزت أغلبية المشاريع بمدينة أكادير، فهناك كيلومترات وهكتارات وبنيات ومرافق والحمد لله كلها جيدة ونعطي مثال لساكنة اكادير "لبارو شرق غرب" Barreau Est-ouest الذي يبتدا من "صونابا" وينتهي خارج مدينة اكادير، فما رأينا في هذا المنجز بحداثته وملاعبه وإنارته؟ فهو ممتاز، وبالتالي فهناك عمل كبير وجيد، وإذا لوحظ وجود خلل بسيط في مكان ما فيمكن تداركه، وعلى ما أذكر أن أحد المواطنين قام بإضرام النار بملعب القرب "باساكا" وأنتم تتذكرون هذه الحادثة، وهو كما أقول بعض من المواطنين تحمل المسؤولية، وبالتالي كيف سيخضع هذا المواطن للتأطير وكيف سيتم التعامل معه، فقد أشعل النار باستعمال سائل قابل للاشتعال "الدوليو".

السيد مصطفى بودركة:

أولاً، شكرا على جميع التدخلات، وتهنئة لسوس ماسة تهيئة، وهنينا لنا بهذه الشركة وهنينا لنا بأطرها الذين يشتغلون ليل نهار، وتقبيم هذه الشركة وهذه الأشغال قام به مواطنو مدينة اكادير، وكلهم فرحين إلا قلة قليلة، كما ساهم فيه كذلك زوار المدينة ومستثمرين وسياح مدينة اكادير، لأن هذه الأرقام التي نتحدث عنها والتي ذكرها السيد البشير بن حماد هي كما نقول ثمرة هذا العمل الذي ساهم فيه الجميع، ويعد عملاً كبيراً وبالفعل تشوبه بعض النواقص، ولكن أين يوجد المشكل؟ فالיום الذي نقوم بالاتصال بشركة سوس ماسة تهيئة ونخبرها بأن هناك بركة مائية بأحد الملاعب بسبب تهاطل الأمطار، فما الذي تقوم به؟ فهي تتصل في الحين بالشركة التي تقوم بغلق الملعب وتشرع في إعادة الأشغال وإصلاح الأضرار، واليوم الذي سينعدم فيه هذا التفاعل وقتها لكم الحق في القول... وسأقول لكم قول آخر، نحن هنا ندافع عن المال العام وندافع عن توجهات المجلس وندافع عن قراراتكم وندافع عن الحق مع سوس ماسة تهيئة، لأن هناك تحامل كبير عليها، وقمنا بموافاتكم بتقارير المجالس الإدارية، وأخبرناكم عن أرباحها في السنة الماضية والتي بلغت 50 مليون درهم وعندما يعقد المجلس الإداري مرة أخرى سنعرض عليكم تقارير الشركات الأخرى بأكملها، وفي اليوم الذي تهاطلت به الأمطار، قام بعض المواطنين بالتقاط صور لمدارة بشارع الحسن الثاني والمتواجدة بالقرب من نادي "التنس" لأن مياه الأمطار تجمعت هناك، فاستقلت سيارتي واتجهت صوب ذلك المكان لمعاينة الحالة و معرفة ما الذي وقع؟ وفي الأخير اتضح لنا أن الأمر يتعلق باختناق في أحد مجاري المياه بتلك المدارة، فحضرت شركة "RAMSA" رامسا وقامت بالازم وحل المشكل، وهذه المشاكل يمكن أن تقع في أي وقت وحين، لنعود الى موضوع الحفرة، فقد تم الإبلاغ عنها حوالي الساعة الثانية إلا الربع وحوالي الساعة الثانية والربع كنا متواجدين بعين المكان، وهنا أحبي جميع المصالح على تفاعلها وتجدد الجميع من سلطات وجماعة وشركة التنمية المحلية SDL والشركة الجهوية متعددة الخدمات SRM وأشكر السيد المودن، والجميع كان حاضرا لمعرفة ما الذي وقع، وسأقول لكم أمراً في حق الذين يريدون تحميل المسؤولية لشخص ما، واطلعكم بأنه تم إنجاز تقرير في الموضوع وخرجت الساكنة لتعرف على ماذا وقع، واتضح أن السبب راجع الى رابط للصرف الصحي يمر تحت الأرض عن عمق 9 أمتار ويمثل أصل المشكل وبعد البحث اتضح أنه أنجز منذ تسعينات القرن الماضي أي ما يقارب 30 سنة، والمشكل الذي وقع أن ذلك يعزى الى تآكل قنوات الصرف الصحي ولا يمكن لي تحميل المسؤولية للشركة التي قامت بإنجازه منذ 30 سنة، بحيث لو كان هناك عيب لاتضح منذ السنوات الأولى من الإنجاز، ومثل هذه المشاكل فهي تقع في جميع دول العالم ومن المحتمل أن يقع مثل هذا الأمر في أي وقت وفي أي مكان ما، وخصوصية هذه القناة انها تمر بشارع كبير ورئيسي، وبخصوص هذا الأمر يجب اولاً أن نفرح لعدم وقوع حوادث مميتة، كما افيد ان تلك الطريق تعبرها السيارات في كل ثانية فكيف لم تقع ولو سيارة هناك و لهذا يجب ان نحمد الله ونشكره، لقد حضر المسؤولون عن الشركة الجهوية متعددة الخدمات SRM وطرحنا أنا ايضا نفس السؤال لماذا تقومون بردم الحفرة؟ وأجاب المهندسون بأن الطريقة الوحيدة للإصلاح تستوجب الردم، فهل سنناقش المهندسين والتقنيين والأشخاص الذين يتقنون هذا المجال ولنمنعهم الا يقوموا بالردم، بالعكس هم سيردمون و الى ان تستقر الحالة ويتم العثور على القنوات المتضررة، وبالنسبة للقنوات الجديدة التي سيتم استخدامها لاستبدال الانابيب التالفة هي قادمة من مدينة مراكش وبدأ تسليمها، والجميع اشتغل ليل نهار، لكن المشكل هو في عدم التفاعل، وإلا فنحن نترقب الأخطاء من أي شخص - على سبأ نعلقو شي واحد خصنا غير لي طاح- أنتم الذين تحدثون عن التهيئة التي أنجزتها سوس ماسة بالطريق الوطنية فمجال اشتغال هذه الشركة يقتصر على أول نصف متر المتعلقة بطبقة "TOUFNAN" و "COMPACTAGE" و "GOUDRON" وأتمنى لو ذهبت الى هناك وشاهدتم الطبقة المنهارة من الحفرة وستعينون طبقة GOUDRON وطبقة TOUFNAN "التفنة" وهل تم احترام المعايير المعمول بها، أما

سوس ماسة تهيئة حينما انجزت تلك الطريق فهي لم تبحث بتسعة أمتار تحت الأرض عن حالة تلك القنوات وهذا الامر ليس من مسؤوليتها، ومن هنا احبب السيد جيلو وفريقه لتحملهم المسؤولية وعند وقوع اي خطأ يعاودون الأشغال ويعترفون بأنهم أخطأوا، ونحن نعيش هذا عن قرب، فهل أنتم تريدون أن نعاود الكذب، اسمحوا لي فهذا ليس من أخلاقنا وشيئنا، أما كيف تمت برمجة هذه المشاريع؟ تمت مشاريع تضيفتها سوس ماسة تهيئة، وأوافيكم بأمثلة بسيطة، فالقاعة التي تحدثتم عنها -محمد جمال الذرة- نجد ان سوس ماسة تهيئة هي من أشرف على الأشغال في هذا المركب، اذن يجب أن نتركهم ليتموا عملهم، وحينما نقوم بتسليمهم ملاعب المنتزه بتكوين، لماذا؟ لأنهم يقومون حاليا بالأشغال في الطريق الوطنية، وبما أنهم يتواجدون بالمكان عينه فليتموا ذلك الجزء المتبقي، كما سلمناهم مركب تليلا وادرار لماذا؟ وهنا أوضح لك السيد فارس لأن مركب تليلا ومركب ادرار أدرجوا ضمن اتفاقية 700 مليون درهم، وأن الأشغال سوف تبدأ قريبا إن شاء الله، والتهيئة شاملة وهناك مجموعة من الأحياء مندرجة ضمن هذه الإتفاقية لن نذكرهم هنا، ولأن تحملاتهم المالية قد رصدت، ماذا منحناهم أيضا؟ هناك أيضا إحداث قاعة مغطاة، لماذا؟ لأن لديهم خبرة في القاعات المغطاة، نجد أن القاعة المغطاة بالحي الحسني وقاعة المغطاة مدانيب و القاعة المغطاة انزا العليا فسيتم تسلمهم لها في الأيام القليلة المقبلة، اذن فهذه المشاريع قد تمت بمقاربة تشاركية مع القسم التقني للجماعة، فنحن نحدد المشاريع التي يمكن لموظفين الجماعة القيام بها، والمشاريع التي يمكن لسوس ماسة تهيئة توليها وكان هناك توافق والحمد لله الأمور تسير على احسن ما يرام، بالنسبة للمشاريع، وأنا هنا لا انقص من كفاءة القسم التقني والمشاريع التي تقوم بها شركات أخرى او القسم التقني التابع للجماعة لا تشوبها شوائب، فهو عمل انساني و من قام به ما هو الا بشر، وهنا لم أفهم لماذا نجد هذا التحامل؟ ودائما لا ننظر الى الجزء الفارغ ونبخس عمل الآخرين وأن هناك نية اخفاق وافشال الناجحين، بالنسبة لملاعب القرب توقفنا عند بعض الأمور التي لا تروق الى مستوى تطلعاتنا وبما فيهم أعمدة كرة السلة والتي نجدها في جميع الملاعب القرب مخربة، وقلنا أنه يجب تغييرها، ولا يهمننا الجانب الجمالي، لأن أعمدة كرة السلة الحالية معمولة من plexiglas زجاج بلكسي وهي معرضة للكسر بمجرد ان يمسهك ويتشبث بها اللاعبون، و طلبنا منهم ان تكون الاعمدة قوية ومتينة و الجميع يشتغل ويتجاوب ويعمل ليل نهار، ونأتي نحن - و من المفترض أننا نعتبرهم ادراج الجماعة- ونقوم بالتمادي في إحباط عزيمتهم. نمر بالتصويت على النقطة رقم احدى عشر.

السيد عبد العزيز السلامي:

السيد الرئيس هذا ليس احباط ويجب تصحيح المغالطات

السيد مصطفى بودركة:

الدراسة والمصادقة على اتفاقية الاشراف المنتدب مع شركة التنمية المحلية سوس ماسة تهيئة لتهيئة مجموعة من مشاريع مدينة اكادير.

الموافقون:

السيد خالد القائدي:

- الموافقون : 31
- المعارضون : 03 السيدة سناء فوزي-السيد عبد العزيز السلامي-الصادق ماء العينين
- الممتنعون: لا أحد.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

مقرر عدد 2025/31 بتاريخ 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025

**المتعلق بالدراسة والمصادقة على اتفاقية الإشراف المنتدب مع شركة التنمية المحلية
سوس ماسة تهيئة لتهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير.**

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025 في جلستها الوحيدة، وذلك يوم الخميس 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة صباحا، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية الإشراف المنتدب مع شركة التنمية المحلية سوس ماسة تهيئة لتهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير.

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، والتي أسفرت على ما يلي:

61 :	عدد الأعضاء المزاولين مهامهم
49 :	عدد الأعضاء الحاضرين
27 :	عدد الأصوات المعبر عنها
24 : وهم السيدات والسادة :	عدد الأعضاء الموافقين

-الحسين ابدرار	-عبد الله بولغمير	-عبد الغني بوعيشي	-محمد أكرنان	-البشير بنحماد	-مصطفى بودرفة
-هشام عائش	-سناء بوحامدي	-خالد القائدي	-زهرة المنشودي	-محمد باكري	-الحبيب اغريس
-صباح مبروك	-الحسن المساري	-هشام خلاف	-بوبكر ايت بيه	-جمال العزيز	-صباح رابس
-عادل البار	-العربي لعباد	-بوجمعة ميري	-سكينة وردة العلوي	-محمد سعيد سالمي	-عبد الله بنشيك

عدد الأعضاء المعارضين: 03 وهم السادة: *عبد العزيز السلاحي *سناء فوزي *ماء العينين الصادق.

عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: لا احد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية أعضائه الحاضرين على اتفاقية الإشراف المنتدب مع شركة التنمية المحلية سوس ماسة تهيئة لتهيئة مجموعة من مشاريع مدينة أكادير. الواردة بعده:

اتفاقية شراكة من أجل تمويل وإنجاز برنامج عمل جماعة أكادير لسنة 2025، من طرف شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

- استحضارا للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى تطوير النسيج الحضري لمدن المملكة بشكله المتناسق والمتوازن، الارتقاء بها إلى مستوى تطلعات ساكنتها.
- وفي إطار تفعيل السياسة الحكومية المتعلقة بسياسة المدينة والقائمة على مقاربة أفقية تكفل التلقائية تدخلات قطاعات متعددة، والهادفة إلى ضمان نمو منسجم ومتناسق للمراكز الحضرية التي تعرف تطورا سريعا وضغطا اجتماعيا وخصوصا على مستويات متعددة؛
- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 84-15-1 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ (2015/07/07) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم؛
- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 85-15-1 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ (2015/07/07) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.92.31 الصادر في 15 ذي الحجة 1412 هـ (1992/06/17) بتنفيذ القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير؛
- بناء على المرسوم رقم 2.16.301 الصادر في 23 رمضان 1437 (29 يونيو 2016) بتحديد مسطرة إعداد برنامج عمل الجماعة وتبنيه وتحسينه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور لإعداده؛
- وبناء على قرار السيد وزير الداخلية الصادر في 29 نونبر 2019 بشأن التأشير على النظام الأساسي لشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة؛
- وبناء على قانون الصفقات العمومية لشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة، المصادق عليه بتاريخ 14 فبراير 2020؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 660.24، الصادر في 24 من شعبان 144، الموافق ل 05 مارس 2024، القاضي بتحديد شروط وأشكال الاتفاقيات المتعلقة بالأعمال المزمع إنجازها لحساب الجماعات الترابية من لدن الأشخاص الاعتبارية الخاضعة للقانون العام التابعة لها، أو شركات التنمية الجهوية أو شركات التنمية المحلية، والذي يحدد الأجرة المستحقة لشركات التنمية المحلية وكيفية أدائها؛
- بناء على مراسلة وزير الداخلية بتاريخ 24 شتنبر 2024، حول الاتفاقيات المتعلقة بالأعمال المزمع إنجازها لحساب الجماعات الترابية من لدن الأشخاص الاعتبارية الخاضعة للقانون العام التابعة لها أو شركات التنمية الجهوية أو شركات التنمية المحلية؛
- وتعزيزاً لألية الشراكة التعاقدية الرامية إلى تكثيف التعاون وتفعيله مع مختلف الفاعلين والمتدخلين وتوظيف مواردهم ووسائلهم لتحقيق التنمية الاجتماعية المستدامة وفق أهداف نوعية وكمية مدروسة؛
- وبناء على مصادقة المجلس الجماعي لأكادير على هذه الاتفاقية خلال دورة الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025.
- وبناء على رغبة الأطراف المتعاقدة كل حسب اختصاصاته للمساهمة في تمويل وإنجاز مجموعة من مشاريع جماعة أكادير من طرف شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

تم الاتفاق بين:

❖ ولاية جهة سوس ماسة؛

❖ مجلس جماعة أكادير؛

❖ وشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة.

على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع وأهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد وتنظيم إطار وشروط تفويض الإشراف المنتدب لشركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة، من أجل إنجاز مجموعة من المشاريع بمدينة أكادير لفائدة جماعة أكادير.

المادة الثانية: الوعاء العقاري للمشاريع

تنجز المشاريع المدرجة في إطار هذه الاتفاقية، بمدينة أكادير، وستقوم جماعة أكادير، بالإجراءات اللازمة من أجل تعبئة العقارات اللازمة ووضعها رهن إشارة شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة من أجل إنجازها، وذلك بصفتها صاحب المشروع المنتدب.

المادة الثالثة: مكونات مشاريع الاتفاقية

تتولى شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة، الإشراف المنتدب على إنجاز مجموعة من المشاريع بمدينة أكادير، وهي كالتالي:

- 1- إعادة تأهيل الفضاء الرياضي والترفيهي الزيتون؛
- 2- بناء قاعة مغطاة بالحي المحمدي؛
- 3- تهيئة الفضاء الرياضي والترفيهي أدرار؛
- 4- تجهيز قاعة العروض بالمدرسة الوطنية للفنون الجميلة؛
- 5- إعادة تأهيل القصر البلدي؛
- 6- تهيئة وإعادة تأهيل بعض حدائق الأحياء؛
- 7- تجهيز مرابيد المدينة؛
- 8- تهيئة الأحياء ناقصة التجهيز بسفوح الجبال (إدماج 50 منزل بحي ايت تاووكت)؛
- 9- تهيئة الطرق الحضرية، بحي فونتي صونابا.

المادة الرابعة: صاحب المشروع وصاحب المشروع المنتدب

تعتبر جماعة أكادير صاحب المشروع وتلتدب شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة كصاحب مشروع منتدب، يعهد إليها القيام بجميع العمليات اللازمة لإنجاز المشاريع، طبقا للمادة الثالثة أعلاه.

المادة الخامسة: التكلفة الإجمالية للمشاريع

لتنفيذ هاته المشاريع، وبلوغ الأهداف المسطرة، يرصد لها غلاف مالي، يقدر باثنان وسبعون مليون وسبعة مائة ألف درهم، دون احتساب مصاريف توفير الأوعية العقارية، ويشمل هذا الغلاف، كل المصاريف المتعلقة بالدراسات والأشغال بما في ذلك مستحقات الرخص الإدارية والربط بالشبكات التقنية وكذا مستحقات الإشراف المنتدب.

سيتم تمويل التكلفة الإجمالية اللازمة لتنفيذ المشاريع من طرف جماعة أكادير. وتتوزع كلفة البرنامج حسب المشاريع، كما يلي:

المشاريع	الكلفة (بالدرهم)
إعادة تأهيل الفضاء الرياضي والترفيهي الزيتون	8 000 000.00
بناء قاعة مغطاة بالحي المحمدي	11 000 000.00
تهيئة الفضاء الرياضي والترفيهي أدرار	3 200 000.00
تجهيز قاعة العروض بالمدرسة الوطنية للفنون الجميلة	3 500 000 .00
إعادة تأهيل القصر البلدي	10 000 000.00
تهيئة وإعادة تأهيل حدائق الأحياء	9 500 000.00
تجهيز مرابد المدينة	3 000 000.00
تهيئة الأحياء الناقصة التجهيز (50 منزل بحي ايت تاووكت)	4 500 000.00
تهيئة الطرق الحضرية، حي فونتي صونابا	20 000 000.00
المجموع	72 700 000.00

ويمكن أن تكون هذه التركيبة المالية موضوع تعديل، بناء على اقتراح الأطراف المعنية وبعد موافقة لجنة الإشراف والتتبع، وذلك في الحالات التالية:

- في حالة تجاوز التكلفة التقديرية للمشاريع، تلتزم جماعة أكادير بتمويل هذه الزيادة عبر تخصيص اعتمادات إضافية؛
- في حالة وجود فائض في التكلفة الإجمالية للمشاريع. يمكن تحويل بعض الاعتمادات المالية من مشروع إلى آخر بعد موافقة رئيس جماعة أكادير.

المادة السادسة: تكاليف تدخل صاحب المشروع المنتدب:

لتنفيذ هاته المشاريع وفق الجدولة الزمنية المحددة، يعهد لشركة التنمية المحلية، أكادير سوس ماسة تهيئة، بإنجاز الأشغال موضوع هذه الاتفاقية، كصاحب مشروع منتدب، مقابل نسبة مئوية قدرها أربعة في المئة (4%) من التكلفة الإجمالية، ويتم زيادة الضريبة على القيمة المضافة طبقا للقوانين الجاري بها العمل، كما يتم استخلاص مستحقات صاحب المشروع المنتدب، موازاة مع أداء المستحقات الناجمة عن تنفيذ المشاريع.

تحول الاعتمادات المالية السنوية لفائدة شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة بالحساب البنكي رقم: 310010100102670537980141 المفتوح لدى الخزينة العامة للمملكة.

المادة السابعة: التزامات الشركاء

تحدد التزامات الشركاء كما يلي:

• التزامات ولاية جهة سوس ماسة:

- التنسيق بين جميع المتدخلين والسهر على ضمان كافة الرخص الإدارية والتسهيلات المسطرية والمواكبة في تعبئة العقارات اللازمة من أجل تنفيذ هذه الاتفاقية؛
- المساهمة في تعبئة شركاء آخرين، والعمل على تيسير انخراطهم لإنجاز مختلف العمليات المبرمجة بموجب هذه الاتفاقية؛
- الإشراف على تتبع عمليتي تنفيذ وتقييم البرنامج في كافة مراحله عبر رئاسة لجنة التتبع والتنسيق.

• التزامات جماعة أكادير:

- توفير الأوعية العقارية اللازمة لإنجاز المشاريع ووضعها رهن إشارة شركة التنمية المحلية، أكادير سوس ماسة تهيئة، خالية من كل تكليف أو أي حق لفائدة الغير؛
- رصد الاعتمادات المالية الضرورية والكافية لتمويل أشغال المشاريع بمجرد توقيع الاتفاقية من قبل الأطراف المتعاقدة والتأشير عليها؛
- توفير الرخص وكل المساطر الإدارية المتعلقة بإنجاز المشاريع وتسريع الحصول عليها؛
- مواكبة تنزيل مقتضيات هذه الاتفاقية لضمان حسن سير المشاريع؛
- إخلاء الأماكن التي ستنجز فيها الأشغال والسهر على تسوية كل نزاع يهم الجانب العقاري للمشروع؛
- تأطير الساكنة المعنية من أجل الانخراط الفعلي في إنجاز المشاريع؛
- التسلم المؤقت والنهائي للمشاريع موضوع هذه الاتفاقية؛
- التوقيع على محاضر استلام المنشآت وذلك حسب المساطر الجاري بها العمل؛
- تسيير واستغلال المشاريع بعد استلامها؛
- المشاركة في تتبع عمليتي تنفيذ وتقييم المشاريع في كافة المراحل، عبر المشاركة في لجنة التتبع والتقييم.

• التزامات شركة التنمية المحلية سوس ماسة تهيئة:

تلتزم شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة بصفتها صاحب المشروع المنتدب بما يلي:

- إنجاز الدراسات الضرورية المتعلقة بتنفيذ المشاريع؛
- إنجاز المشاريع المنصوص عليها في المادة 3 المدرجة أعلاه بصفتها صاحب المشروع المنتدب؛
- التتبع والتنسيق التقني للأشغال بالتعاون مع المشرفين على الأشغال: مكاتب الدراسات المعمارية والتقنية؛ مهندسو المناظر الطبيعية، المهندسون الطوبوغرافيون، المختبرات، وكل المتدخلين بالمشروع
- إبرام الصفقات والطلبات العمومية والعقود المتعلقة بالخدمات اللازمة طبقا لمقتضيات قانون الصفقات العمومية لشركة أكادير سوس ماسة تهيئة؛
- إعداد تقارير دورية حول التقدم المادي والمالي للمشاريع وعرضه على صاحب المشروع؛
- تتبع واستلام الأشغال وإعداد التقارير المتعلقة بإنجاز الأشغال؛
- إعداد تقرير إنهاء تنفيذ الصفقات؛
- إعداد محاضر التسليم لصاحب المشروع؛
- وضع رهن إشارة صاحب المشروع جميع الملفات التقنية المتعلقة بالمشاريع موضوع هذه الاتفاقية.
- تولي كتابة لجنة التتبع والتقييم.

المادة الثامنة: مدة إنجاز المشاريع

يتم إنجاز مكونات البرنامج خلال الفترة الممتدة من سنة 2025 إلى سنة 2026، قابلة للتمديد بصفة تلقائية، إلى حين إنجاز جميع مكوناته.

المادة التاسعة: إبرام الصفقات والعقود

يتم إبرام العقود، الصفقات والطلبات العمومية الخاصة بالمشروع موضوع الاتفاقية، من طرف صاحب المشروع المنتدب طبقا لنظام قانون الصفقات الخاص بشركة أكادير سوس ماسة تهيئة.

المادة العاشرة: لجنة التتبع والتقييم

تحدث لجنة للتتبع والتقييم يرأسها السيد والي جهة سوس ماسة، أو من يمثله، وتضم في عضويتها كل أطراف الاتفاقية، كما يمكن أن تضم في عضويتها كل شخص يمكن أن يفيد في عملها، وتعهد إليها المهام التالية:

- دراسة تصاميم الهندسة والتهيئة الخاصة ببناء وتجهيز هاته المشاريع واعتمادها؛
- السهر على تتبع تنفيذ بنود الاتفاقية؛
- دراسة واعتماد التقارير الدورية حول تقدم الأشغال؛
- عقد اجتماعات تحسيسية مع كافة المهنيين والفاعلين من أجل إنجاز المشاريع؛

- اقتراح الحلول الناجمة للصعوبات التي يمكن أن تطرأ أثناء إنجاز الأشغال؛
 - تحديد شروط أي تجديد كلي أو جزئي لهذه الاتفاقية.
 - حل النزاعات والاكراهات التي قد تعترض إنجاز المشاريع.
- تجتمع هذه اللجنة مرتين في السنة بدعوة من رئيسها، أو كلما دعت الضرورة إلى ذلك أو بدعوة من أحد الأطراف، ويمكن أن تستدعي كل شخص ترى في حضوره إغناء لأشغالها بحكم تجربته وخبرته.

المادة الحادية عشر: سريان مفعول الاتفاقية

يتم العمل بهذه الاتفاقية إلى غاية:

- التسليم النهائي للمشاريع؛
 - تسوية جميع الجوانب التقنية والمالية والإدارية والمسطرة المرتبطة بتنفيذ المشاريع.
- ويمكن تمديد العمل بها لفترة أطول باتفاق بين أطرافها. وتتم مراجعة الاتفاقية إما على شكل إبرام اتفاق جديد مكتوب يلغي ويقوم مقام هذه الاتفاقية أو في شكل ملحق بها يخضع لنفس مسطرة إبرامها.

المادة الثانية عشر: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل أو تغيير بنود هذه الاتفاقية كلما دعت الضرورة إلى ذلك عبر ملحق تعديلي يخضع لنفس مسطرة إبرامها.

المادة الثالثة عشر: فض النزاعات

تحال النزاعات الناتجة عن تأويل أو تنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية على السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير إداوتنان، لدراستها وإيجاد الحلول الملائمة لها في إطار التراضي والتسوية الودية، وفي حالة تعذر ذلك يعرض النزاع إذ ذاك على الجهات المختصة.

المادة الرابعة عشر: توقيع الاتفاقية

يتم توقيع هذه الاتفاقية في أربعة (04) نسخ أصلية.

وحرر بأكادير في:

التوقيعات:

جماعة أكادير	ولاية جهة سوس ماسة
شركة التنمية المحلية أكادير سوس ماسة تهيئة	

كاتب المجلس
كاتب المجلس الجماعي
لأكادير
بمضاء خالد القندي

رئيس الجلسة
النائب الأول للرئيس
امضاء: مصطفى بودركة

النقطة الخامسة: الدراسة والمصادقة على تعديل القرار الجبائي.

العرض

السيد مصطفى بودركة:

نمر الى النقطة الموالية الدراسة والمصادقة على تعديل القرار الجبائي، اعطي الكلمة للسيد جمال العزيز رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات والتعمير والرقمنة وسياسة المدينة الذكية لقراءة التقرير.

السيد جمال العزيز:

شكرا السيد الرئيس، يتعلق الأمر بالدراسة والمصادقة على تعديل القرار الجبائي الذي يأتي إدراجه استجابة للتطورات والتغيرات التي ستطرأ على شاطئ أكادير في مجال الأنشطة فوق الرمال من إشغالات وفق تصميم استعمال وتدبير الشواطئ، ومن دواعي الإدراج كذلك إضافة الى تنزيل مقتضيات المادة 94 من القانون التنظيمي، مقتضيات القانون رقم 47.06 المتعلق بجماليات الجماعات الترابية، مقتضيات القانون 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والاتاوى المستحقة لفائدة الجماعات، فقد عمد المجلس الى اقتراح ادراج ملحق القرار مستمر العمل المتمم والمغير للقرار الجبائي رقم 481 لشهر فبراير 2023 لمدارسته وتحليل عناصره، وفي هذا السياق، فإن اللجنة أثارت تعميق النقاش بشأن الفصول الثلاثة من الملحق وخاصة منتج الأملاك الجماعية وما يتعلق منها بالرسم المفروض على احتلال الأملاك الجماعية مؤقتا لأغراض تجارية، صناعية أو مهنية، حيث استمعت في هذا الصدد الى تدخلات السادة نواب رئيس المجلس المكلفين بالقطاع الذين استرسلوا في توضيح ملامح التعديل أو الإضافة المسجلة وهي وضع المظلات والأسرة للاسترخاء المخصصة للمؤسسات السياحية دون احتساب التسعيرة بطريقة تصاعدية مرتبطة بالأشطر بسعر محدد في مبلغ 250 درهم للمتر المربع كم هو مفصل في الجدولة الخاصة بالتعديل المقترح. وبعد، تبسيط أهداف الملحق التعديلي، تم تسجيل تساؤلات وملاحظات نوردها كالآتي:

- التساؤل عن مفهوم الخواص في نوع الأشغال المضمنة في الملحق خاصة وضع المظلات من طرف الخواص.
- اقتراح سحب عبارة فما فوق في الأمتار المحددة باعتباره غير محدد المساحة.
- تسجيل غموض في التعديل المقترح لوجود تعديلات أخرى لم يتضح معها التعديل المقصود.

وفي محور الردود أجمل السادة نواب رئيس المجلس في أن المقصود بالتعديل هو تعديل وحيد يتعلق بوضع المظلات والأسرة للاسترخاء المخصصة للمؤسسات السياحية دون احتساب التسعيرة بطريقة تصاعدية مرتبطة بالأشطر، وبخصوص القضايا الأخرى المثارة، فهناك لجنة مشكلة خصيصا للتعامل مع جميع إشكاليات الشاطئ. وفي الختام وافقت اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين على النقطة شكرا.

المناقشة

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، افتح اللائحة الاولى

السيد محمد باكيري:

إذا سمحتم أريد نقطة نظام، من خلالها أريد توضيحا على إثره سنبنني النقاش، حيث جاء في كلام السيد رئيس اللجنة ان النقطة الوحيدة هي وضع المظلات والأسرة للاسترخاء ولكن النقط المتبقية فيها تعديلات، فهل هي غير معنية بهذا النقاش.

السيد مصطفى بودركة:

النقط الأخرى لا تشملها تعديلات.

السيد محمد باكري:

لا فقط هناك نقط اخرى وارده هنا.

السيد مصطفى بودركة:

فقط تسرب خطأ الى الوثيقة كونها تتضمن نفس التعريف الموجودة في النقط الاخرى.

السيد محمد باكري:

إذن لا بأس.

السيد مصطفى بودركة:

اذن، اللائحة الاولى

السيد ماء العينين الصادق:

ماذا يقصد بالنقطة ؟

السيد مصطفى بودركة:

نقطة تعديل القرار الجبائي

السيد ماء العينين الصادق:

لكي نفهم هناك تعديل وحيد

السيد مصطفى بودركة:

وحيد

السيد ماء العينين الصادق:

هو وضع المظلات من طرف الخواص.

السيد مصطفى بودركة:

المتعلقة بالفنادق التي كانت بمبلغ 250 درهم وتمر من 45 درهم الى 60 درهم وهي الوحيدة.

اللائحة الأولى، تفضل السيد الصادق ماء العينين

السيد ماء العينين الصادق:

قبل البدء في مناقشة النقطة المتعلقة بتعديل القرار الجبائي، لابد من الرجوع الى النقطة السابقة نظرا لعدم وجود إمكانية التعقيب على الردود، أولا نحن لا نقوم بإحباط أي شخص، شخصا لا أعرف اسم جيبيلو ولا أي شخص آخر، اسمها شركة سوس ماسة تهيئة، السيد الرئيس، ضمينا أنت تعترف أن هناك مجموعة من الهفوات ومجموعة من الإختلالات في أشغال الشركة، ونحن بهذا العمل نعتبر أنفسنا جزءا منها عندما تقول اذا وجد هناك مشكل في أي ملعب يغلقونه و يعيدون إصلاحه، يعني ان هناك اختلال واعيد إصلاحه، وهذا اعتراف ضمني، فعندما تقول بانهم قاموا بتثبيت أعمدة وخاصة في ملاعب كرة السلة بجودة ناقصة و يقال لهم بضرورة تثبيت أعمدة بجودة عالية ومدرعة blindés، فهذا اختلال في جودة الأشغال، أنتم تعترفون بهذه الأشياء وتدافعون عنه فلا يجب ان تكونوا محامي الشيطان، تحدثوا مع ذواتكم، (انقطاع الصوت) و اذا كنا نقوم بعملية جرد الاختلالات، اعترفوا بان هناك اختلالات، لأنه اذا كان الإنجاز انجاز بشر فهو معرض للاختلالات وليس هنا أن ندافع الى ما لا نهاية عن شركة معينة كوننا سبق أن التزمنا معها ندافع (انقطاع الصوت) ، على أي يجب ان يكون هناك تتبعا للأشغال، وعندما نتحدث عن الإختلالات فنحن

نقوم برصدها، وأنا مستعد للخروج مع أي منكم فنحن أبناء أكادير ونقوم بجولات في مدينة أكادير، و نقوم بمعاينة مباشرة هذه الاختلالات التي نعاينها، فنحن عندما نتحدث فقط عن الجرد، فهناك الكثير وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

الكلمة للسيد محمد باكري

السيد محمد باكري:

كان جيدا عندما قمت بتنويرنا في النقاش السابق أنه تم إعداد محضر، اذن كل جهة تتحمل مسؤوليتها في مضامين قرارات المحضر، جاء في الديباجة ان موضوع التعديل السابق في القرار الجبائي كان بمشاورات أولية مع الجمعية الجهوية للسياحة AIH وموضوع المراجعة أيضا جاء بعزم من الوحدات السياحية ، ما فهم من ذلك أن هناك مشاورات وتم الاتفاق بعدها قمنا بمراجعة، وهنا من الأفضل أن يتم إعطاء توضيح في هذه النقطة، هل المقصود أن هناك مشاورات أم تم الاتفاق لأن الفارق كبير ما بين 250 درهم الى 45 درهم ومن 250 درهم الى 60 درهم فالفارق كبير جدا يمكن ان يصل مضاعفة المبلغ تقريبا الى اربع مرات أو أكثر، انا لست مع فكرة اعتماد طريقة تصاعدية بل مع فكرة standardise معيارية لماذا؟ لأن هناك فنادق مطلة على البحر وهناك فنادق بعيدة، والفنادق البعيدة أغلبها صغيرة، عندما نقوم بتحديد تسعيرتها في 60 درهم ليس مثل تحديد تسعيرتها في 45 درهم، والفنادق البعيدة أولا قدر لها ان تكون بعيدة زد على ذلك وجود مصاريف تنقل السياح باعتبارها مصاريف إضافية، والفنادق القريبة فهي تستفيد من عدد من الإمتيازات الموجودة في الشاطئ دون الدخول في التفاصيل، وبالتالي، من الأفضل ان نتفق على صيغة موحدة ترضي الجميع سواء الفنادق الكبيرة أو الفنادق الصغيرة محاولة منا لحل هذا الإشكال، بالإضافة الى إيجابية ثانية أخرى وهي أننا سنتفادى مجموعة من إشكالية الاختلالات التي يمكن الاصطدام بها اثناء مراقبة تلك المساحات، لان هناك فرق بين هذه المساحات ولا يمكن الحسم في مساحة 400 متر و 401 فمن الممكن أن نتوفر فقط على 401 متر ونحتسب 400 الى غير ذلك، والفكرة مفهومة لديك السيد الرئيس، وبالتالي، اذا قمنا بتوحيد المبلغ يمكن ان نتفادى الإشكالات التي تطرح في هذا المجال، نقطة أخرى وهي تكرار ورود تعديلات القرار الجبائي في كل دورة، فليس ببعيد قمنا بإدراجه في شهر أكتوبر الماضي، وقد سبق لنا أن اتفقنا على عقد دورة واحدة وتخصيصها لجمع جميع المعطيات قبل الميزانية تفاديا لكثرة التحيينات التي ستؤثر على أشغال الإدارة وفي علاقتنا مع الشركاء الآخرين، وبالتالي، من الأفضل تفادي هذه الأشياء لاحقا وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

اللائحة الثانية، تفضل للسيد ماء العينين الصادق

السيد ماء العينين الصادق:

شكرا، فيما يخص مداخلتي في اللائحة الثانية ، جيد أن يكون هناك اتفاق على تعديل القرار الجبائي وخفض الأثمنة بالنسبة للوحدات السياحية، كذلك لدينا مجموعة من الأشخاص تقوم بتنظيم معارض سياحية وتجارية ومهنية بمبلغ 500 درهم للمتر المربع، وتعرفون أن المساحات التي يستغلها منظمو هذه المعارض وكذلك الألعاب الترفيهية والسهرات الفنية تكون كثيرة، وعندما نفرض عليهم تسعيرة 500 متر مربع فهذا بمثابة طرد لهم، ولن يقوموا بتنظيم أي نشاط، في حين أنكم قمتم بإدراج مقترح تعديلي بمبلغ 1000 درهم، يعني أن المستثمر الذي يريد تنظيم معرض تجاري أو مهني في مدينة أكادير ويجد مثل هذه المبالغ سيعود الى حال سبيله، اذن يجب أن نشجع هذه الإستثمارات وإن كانت مؤقتة وموسمية، فيجب تخفيض مبلغ هذه المساهمة وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، أولا، فقط توضيح نقطة، فعلا القرار الجبائي تم بمقاربة تشاركية، وفي تلك الفترة التي عقدنا فيها اجتماعا مع مسؤولي AIH الجمعية الجهوية للصناعة الفندقية، هم كانوا يطلبون 200 درهم ونحن طلبنا 250 درهم، وهم في اقتراحهم ذهبوا على أساس أداء 200 درهم او 250 درهم سنويا وليس كل ربع سنة وهنا وقع سوء تفاهم، ولكن أنا مع طرحكم السيد باكري، لأنه يجب توحيد الثمن تفاديا لقياس المساحات في كل وقت وحين، فالأثمنة التي ادرجناها تخص المساحات فوق الرمال، فمن هذا الذي يستطيع القيام بتنظيم معرض فوق الرمال، أو أن كل من سولت له نفسه أن يقوم بتنظيم أي نشاط يقوم بتنظيمها فوق الرمال ! فتنظيم المعارض هناك ساحات كثيرة وأماكن كثيرة لذلك، إذن لفهم هذه النقطة، فالمبلغ المقرر في القرار الجبائي السابق هو 30 درهما بالنسبة لأصحاب الفنادق، وهنا إذا اردتم اننا نقترح أن نحدد مبلغ 45 درهم للجميع، أي 45 درهم كيفما كان عدد الأمتار المربعة موحدة للجميع، والأثمنة الأخرى لم يشملها أي تغيير.

إذن نمر الى التصويت، الدراسة والمصادقة على تعديل القرار الجبائي مع التعديلات أي 45 درهم للجميع.

السيد خالد القائدي:

الموافقون: 27

المعارضون: 00 لا أحد

الممتنعون: 03 ثلاثة وهم سناء فوزي، عبد العزيز السلامي، الصادق ماء العينين.



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

مقرر عدد 2025/25 بتاريخ 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025

المتعلق بالدراسة والمصادقة على تعديل القرار الجبائي

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025 في جلستها الوحيدة، وذلك يوم الخميس 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة صباحا، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل القرار الجبائي.

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، والتي أسفرت على ما يلي:

61 :	عدد الأعضاء المزاولين مهامهم
49 :	عدد الأعضاء الحاضرين
38:	عدد الأصوات المعبر عنها
38 :	عدد الأعضاء الموافقين

38 وهم السيدات والسادة:

-الحسين ابدرار	-فاطمة أمزيل	-عبد الله بولغمير	-عبد الغني بوعيشي	-البشير بنحماد	-مصطفى بودرقه
-زهرة عنان	-سناء بوحاميدي	-خالد القائدي	-زهرة المنشودي	-الحبيب أغريس	-مهند أكرنان
-محمد المودن	-الحسن مفسح	-نور الدين خليل	-المهدي الصوفي	-أسماء علالي	-مليلة ازروال
-خديجة واسكة	-رجاء مسو	-محمد بركا	-سناء الحيان	-محمد سعيد سالمي	-حسناء زعنون
-هشام عائش	-نازك السملالي	-جمال العزيز	-عادل البار	-العربي لعباد	-جمال بنمبارك
-صباح مبروك	-هشام خلاف	-بوبكر أيت بيه	-محمد بيزران	-هشام علوي	-زكرياء أولاد
-عبد العزيز السلاحي	-عزيز صباح	-محمد بن فقيه	-نعيمة الفتحاوي	-محمد باكير	-الحسن المساري
-عبد الله بنشيك	-بوجمعة ميري	-سكينة وردة العلوي	-عبد الله فارس	-ماء العنين الصادق	-سناء فوزي
					-صباح رايس

عدد الأعضاء الراضون: لا أحد

عدد الأعضاء الممتنعون عن التصويت: لا أحد

يقرر ما يلي:

صادق المجلس الجماعي لأكادير بإجماع أعضائه الحاضرين على تعديل القرار الجبائي مع التعديلات. الوارد بعده:

ملحق القرار المستمر العمل عدد.....

المؤرخ في.....

المتتم والمغير للقرار الجبائي رقم 481 بتاريخ 6 فبراير 2023

المحدد لمبالغ الرسوم والإتاوات والحقوق المستحقة

لفائدة ميزانية جماعة أكادير

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ولاسيما المادة 94 منه؛
- وعلى القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.195 بتاريخ 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007)، كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون رقم 07.20 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.20.91 الصادر في 16 جمادى الأولى 1442 (31 دسمبر 2020) بتنقيد القانون رقم 20.07 بتغيير وتتميم القانون رقم 06.47 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.
- وعلى القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.07.209 بتاريخ 16 ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007)
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.21.74 الصادر في 14 يوليو 2021 بتنقيد القانون رقم 57.19 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات .
- وبناء على القرار الجبائي عدد 2023/481 بتاريخ 06 فبراير 2023 المحدد لنسب وأسعار الضرائب والرسوم والحقوق والإتاوات والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة اكدير كما تم تغييره وتتميمه
- وبناء على ملحق القرار الجبائي عدد 2024/494 بتاريخ 03 فبراير 2024 المتمم والمغير للقرار الجبائي رقم 481
- وبناء على مقرر مجلس الجماعة المتخذ خلال الدورة الاستثنائية لشهر مارس 2025

127

النقطة السادسة: الدراسة والمصادقة على منح الإذن لرئيس المجلس بالحصول على قرض بقيمة 540.000.000,00 درهم في إطار برنامج التنمية الحضرية (PDU).

العرض:

السيد مصطفى بودركة:

شكرا نمر للنقطة الأخيرة من جدول الأعمال الدراسة والمصادقة على منح الإذن لرئيس المجلس بالحصول على قرض بقيمة 540 مليون درهم في إطار برنامج التنمية الحضرية PDU، الكلمة للسيد جمال العزيز رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات والتعمير والرقمنة وسياسة المدينة الذكية لقراءة التقرير.

السيد جمال العزيز:

شكرا السيد الرئيس، في إطار مساعي المجلس الى الوفاء بالتزاماته المالية تجاه برنامج التنمية الحضرية وتجنبنا لأي تأخير يعرقل انجاز مشاريعه، واستثمارا للتدابير الجيدة للميزانية من ارتفاع المداخيل و ترشيد النفقات، فان التصور المقترح للوفاء بهذه الالتزامات يعتبر واقعيًا سيؤمن لا محالة اللجوء الى الاقتراض وتسديد ما تبقى من الالتزامات المالية أما عن طريق فوائض ميزانية التسيير أو توفير إتمادات عن طريق المتحصل من بيع العقارات أو الترافع لدى وزارة الداخلية للتكفل بجزء من هذه الزيادات، وارتباطا بهذه المؤشرات التي تعتبر تشجيعية لتوفير التمويلات، فقد سلطت اللجنة الضوء على إجراء منح الإذن لرئيس المجلس بالحصول على قروض في إطار برنامج التنمية الحضرية (PDU) حيث بالإضافة إلى إيجابياته فقد لوحظ أن له تبعات أجملها المتدخلون من السادة اعضاء اللجنة في الملاحظات التالية:

- ❑ اعتبار اللجوء الى الاقتراض عملية من شأنها إثقال كاهل مالية الجماعة.
 - ❑ اللجوء الى الاقتراض من مؤسسة صندوق التجهيز الجماعي أمر غير مرغوب فيه لفوائده المرتفعة ويتنافى ومواقف المجلس المعتمدة سابقا.
 - ❑ إقتراح العمل على خفض الدين الجماعي.
 - ❑ اللجوء الى بيع الممتلكات أمر سيؤثر سلبا على الإرث الجماعي.
 - ❑ غياب خارطة طريق للوفاء بالالتزامات
 - ❑ إقتراح توضيح نسبة الفائدة وما هي المشاريع المقترح تمويلها ولماذا اللجوء الى صندوق التجهيز الجماعي دون غيره من المؤسسات المالية ؟
- ووقوفاً عند هذه الملاحظات، تناول الكلمة السادة نواب رئيس المجلس، حيث تفاعلوا مع ملاحظات السادة اعضاء اللجنة والأعضاء الآخرين وأبرزوا في ردودهم أن المجلس في لجوئه الى هذه المؤسسة يبرره ما يلي:

- إن الرجوع الى التمويل بشكل عام يقصد به تمويل الإستثمار بهدف تعزيز جاذبية المدينة والإستثمار هو جوهر التمويل.
 - إكراهات الوفاء بالالتزامات والإستجابة لانتظارات الساكنة باعتباره تعاقد وهو الداعي الى اللجوء الى الاقتراض.
 - إن اللجوء الى الاقتراض من صندوق التجهيز جاء إعتقادا على معايير منها:
 - الشروط التفضيلية الموضوعة رهن إشارة الجماعة من خفض نسبة الفائدة مقارنة مع الفترة السابقة، أفساط الدين مشجعة ومحفزة.
 - ثقل مسطرة الاقتراض بالنسبة لإجراء إصدار السندات القروض كان عاملا للجوء الى صندوق التجهيز الجماعي.
- وحول تساؤل التجاوزات المالية وأثرها على مالية الجماعة، فالردود أبرزت أن مالية الجماعة جيدة وسليمة رغم ان هذه التجاوزات تم إيعازها الى عدم وضوح التكاليف المالية النهائية لإنجاز مشاريع برنامج التنمية الحضرية وعلى سبيل المثال لا الحصر ارتفاع تكلفة إنجاز مشروع الطريق المداري، وأيضا، سوق تيكوين.
- وفي الختام وبعد الإحاطة بجميع جوانب الوثيقة، وافقت اللجنة بأغلبية أعضائها الحاضرين على النقطة مع امتناع عضو واحد، مع تعديل صياغة النقطة لتكون على الشكل التالي: الدراسة والمصادقة على منح الإذن لرئيس المجلس بالحصول على قروض في إطار برنامج التنمية الحضرية لدى صندوق التجهيز الجماعي، شكرا

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، أفتح اللائحة الأولى، الكلمة للسيد محمد بركا

السيد محمد بركا:

شكرا السيد الرئيس، الأسئلة المباشرة التي أريد أن أطرحها وهي: ما هي الأسباب التي دفعت المجلس للجوء الى صندوق التجهيز الجماعي عوض قرض السندات الذي سبق أن اشتغلنا عليه فيما قبل؟ ثم هل هناك رؤية يمكن أن يقدمها لنا المجلس حول طريقة تسديد هذه القروض؟ وبالنسبة للفوائد هل هي ثابتة أو متحركة؟ ثم لدي ملتصق للمجلس وهو هل ممكن أن يسلمنا القسم المالي جدول يبين القروض التي تمت في هذه الفترة الإنتدابية، ومجالات صرفها، لتكون لنا نظرة ولكي نستطيع التفاعل مع الرأي العام في هذا الإطار لأنه صراحة لا نعرف ماذا يقع وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيد عادل البار

السيد عادل البار:

نعم السيد الرئيس، تحية مجددا للحضور الكريم، النقطة السادسة نحن أمام طلب قرض بقيمة 540 مليون درهم، السيد الرئيس إذا افحصنا هذه الوثيقة التي أمامنا، نرى أن مبلغ 540 مليون درهم غير كافٍ لتغطية ما تبقى من اعتماد إتفاقية الإطار، التي جاءت محددة سالفا في مليار و 880 مليون درهم، سددت منها الجماعة مليار و 335 مليون درهم، يعني ما تبقى هو 545 مليون درهم وليست هي 540 مليون درهم، 5 ملايين درهم لماذا لم تأخذوها في هذا القرض، في طلب هذا القرض، (منايض، منايض) وأضيفوها هي الأخرى، النقطة الثانية، أداء قيمة هذا القرض الذي سيتم اقتراضه، لدينا هنا مجموعة من النقاط هي عبارة عن رؤية المجلس في أداء هذا القرض ومنها تسديد ما تبقى من الإلتزامات المالية عن طريق فوائض ميزانية التسيير، نحن اليوم نوهنا للتو بأن المجلس حقق 250 مليون درهم تقريبا في الفائض، إذن لماذا لا يأخذ 250 مليون درهم، ويقترض 250، لماذا سنقوم بأخذ مبلغ 500 مليون درهم كلها كقرض، فقط نقوم بخصم الفائض الموجود. النقطة الثانية هي كيف سيتم تمويل ما قيمته 4 ملايين و 960 مليون التي ستبقى في ذمة الجماعة بعد خصم قيمة القرض، كما قلنا ممكن أن تكون هي كذلك من هذه الفوائض، هذا الفائض لا نعرف ماذا سنخرج منه الطامة الكبرى، توفير إعتمادات عن طريق المتحصل من بيع العقارات، فعقارات الجماعة عقارات المدينة، من المفروض أن يتم الاحتفاظ بهذه المكتسبات إذا لم نتمكن من إضافة عقارات أخرى نحن في حاجة إليها، وليس من المفروض والمنطقي أن نبيع أوعية عقارية، لنقتني بمبالغها عقارات أخرى تضاف الى وعاء الجماعة، كما لا ينبغي أن نبيع العقارات لتسديد ديون، هنا نقول بأننا أمام رؤية غير سليمة للمجلس في هذا الإطار، هذه الطريق ستمضي بنا الى طريق مسدود، حيث عندما نلتجئ الى البيع لتسديد القرض و بعد ذلك عندما تحتاج لشيء ما يجب أن تكتريه بهذا لن نصل لأي مكان، وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد ماء العينين الصادق..

السيد الصادق ماء العينين:

شكرا السيد الرئيس، قبل قليل لا أريد أن تكون هناك مشادة وندخل في نقاش وأرد عليك وترد علي، عندما تحدثت في النقطة السابقة عن المعارض الصناعية والتجارية والمهنية، فأعني فوق الرمال، لأن في القرار الجبائي توجد عبارة فوق الرمال، استغلال رمال الشاطئ لأغراض تجارية مهنية خدماتية، أو ترفيهية بواسطة، إقامة ألعاب ترفيهية، إقامة معارض تجارية مهنية، إذن ليس هناك من يأتي بأي شيء، من يريد المعارض ليس بالضرورة أن ينظمها خارج الشاطئ. نمر للنقطة السادسة أنا فقط أريد أن أقول لكم، بعد شيطنة صندوق التجهيز الجماعي FEC لسنوات ها أنتم تعودون إليه، كنتم تقولون أن صندوق التجهيز الجماعي يفعل لنا ونحن نريد كذا والنسبة مرتفعة جدا، وكذا الى آخره، وسنتوجه الى اعتماد سندات القروض الى آخره، جيد، لا علينا الآن ستقولون لنا FEC بأن صندوق التجهيز الجماعي أحس بالمنافسة وكذا وسيخفض النسبة وكذا وهذا هو السبب، أعطونا مبررات حقيقية، لماذا نصل الى اللجوء الى أخذ قروض، لأن لدينا تجاوزات dépassement في مشاريع برنامج التنمية الحضرية PDU، أعطونا أولا التجاوزات dépassement أعطونا جدول كل مشروع كم كان مبرمجا له و الكلفة التقديرية التي كانت مبرمجة له و ما تمت إضافته، في الجانب الآخر، نأتي و نقرا، وقد أعدنا تصورا للوفاء بالتزاماتنا اتجاه هذا البرنامج المهيكل الذي هو PDU عن طريق اللجوء للإقتراض وكذلك بيع الممتلكات، القانون واضح، بيع الممتلكات العقارية تشتري بها عقار مماثل، أو الإستثمار في تلك، على أي، أنا فقط أريد أن أطرح سؤال، هل جماعة أكادير جماعة مفلسة؟ بالرغم من المداخل المرتفعة، وبالرغم من الفائض المرتفع كذلك،

نلتجى للقروض، سأعيد العبارة التي قلت قبل في مجموعة من الدورات، ستغرقون جماعة أكادير بالديون، تبعاتها سيدفع ثمنها الأجيال المستقبلية، وسيعرفها المجالس التي ستأتي مستقبلا وسيعرفون بين قوسين ما جنيتموه عليهم وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيدة سكيمة وردة العلوي.

السيدة سكيمة وردة العلوي:

تحية مجددة للجميع، أولا وقبل كل شيء، سأنتقل إلى نقطة، هو أن هدفنا هنا نحن كمستشارين جماعيين هو خدمة المصلحة العامة، فطرحنا لتساؤلاتنا بهدف الحصول على المعلومات الدقيقة لتوضيح الرؤية، نحن هنا معا لتجويد العمل، بدون نية سلبية، النقطة الثانية، لا يفوتني كذلك أن أقدم الشكر والتقدير للسيد النائب المحترم البشير بنحماد على تحقيق هذا الفائض المالي، هذا الفائض ما هو الا نتيجة للتدابير الفعالة في ترشيد النفقات، إن دل على شيء فإنما يدل على الجهود المستمرة في تحسين إدارة الموارد وتحقيق الإستدامة المالية، وهنا سأقف إجلالا وتقديرا واحتراما أننا اليوم، أمام طلب جديد للاقتراض، مما يطرح تساؤلات جوهرية حول الوضع المالي للجماعة، وقدرتها على تدبير التزاماتها دون تحميل ميزانيتها أعباء إضافية، لدى أود أن أطرح مجموعة من الأسئلة المباشرة التي أعتبرها ضرورية لضمان الشفافية، وحسن التدبير. السؤال الأول: مبررات الاقتراض الجديد، هل تم تسديد جزء من القرض السابق؟ لماذا لم يكن القرض الأول كافيا لتغطية الإحتياجات؟ وهل تم تقييم أثره على الوضع المالي للجماعة؟ السؤال الثالث شروط القرض الحالي وتأثيره المالي، هنا سأفتح قوسين، لماذا تم التوجه الى صندوق التجهيز الجماعي لـ FEC، خصوصا أنكم في القرض السابق تم الإفصاح عن مجموعة من السلبيات مقارنة مع الشروط التفضيلية التي جاء بها l'emprunt obligatoire قرض السندات؟ السؤال الآخر كيف سيؤثر هذا القرض على الميزانية العامة للجماعة خلال السنوات القادمة؟ وهل سيؤثر على قدرتها على تمويل المشاريع المستقبلية؟ قبل الأخير هل هناك خطة مالية واضحة لتجنب المزيد من الاقتراض في المستقبل؟ هنا الشكر الذي أثنت به على ذلك الفائض الحقيقي، أضف صوتي للجميع، هل يمكن استخدام الفائض الحالي المتاح بدلا من اللجوء الى الاقتراض لتحقيق التوازن المالي؟ وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، السيد عبد الله فارس.

السيد عبد الله فارس:

شكرا السيد الرئيس، أنا فقط أريد أن أتحدث حول قضية وهي هل الاقتراض الذي سيتم اللجوء اليه اليوم، هل فقط لسد مساهمات الجماعة المحددة في مليار و 800، أو هناك تجاوزات في الأئمة، يعني تقريبا ما يفوق مليار درهم، أنا أظن أن عبء التكلفة الزائدة للمشاريع لا يجب أن نكلفها فقط للجماعة، وأنا أرى أن مجموعة من المشاريع لم تنته بالشكل الذي طرحت به في برنامج التنمية الحضرية PDU، نأخذ مثلا الطريق المحوري المداري، لم تنته به الـأشغال، الطريق لم ينته، يعني كيف سنقول أن فيه عجز وهو لم ينته من أساسه بالشكل الذي يجب أن ينتهي به ونقول عندنا عجز، نأخذ كمثال طريق barreau est ouest لم ينجز بتصميمه الأول، ليس هذا هو شكله والتمن ليس هو الثمن المخصص له، كانت هناك تكلفة ما يقارب 400 مليون درهم ولم يعمل بها، نأخذ مجموعة من المشاريع، يعني أين هي الصيغة، هل هناك تجاوز على مستوى مشاريع أخرى؟ ثانيا هل قمنا بحساب الفائض الذي نقدمه للشركة كـ 100 مليون، هل تم إحتسابها أم لا؟، وهذه العقارات التي سنبيع اليوم، كالمخيم الدولي، هل هو يسير في إطار سد العجز أو سد مساهمتنا، لأنني أنا أقول أن هناك إشكالية الفرق، علما أن مدينة أكادير ساهمت في PDU ما يفوق 33 % عكس مدن أخرى، إذن هذه المشاكل التي طرحت قبل و طرحت مجموعة من الحلول على أساس أنه ربما أن يتم ضخ مساهمات من طرف الدولة لتغطية هذا العجز، نحن نسير في منحى آخر، أقول لماذا أخذنا اليوم قرض السندات و سددنا قرض صندوق التجهيز الجماعي FEC، ورجعنا، أنا أعرف أن الإلتزام لابد منه، هذا التزام يجب أن نقوم به، فقط يجب أن نفكر على أساس ألا يثقل كاهل الجماعة و ميزانيتها وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد عبد العزيز السلامي

السيد صادق ماء العينين:

نقطة نظام، إذا كان ممكنا عرض تمديد وقت الجلسة للتصويت

السيد عبد العزيز السلامي:

تحية مجدداً، هو فعلاً قبل ثلاث سنوات من اليوم، وبهذه القاعة سمعنا رئيس المجلس الجماعي لأكادير السيد عزيز أخنوش، لما طرح بجدّة وبحسن نية وبخلفية تنموية عند البعض إشكال تمويل المشاريع في جماعة أكادير، قال إننا سنبدع في حلول ما أسماه بحلول مبتكرة، اليوم بعد ثلاث سنوات أو أربع سنوات، نأتي ونفوت المخيم الدولي بـ 82 مليون درهم، ميزانية التسيير فوائضها إلى آخره كلها لكي نلجأ إلى الاقتراض مرة أخرى، وبالتالي، هذا مؤشر نجاح وفشل ما كان وعد به السيد الرئيس، السيد الرئيس السادة أعضاء المجلس، أعتقد أن البلمس الشافي لإشكال تمويل مشاريع جماعة أكادير سواء PDU أو غيرها، هو أنه يجب أن يكون ترفعا حقيقيا من المجلس أمام الحكومة، من أجل أن تنال أكادير حصتها الحقيقية والمستحقة من الإستثمار العمومي، وسبق أن قلناها في أكثر من مناسبة، واليوم نقول لعزیز أخنوش رئيس جماعة أكادير، أن يترافع أمام عزيز أخنوش رئيس الحكومة من أجل أن تنال فقط أكادير حصتها المستحقة والحقيقية من هذا الإستثمار العمومي. ثانياً، ما لم يتم افتتاح المشاريع التي أنجزت عن طريق شركة التنمية المحلية، أكررها أنه لا يعقل ألا تقدم لنا هذه الشركات تقارير مالية ولم تحضر إلى آخره، تديرها عليه علامة استفهام، لماذا لم ينجز افتتاح؟ في إطار إرساء قواعد الحكامة والشفافية في تدبير هذه الأموال المحولة لهذه المؤسسات، وهذا الترفع كما قلت، فسنختب في هذه الدوامة إلى آخره، ونخلف لأجيال بعد أجيال كوارث مالية، واقتراض تلو الآخر، للأسف ذلك ما لا نتمناه لمدينتنا وتحية.

السيد مصطفى بودركة:

شكراً، الكلمة للسيد محمد باكري

السيد محمد باكري :

شكراً السيد الرئيس، إذا سمح لي السيد بن حماد سأعود لمداخلته السابقة، هناك إشارتين أشار إليهما المهم أنني أجد نفسي مضطراً، أن أقوم بتعليق بسيط في إطار التمرين الديموقراطي، من 2022 كان هناك تطور نسبي بشكل سابق لأن المنتج هو مرتبط بسياسة تدبير السابقين، ثم العبارة الأخرى على أنه، نفس الفريق الذي كان يدبر في المرحلة السابقة المتعلقة بالموظفين هم من كانوا سابقين، نفس الفريق خلال السنوات السابقة، نتكلم عن pilotage منتخب للإدارة، أولاً في 2022، أظن بأنه من الموضوعية، نتكلم عن سنتين، كان فيهما المغرب كله شبه متوقف، في 2020-2021 وبالتالي، أي مقارنة موضوعية تكون مع 2019 نسبياً، 2019 حققنا فيها مداخيل بمبلغ 588 مليون درهم بمعنى تقريباً 600 مليون درهم هو نفس المبلغ الذي تحقق تقريباً في 2023، بالرغم أن المدينة الآن استفادت من التنمية الموجودة على مستوى تنزيل برنامج التنمية الحضرية، ومن الصورة التي وصلت إليها والإشعاع الذي وصلت إليه، وأظن بأن للمجلس السابق، أنا أتحدث عن المجلس السابق، وكافة الفاعلين السابقين دور مهم، بشكل غير مباشر، فيما تحقق اليوم، وهذه المسألة مهمة، وجزء من المداخل الحالية هي من الضريبة على القيمة المضافة tva، لكي ننبه لها يعني كمورد خارجي لكي يكون هناك نوع من القراءة الموضوعية في هذا الاتجاه، النقطة الثانية، هذا الأمر الذي يتجه إليه الآن المكتب، هذه المؤشرات التي طرحها السيد بنحماد ستقلب رأساً على عقب نسبياً، مؤشر الإستقلال نتكلم على 87% فمت بحساب بسيط ستصبح 55% لأنه إذا بقيت نفس المداخيل 827 و سنضيف لها 134tva و نضيف 545 سنحصل على 1506 مليون درهم، 545 على 1506 هي 55، بمعنى السنة المقبلة إذا ذهبنا في هذا الاتجاه سنتكلم على أننا نقارب المعدل الوطني الذي هو 46%، السؤال المطروح عندي، للإخوان في المكتب، ما هي السيناريوهات التي طرحت أمامكم، لكي نفرز سيناريو الاقتراض لأننا في وقت سابق كنا ننتقده، ما هي السيناريوهات المطروحة أمامكم؟ وما هو الدافع للتوجه في هذا المقترح وإيجابياته؟ التخوفات المطروحة هي مشروعة لأنه سترهن مالية المدينة دون الأمور المتعلقة بالتمويلات المبتكرة، واليوم بالاقتراض، ولا نعرف غدا ماذا سيكون في هذه المسألة، لأن الآن التجاوزات les dépassement بالمناسبة السبب مرتبط اليوم بالتضخم، بآثار 2020-2021 وبالتالي لا نعرف أين سنتجه؟ وبالتالي ماهي الآثار، ثم ماهي الضمانات المطروحة فيما يتعلق بهذا التمويل؟ لأن الآن هذا المرسوم يتحدث على أنه يجب أن تطرحوا لنا ضمانات التداول، بالإضافة إلى برنامج التنمية الحضرية أظن أنه يجب أن ندقق في المشاريع على مستوى المرسوم أظن وشكراً.

السيد مصطفى بودركة:

شكراً، الكلمة للسيدة رجاء مسو

السيدة رجاء مسو:

شكراً السيد بودركة، السيد ممثل السلطة، السيدات والسادة عضوات وأعضاء المجلس الجماعي المحترمين، اليوم نحن أمام نقطة مهمة تتعلق بطلب الجماعة لقروض جديدة في صندوق التجهيز الجماعي، بهدف استكمال المشاريع الواردة ببرنامج التنمية الحضرية، هذا البرنامج الذي حظي مند بدايته بالرعاية السامية لصاحب الجلالة، وقد شكل لنا فرصة هامة أو حقيقية لتنمية المدينة وتحسين بنيتها التحتية، اليوم نجد أنفسنا، أمام عجز مالي سأسمي عجزاً مالياً من حيث المبدأ لا نختلف أن الاقتراض، هو وسيلة مالية ضرورية في بعض الحالات، خاصة إذا تعلق الأمر بالاستثمارات أو المشاريع تنموية تعود بالنفع على المدينة وعلى ساكنتها،

لكن السؤال الذي يفرض نفسه علينا، ويؤرق كذلك المواطنين، مرتبط أساسا بمدى قدرة الجماعة على تحمل هذا الدين الجديد، دون التأثير طبعاً على ميزانيتها المستقبلية؟ كذلك ماهي الضمانات الموضوعية لضمان عدم تأثيره على السير العادي للمرافق الجماعة؟ اليوم نحن أمام قرار مالي، أو مالي استراتيجي، سأسميهِ استراتيجياً، سيكون له تأثير مباشر في مستقبل الجماعة، المواطنين والمواطنات تتبعوا هذه النقطة ويطرحون أسئلة كثيرة حول هذا القرض، من بينها ماهي تفاصيل القروض التي سيتم الحصول عليها؟ ماهي نسبة الفائدة ومدتها؟ هل تم دراسة أثر هذه القروض على الميزانية العامة للسنوات المقبلة؟ وماهي الإجراءات كذلك التي تضمن توجيه هذه الأموال الى المشاريع المحددة دون تأخير أو سوء التدبير كما وقع في الكثير من المشاريع السابقة؟ كلها أسئلة ربما تؤرق المواطنين وتؤرقنا كذلك كعضوات وأعضاء المجلس، الهدف منها طبعاً هو ضمان التوازن بين تنفيذ هذه المشاريع التنموية وضمان الإستدامة المالية وشكراً لكم.

السيد مصطفى بودركة:

شكراً، الكلمة للسيد بوجمعة ميري

السيد بوجمعة ميري:

أنا لن أقرن الديون بالحفرة، لأن هناك نقاش، المجلس سيحصل على ديون وسيغرق المدينة، هذا خطاب عدي، هدى الله الأشخاص الذين يمررون مثل هذه الخطابات، للأهداف التي نعرفها جميعاً، الكل يقترض، الكل حكومات مرت بالمغرب بغض النظر عن من كان في الحكومة، الأحزاب السياسية نذكرهم من الآن يقترضون نظراً لضرورة، لماذا؟ لفائدة الشعب، ولا يمكن لشخص أن يعطيك القرض، إذا لا توجد لديك ضمانات، الحكومة المغربية حين تأخذ القروض لديها ضمانات الإستقرار بالمغرب، القرض الذي سنأخذه نحن، ليس قرض سنأتي ونقول السلام عليكم وعليكم السلام أعطونا قرضاً، يا سادة ميزانينا هي التي تعطينا القدرة على الديون *capacité d'endettement* تعطينا لنا لأننا لدينا ميزانية في المستوى، وهذه القروض لم تؤخذ للاستهلاك *consommation*، لكي يشرب بها الأعضاء الحرية ولكي يتم تسويقها، فقد أخذوها لتنجز بهم مشاريع مدينة أكادير، التي ستعطينا غدا تنمية وتكون الرافعة للتنمية لمدينة أكادير، ومن يريدنا أن نتحدث عن هذه المسألة، ننظر الى مداخل ميزانية أكادير بعد ما أسست بها هذه المشاريع، إذن هنا حين نناقش، ونلاحظ أنه ما كنا نتحدثنا حوله في الديون السابقة وما يوجد الآن، هذا سوق، جيد هنا يبرز أن الانسان الذي يعرف أن يسير هو من ينظر الى السوق، كانت النسبة عالية *le Taux* أعلى لن اخذ، وإن كانت منخفضة سأخذ، أنا ليس لدي لا زيد ولا عمرو، إذن حين نتحدث عن هذا الدين، لا نقوم بالتهويل للسائكة، كما تم تهويل الحفرة، هذا دين نريد أن نأخذه على أساس الجماعة تكمل مشاريعها لأنها ملزمة بتوفير 33% تقريبا من مشاريع المدينة، وإلا هذا المجلس القادم سيقول لك نحن لا دخل لنا، الأمر يتعلق المجلس السابق بمكوناته، بالأشخاص الذين كانوا به، هذا المجلس جاء وقال بأن نكمل، الذي يهمنا هو مدينتنا ويجب على الكل هنا أغلبية ومعارضة، باختلاف أطيافنا السياسية، يجب أن يكون لدينا نفس الاتجاه وهو مدينتنا، وليس البحث عن الأخطاء، وتصيد الأخطاء بيننا، وأنا أؤيد أخذ هذا القرض، لأنه في صالح مدينتنا، وأينما تكون مسألة في صالح مدينتنا بالقروض أو بميزانية الجماعة، أو أي وسيلة فنحن معها، وإذا تم التمويل فقط على فائض الجماعة، سنغطي بها فقط المغارس والإنارة وبعض المسائل البسيطة، إذن الإنسان البارع في التسيير، يلتجئ للديون في بعض الأمور التي ستعطيها تنمية لمدينته أو جماعته أو دولته بصفة عامة شكراً.

السيد مصطفى بودركة:

شكراً، الكلمة للسيدة سناء فوزي

السيدة سناء فوزي:

تحية طيبة مجدداً، قبل أن نتحدث عن إعداد تصور للوفاء بالتزامات الجماعة تجاه برنامج التنمية الحضرية، كان بالأحرى أن يتم تقديم تقرير ملحق بهذه النقطة الذي يبين ويبرهن لنا فيه كيف قام مجلس جماعة أكادير، بعد أخذ القرض السابق، بتسديد الديون، وقبل أن نتحدث عن أخذ القرض، يجب أن نتحدث أولاً عن ربط المسؤولية بالمحاسبة، خاصة بعض الكوارث التي نشهدها في شوارع مدينة أكادير، المتعلقة بالتهئية، والتي تفضح لنا حقيقة الأشغال، أما فيما يتعلق بفكرة أخذ القرض، فلن تؤدي إلا الى إثقال كاهل ميزانية الجماعة بديون ستعيق 100% قدرتها على تلبية حاجيات المواطنين الأساسية في المستقبل، ونحن صراحة لن نعيش تلك الوضعية سيعيشها المجالس القادمة مستقبلاً، في حين يتوجب علينا إيجاد بدائل تمويلية مستدامة، تأتي فيها عدم بيع الممتلكات والأوعية العقارية للجماعة، التي تحدثنا عنها هنا كبيع المستودع الجماعي، المخيم الدولي، والبديل بطبيعة الحال هو استغلال هذه الأوعية العقارية بطريقة إيجابية التي ستكون مصدر للزيادة في ميزانية الجماعة، وأخيراً أنا سأحدث عن فريقنا حزب فيدرالية اليسار الديموقراطي، سبق أن طلبنا في دورات سابقة بافتتاح مالي وتقني للمشاريع المنجزة من طرف شركة التنمية المحلية قبل أن يتم تسليمها للجماعة، وعليه فإننا نسألكم عن مصير الدراسات والخبرات ومدى استحضارها في إقامة هذه المشاريع؟ لماذا تم صرف مبالغ طائلة على أشغال سطحية مقامة على شبكات غير مضمونة، دون التأكد من مخاطر تسرب التربة

إليها، بالإضافة الى مياه الصرف الصحي أو الأنبوب الذي يمر عبر الأسفل، ولماذا لم يتم التأكد من سلامة البنيات التحتية، وأخيراً، هل طالبت بفتح تحقيق بخصوص جودة الأشغال، وملاءمتها مع الأغلفة المالية المرصود لها، وإذا كان فعلاً كما تم الإشارة إليه، أننا في الجماعة لدينا مداخيل كبرى، والوضعية جيدة، فلماذا سنلتجئ الى الاقتراض وشكراً.

السيد مصطفى بودركة:

شكراً، الكلمة السيد زكرياء اولاد

السيد زكرياء أولاد:

شكراً السيد الرئيس، السلام عليكم ورحمة الله رمضان مبارك للجميع، (وكواك اعباد الله)، حين أسمع عجزاً مالياً وأسمع إفلاس، ماذا سأقول لك، لدي طلب للسيد النائب المكلف بالمالية السيد البشير من فضلك حاول أن تبسط من فضلك، أن تبسط الأمور جيداً لكي نوضح المسائل، الرقم الموجود هناك، تقريباً هو فائض سنة (انقطاع الصوت)، إذا تكرر أمر انقطاع الصوت، لن أعيد تشغيله، أعطيني micro baladeur ميكروفون محمول، ذاك فائض سنة، لكي تعرفوا مستوى الدين بالنسبة لمستوى الجماعة ليس الأمر كبير grand choses ، فقط شيء قليل ، نوقف PAC برنامج عمل الجماعة لمدة عام، سنسدد القرض، إضافة الى دفع الديون، نقول سنتين، ولكن هل هذا ما نريد القيام به، هل نريد أن نعطل إنجازات التنمية في مدينتنا لكي لا نأخذ دين، هذا عبث، هذا تسيير فاشل للإشتغال بهذه الطريقة، هناك طريقة أخرى، نوقف الدفوعات التي نقدمها للجمعيات، و نوقف المنح وإيقاف كل شيء و نسدد من جيبينا، ولكن هل هذا ما نريده نحن، بالعكس نريد أن نضاعف المنح التي نقدمها للجمعيات، إذن هذه المسألة من بين التسيير العقلاني لمرفقنا وهو مدينة أكادير، الإنسان لديه العقل ويعرف أن يسير قليلاً، عوض أن يأخذ ماله حالياً الذي يستطيع أن ينجز به شيئاً ما، يقوم باقتراض مال من جهة أخرى و يشتغل به ويسدده على مدة، وبالنسبة للأجيال القادمة كأننا سنعيدها بعد 30 أو 40 سنة، نحن سنسدد نصفها و النصف الآخر سيسددها المجالس القادمة، كما فعلنا نحن أرجعنا نصف الأموال التي كان قبلنا، أذكركم اليوم أننا أرجعنا 400 مليون لـFEC، و اليوم 540 مليون، يعني تقريباً نفسها، قدمنا خير كبيراً اتجاه جميع جماعات المغرب، حيث دخل صندوق التجهيز الجماعي FEC للمنافسة، و خفض النسب الخاصة به، فبناء على ما شرحه السادة النواب في لجنة المالية، صندوق التجهيز le FEC أراد أن نشتغل معه بأي طريقة ممكنة، ظل يخفض يخفض لدرجة، وأنا هذا الشيء لم أفهمه، أن FEC يقرض لأكادير بنسبة أقل من المؤسسة التي يذهب إليها هو لإحضار المال، التي هي سوق الرساميل، لا أعرف هل فهمتم هذه المسألة، يعني حين أذهب معه للمصدر، أجد أعلى من الثمن الذي سيبيع لي به، يعني إما يبيع لي بالخسارة، أو هناك formule magique طريقة سحرية للعمل معنا، وقمنا بصدقة جارية في جميع المدن المغربية التي يمكنها الاقتراض منذ الآن بدين خفيف لكي لا تثقل كاهلها، ومن العيب أن نقزم من مجلسنا، حينما نتحدث عن العجز أو الإفلاس، نعرفون عن من نتحدث، نتحدث عن أحسن جماعة في المغرب في تسييرها المالي، نتحدث عن أرقام نحن بأنفسنا لم نصدق أننا سنصل إليها، واليوم وصلنا لهم، يعني هناك مجهود جبار، لا نقزم أنفسنا كلنا مجلس واحد، ويجب أن نفتخر أننا كلنا أعضاء في هذا المجلس، أما أغلبية تقوم بالرفع أو معارضة تجود أكثر ونسير في هذا الإتجاه، ويجب الإنتباه الى الزمن التدييري و التنموي لكي لا نوقف هذا المسار الذي نحن الان فيه و شكراً.

السيد مصطفى بودركة:

شكراً السيد زكرياء، الإخوان وصلت ونصف، هل سيتم احتساب 15 الخمسة عشرة دقيقة التي توقفنا فيها أم لا؟ أو نمدد؟ هذه هي النقطة الأخيرة، نمدد الإخوان الموافقون على التمديد

موافقون، إذن نمر الى اللائحة الثانية، لا أحد.

إذن هيا تفضلوا، الكلمة للسيد عادل البار

السيد عادل البار:

نعم السيد الرئيس تحية مجدداً، فقط تفاعلاً مع بعض المداخلات التي تأتي مستفزة وتقزم من أدمغة الإخوان المتواجدين في المجلس، وهذا شيء غير مقبول ونطلب من الأشخاص الذين يقومون بهذه الأفعال أن يسحبوها ولا يكرروها مجدداً لأنها يمكن أن تتطور الى أشياء أخرى. ثانياً، إذا كان صندوق التجهيز الجماعي FEC خصص لنا نسب تفضيلية، أو لا أعرف ما هو، أصبح يعطينا أشياء أقل مما يوجد في المصدر، النسب الموجودة في المصدر، ذلك شأنه، إذا كانت لدينا خاصية السندات، التي اشتغلنا بها في المرة السابقة، التي لا توجد بها فائدة، لماذا سنشتغل اليوم بفائدة التي سنسهيها اليوم بفائدة تفضيلية هل هو عبارة عن مواد تجميل سنزين بها أشياء لتسويقها، إذا كانت السندات ليست بها فوائد وقلتم لنا كالمرة السابقة القروض التي ستسدد بالسندات ليس بها فوائد هي التي نفضل أن تطبق الآن لماذا سنلتجئ إلى FEC وشكراً.

السيد مصطفى بودركة:

الكلمة للسيدة سناء فوزي

السيدة سناء فوزي:

تحية طيبة مجدداً، فقط أريد الإشارة إلى ملحوظتين: أولاً نحن لسنا ضد مشروع التنمية بالعكس هذه مدينتنا ونحبها ونريدها أن تتطور وأن تتقدم، هذه أرضنا كلنا بدون مزايدات إلى غير ذاك، المسألة الثانية، نحن لسنا ضد أخذ القرض لتنمية المدينة إلى آخره ونتمم هذه المشاريع، بالعكس فقط لدينا رؤية مختلفة، نحن ننتمي إلى أحزاب مختلفة ولدينا إيديولوجيات مختلفة ورؤى مختلفة، ليحترم بعضنا البعض، قبل قليل كانت النقطة المتعلقة بالفائض وعرض علينا السيد البشير عرض كان في المستوى وصوتنا مع، عادي لأن الأستاذ لديه كفاءات ونحترمه ونعلم أن الكلام الذي تقدم به في محلها، بالرغم من أننا نرى مسائل نختلف معكم فيها عادي تحترمونها عليها ليس هناك أي مشكل.

السيد مصطفى بودركة:

شكراً، الكلمة للسيد ماء العينين الصادق

السيد ماء العينين الصادق:

شكراً السيد البشير على التبسيط الوافر لأننا فهمنا ونفهم، فيما سبق لنكون منطقيين مع ذواتنا، ماذا كان يعيب FEC (صندوق التجهيز لجماعي) سابقاً؟ حين تقول لي أن (صندوق التجهيز الجماعي) FEC يقدم لي أقل من المصدر مستحيل! المؤسسة لا تبحث عن الخسارة، لا يمكنها أن تدفع عنك ديونك. فقط نؤكد أنه مع هذه القروض والسلفات التي نتحدث عنها ليست إفلاسا، فأزمتنا مستقبلاً لن تكون بحجم حفرة، ستكون بحجم وطن وشكراً.

السيد مصطفى بودركة:

شكراً، السيد الحسن المساري

السيد الحسن المساري:

شكراً السيد الرئيس، أنا بعجالة أقول أن إشكالية الوضع المالي للجماعة فالحلول ما كانت لتخرج عن أربعة حلول وهي المتداولة دائماً تهمين العقار، الإشتغال على المداخل، ترشيد النفقات والقروض، هذه هي الأمور الأربعة وليست هناك عصا سحرية لحل المشكل، أنا فقط ما يحز في نفسي هو عند عودتي لمحضر شتبر 2022 سمعت كلاماً كبيراً وتم توجيه كلام صعب وأتمنى من السادة الأعضاء العودة لمحضر 2022 ويقارنوه بما يقع اليوم، اليوم نحن أمام أمر واقع يفرض ذاته وبالتالي، نمثل له، هل كنا نحتاج لمكتب دراسات لنأخذ قروض؟ سؤال، كان ممكن أن القسم التقني الجماعي والقسم القانوني والمالي كما كانت تفعل الجماعة سابقاً أن يقوموا بالموازنة المالية وجميع السيناريوهات وسنتجه للقروض، لدي سؤال إذا كان ممكن حول النسبة جزاك الله خيراً هل هي ثابتة أم متغيرة؟

السيد مصطفى بودركة:

سأجيب، سأجيب... تفضل الكلمة للسيد محمد باكري

السيد محمد باكري:

كنا نتحدث عن قرض ونحن نسمع الآن توجد قروض وأحيلكم على المادة الثانية من مرسوم رئيس الحكومة السابق، "يفصل مجلس الجماعة بمداولته في كل قرض على حدة"، إذا كنا نتحدث عن قروض، معروف عددها 1، 2، 3، يجب أن نفصل في كل قرض على حدة، في كل قرض على حدة وفي نوعية المشروع المراد تمويله، وليس فقط إحضار اتفاقية ونتكلم عليها بل في كل مشروع مشروع، وكذا في طبيعة الضمانات المطلوبة عند الإقتضاء، التي يشترط أن تكون متناسبة مع حجم القرض، هذه ثلاث أمور أطالب بها إذا كانت الإمكانية، كل قرض على حدة، التدقيق في المشاريع، ثم في الضمانات، وشكراً. هذا مرسوم السيد رئيس الحكومة 15 يونيو 2017 وعدل بمرسوم السيد رئيس الحكومة الحالي ولكن، بقيت المادة الثانية بدون تعديل.

السيد مصطفى بودركة:

شكراً، الكلمة للسيد بوجمعة ميري

السيد بوجمعة ميري:

شكرا السيد الرئيس أنا مرة أخرى مع هذا القرض الذي سيكمل مشاريع المدينة، هناك مسألة لكي لا نغلط الناس، طريقة بيع camping أو المستودع البلدي واضحة، المستودع البلدي جاء في منطقة zone فيها عمارات وهذا المكان لا يصلح لتوطين مستودع بلدي أو أن تتركه الجماعة على حاله هل هذا هو التسيير؟ هل هذا هو التدبير؟ بهذا التدبير نكذب على الناس واولئك الذين يروجون لهذا يكذبون على الناس، في ذلك المكان لم يعد صالحا لأن يكون مستودع الكازوال، و لم يعد يحتضن les véhicules مركبات لأنه يسبب ضجيجا للسكان، هل نترك المخيم في مكانه ليقوم الآخرون باستعماله لكراء القوافل للكرفانات caravane ب20 درهم هل هؤلاء هم الأشخاص الذين يريدون تسيير المدينة والتقدم بها الى الأمام، لا نحن نريد استكمال مشاريع المدينة، المدينة يجب ألا تتوقف، مان يقول بهذا الأمر يريدون ان تتوقف المدينة، ليقال ان المسيرين لم يقوموا بشيء، لا المجلس يعمل و سينجز، ونتمنى من المجلس القادم ان شاء الله أن ينجز أكثر، لأنها مدينتنا ، لن تتوقف المشاريع في المجلس، لا بل نرى المدينة.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد عبد العزيز السلامي.

السيد عبد العزيز السلامي:

شكرا، طلب من السيد النائب المكلف بالميزانية أن يبسط بعض الأمور في هذا الملف، الأمر مفهوم دون أدنى مجهود فكري، إسأل من تشاء بالشارع مفهوم، أن التنمية نعم، أن الموارد التنموية نعم، الإقتراض لا، هذه المسألة معروفة ومفهومة، وفعلا نفهم في كل شيء، لكن لا نفهم من أين تؤكل الكتف، التي ربما يحسنها البعض ويتقنها، من العيب أن نأتي ونقول أن مسألة الإقتراض يجب أن نسوقه للجماعات، وأنا قمنا بصدقة جارية للجماعات، هذا جهر بالمعصية، بصيغة مقابلة لما تقول، اسمحوا لنا، تحياتي.

السيد مصطفى بودركة:

تحية متبادلة، شكرا

الكلمة للسيد زكرياء اولاد

السيد زكرياء أولاد:

شكرا السيد الرئيس، تقبل الله منا ومنكم صالح الأعمال، من فضلك السيد البشير فقط أريد أن أسطر على ما قلته، الان أكثر من السابق، إذا كنا نظن أن قروض السندات ليست بها فائدة فهو مشكل كبير فقط لتوضيح المبادئ، الكثير من الأشياء قيلت، الناس ربما لم يفهموا طريقة التسيير في الشأن العام واعتبار القروض هي الرافعة التي تسمح لك بترشيد المال، وبقولنا الصدقة التي قمنا بها في المدن، لأنه هم سيأخذون القرض في جميع الأحوال، فقط عوض أن يقتضوا ب 6 % سيقترضون ب 4 %، يعني حققنا فائضا من المال للرفع من المنح لصالح جمعياتهم بغرض استعمالها في الأعمال الخيرية أو غير ذلك. أنا فقط حبذا في المرة المقبلة قبل اجتماع اللجنة ينظم تكوين لنفهم المبادئ لأن ليس الكل لديه تكوين في المالية أو تكوين في القانون، إذا استطاع المجلس أن يساعد أعضائه بهذه الطريقة فستساعدنا كثيرا، شكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد خالد القائي

السيد خالد القائي:

شكرا السيد الرئيس، في هذا الإطار أولا أطلب دائما سعة الصدر كما يطلب الإخوان في المعارضة أنه من حقهم ونحن أيضا من حقنا أن ندافع وندلي بآرائنا ونحن متقبلين لرأيكم المنبعث من قلبكم ولديكم محبة للمدينة وأنا لن أتزايد معكم في هذا الأمر، هذا القرض الذي نأخذها أيها الاخوان تذكروا رقم 33% تكررته كثيرا لكن لا تعطونه قيمته، جننا ووجدنا أن جماعة أكادير التزمت في برنامج التنمية المحلية « PDU » ب33 في المائة وهي مليار درهم وهذا موجود والمدينة تستفيد منه اليوم الحمد لله ليس فيه ضرر، لكن هذا المجلس بشجاعته قال أنه لن يخصص المال فقط ليدفع ل PDU » ، قرر أن يخصص فائض ليمول هذه المشاريع، في جميع الدورات كم من مشروع صادقنا عليه، الأعضاء كلهم يطالبون ويقولون، أن ترمجوا في الحي الفلاني ، أنجزوا لنا فضاء في مكان معين، أنجزوا لنا مركب هنا، أصلحوا لنا الحي ناقص لتجهيز، إذن بماذا ستنجز هذه المشاريع؟

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، أعطي الكلمة للسيد جمال العزيز كرئيس للجنة تفضل

السيد جمال العزيز:

شكرا السيد الرئيس، أنا أريد أن أذكر فقط بتاريخ L'historique الإقتراض، أولا حين مجيء المجلس بدأ عملية الإقتراض le FEC بقرض السندات، حيث أجرى مقارنة ما بين صندوق التجهيز الجماعي le FEC وقرض السندات l'emprunt obligataire، وكانت نسبة الفائدة آنذاك في صندوق التجهيز الجماعي 6%، و l'emprunt obligataire أنه بالنسبة 600 مليون درهم 4.69% و بالنسبة ل 400 مليون درهم 4.87%، و أعتقد أنه كان قرارا سليما، وكنا موفقين بتواجد رئيس المجلس، الذي يحمل كذلك صفة رئيس الحكومة، الذي سهل لنا المسطرة القانونية لإخراج القانون في ظرف قياسي، واستطعنا آنذاك بالمقارنة مع le FEC صندوق التجهيز الجماعي توفير من 12 إلى 14 مليون درهم سنويا التي سبق أن تحدثنا فيها وكنا أسمىناها وقتئذ الميزانية الوطنية، إذن 12 مليون و 14 مليون، لم يكن بإمكاننا أولا لأن صندوق التجهيز الجماعي LE FEC لم يكن ليعطينا قرضا لأن إمكاناتنا ووضع الجماعة كانت لا تسمح، واليوم طبعاً حين نتكلم في موضوع القروض، يجب أن نكون لدينا عقلية مالية، ليس عقلية كلاسيكية وهي أن أظل متمسكا للقرض "crédit fuget" وأبقى دون تحرك FIX، اليوم إذا كان قرض السندات l'emprunt obligataire أفضل من صندوق التجهيز الجماعي LE FEC وكانت مرونة في إجراءاته فلنلجأ إليه، وإن كان صندوق التجهيز الجماعي LE FEC أفضل نلتجئ إليه، لا نبقى نحن في اتجاه واحد مثل السوق، اليوم الأسهم ترتفع في البورصة، و الأسهم في البورصة تعرف ارتفاعا وانخفاضا، إذن هذه المسألة بالنسبة لليوم صندوق التجهيز الجماعي LE FEC حين لاحظ دخول منافس للسوق، خفض من قيمة الفائدة إلى 4.45 يعني قرض السندات l'emprunt obligataire اليوم إذا كنا أخذنا في السابق قرضا بنسبة فائدة 4.87 و 4.69 فصندوق التجهيز الجماعي LE FEC اليوم يعطينا 4.47، إذن نحن اليوم كجماعة، وحفاظا على مالية الجماعة، سنتوجه إلى جهة تكون فائدته أقل، و اليوم نعرف جميعا بأن صندوق التجهيز الجماعي LE FEC طبعاً هذه تجربة أولى l'emprunt obligataire في تجربة قرض السندات التي عرفت ثقلاً une lourdeur في إجراءاته، لأن اليوم لتأخذ l'emprunt obligataire ويكون البنك الأوروبي، فنتحتاج إلى تقارير لأن الطريقة التي ستأخذ بها l'emprunt obligataire ليس مثل التعامل مع LE FEC، LE FEC مؤسسة عمومية تقوم بتقديم تمويلات وتقدم معلومات في المجال تقني، وتقوم بالتقييم والتتبع، وهو أكثر سلاسة، إذن هذه تجربة l'emprunt obligataire قام بها المجلس مشكورا وريح فيها مقارنة مع LE FEC واليوم ولكي يأتي صندوق التجهيز الجماعي LE FEC ويقول لنا اسمحو لي هذه النقطة ربما تطرق لها السيد البشير، LE FEC صندوق التجهيز الجماعي أعطانا إمكانية لاقتراض مليار درهم، 100 مليار سنتيم ليس فقط 54 ولكن اليوم، السيد البشير وطاقمه والمكتب مشكور و مكتب المجلس، أنهم يريدون أن يسيروا بخطوات ثابتة، كما رأيتهم فبرنامج التنمية الحضرية LE PDU مازال هناك مليار آخر، إذن نريد استكمال المسار لأنه لازالت هناك مداخيل السنة المقبلة، وهناك مجهود كبير يبذله القسم المالي برئاسة السيد البشير، وطبعاً مع توجيهات رئيس المجلس السيد عزيز أخنوش، إذن أعتقد بأنه هذا الإختيار المتعلق بصندوق التجهيز الجماعي، إختيار موفق، إختيار استراتيجي، وطبعاً للبدء بمبلغ 540 لان 540 مليون درهم، فالباقى في الإلتزامات الأولى هو تقريبا 530 مليون درهم، إذن هذا الرقم لم يأت عبثاً، فقد وضع لأنه لازالت 530 مليون درهم لكي نحقق التزمات PDU، وطبعاً ستبقى 100 مليار أخرى سوف نرى مع الإخوان داخل المكتب الإجراءات المناسبة، وطبعاً كل سنة حين نتكلم على أننا سنقوم برهن المجالس القادمة، فالقرض الأول الذي أخذناه لن يتجاوز 2028 وسينتهي، إذن أنا أشكر مجددا الموظفين داخل قطاع المالية، وأشكر السيد البشير على المجهود الكبير الذي يبذله، وأشكر مكتب المجلس على العمل الكبير الذي قاموا به، لتحسين النجاعة المالية لجماعة أكادير وشكرا.

السيد مصطفى بودركة:

شكرا الكلمة للسيد محند أكرنان

السيد محند أكرنان:

شكرا السيد الرئيس، في الحقيقة أنه حين نتحدث عن فائض الجماعة، لابد أن نسجل بالنسبة لجماعة أكادير عبر تاريخها، دائما هناك فائض، ودائما يتم اللجوء إلى الإقتراض ولم يحدث أي شيء إلى حدود الساعة لم تقف الجماعة ولم تعجز عن الأداء نهائيا، وسأذكركم في سنة 2013 كان الفائض يقدر ب 22 مليار، فائض ب 220 مليون درهم ومع ذلك هناك قروض آنذاك، ورغم تحقق هذا الفائض الذي يعتبر قياسيا بالنظر إلى نسبة المبلغ الممنوح من الضريبة على القيمة المضافة TVA كان من 50 مليون درهم إلى 60 مليون درهم، وكذلك بالنظر إلى المداخيل التي لم تكن بالشكل المرغوب فيه وهذا في فترة ما يقارب 11 سنة أو 12 سنة. وجميع المجالس التي مرت في هذه الجماعة كلها تقترض، لأنه لا يمكن إحداث مشاريع برنامج عمل الجماعة أو ما يسمى سابقا بالمخطط الجماعي للتنمية والآن لدينا برنامج التنمية الحضرية، لدينا برنامجا وبالتالي لا يمكننا الإستعانة فقط بفائض الجماعة مهما كان كبيرا لتحقيق كل ما تم تحقيقه طوال هذه السنوات للمدينة.

بالنسبة لهذا القرض الآن، صحيح أننا دافعنا وبشراصة على قرض السندات l'emprunt obligataire نظرا لأن الشروط التي كانت معتمدة لديه لم تكن متوفرة بصندوق التجهيز الجماعي «FEC» آنذاك. ثانيا، كان نمط جديد للإقتراض ومن الجماعات القلائل إن لم تكن أكادير هي السبابة للجوء الى هذا الاقتراض لأن نسبة الفائدة كانت أقل من صندوق التجهيز الجماعي LFEC وكانت نسبة ثابتة، وأضيف مسألة أخرى، هذا المبلغ الذي هو 540 مليون درهم، نحن كنا قد أخذنا مليار درهم، سدد قرض الصندوق التجهيز الجماعي الذي كان في المجلس السابق، تقريبا ذلك القرض الذي سدد بفوائده قريب من هذا المبلغ يعني أنه لو وجدنا أنه لا يوجد اقتراض من صندوق التجهيز الجماعي FEC والتجأنا الى قرض السندات l'emprunt obligataire بمليار فلن نحتاج 240 مليون درهم لأنه سيسدد بها ما تبقى من صندوق التجهيز الجماعي بـFEC، فيما يتعلق بمسؤولية شركة التنمية المحلية، نحن لا نعتقد أن أحدا منا يريد هدر المال العام، أي مشروع مشروع لم تتوفر فيه الشروط التقنية وكان فقط لهدر للمال العام، فالمعارضة يجب أن لا تكتفي فقط بقول ذلك هنا، بل يجب أن تتجه الى مؤسسات الرقابة و تعد كتابات وشكايات، بالنسبة لنا هذا جيد لأن المجلس الجهوي للحسابات في كل مرة يأتي ليدقق مع الجماعة وكل قطاع قطاع يكون تحت مراقبة المجلس الجهوي للحسابات وتحت مراقبة مفتشية وزارة الداخلية، كذلك الإنسان له أن يكتب شكايات و ويوجهها لوزارة الداخلية والمجلس الجهوي للحسابات إذا رأى أن هذه المشاريع المحدثة فيها هدر للمال العام، أو أن هذه المشاريع تم تسديد تكلفتها للشركات رغم أنها لم تحترم كناش الشروط CPC كل هذه الأمور يمكن للإنسان أن يلتجئ لمؤسسات الرقابة، لذلك، أعتقد على أن اللجوء إلى الاقتراض مسألة عادية، لسنا في حالة عجز وهو ما أدى للجوءنا الى القرض، بالعكس يوجد الفائض، ولكن ذلك الفائض، يجب أن يخصص لبرنامج عمل الجماعة، وهذا القرض مخصص لبرنامج التنمية الحضرية PDU، وإذا خصصنا فائض هذه السنة لبرنامج التنمية الحضرية PDU فسوف نهيئه في هذا القسط المتبقي، ولكن سيبقى لنا برنامج عمل الجماعة، ونظرا لأن لدينا برنامجين، لذلك الأمر يستدعي أن نلتجئ الى الاقتراض من طرف صندوق التجهيز الجماعي، كما قال الأخ زكريا، لأن صندوق التجهيز الجماعي الذي كان محتكرا لاقتراض الجماعات لم يبق لوحده في الساحة المالية، فهناك منافسين آخرين وهي الأبنك الخاصة، لذلك قام بتخفيض سعر الفائدة TAUX D'INTERET الذي يعمل به في القروض ولذلك التجأت الجماعة لهذه المؤسسة وشكرا .

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، الكلمة للسيد عبد الله بولغمير

السيد عبد الله بولغمير:

هذا الموضوع بالذات يعني il a excité هيج شهيتنا في الكلام، ولكن أيضا بما أن جماعة أكادير كانت سبابة في توجهاتها المالية، هذا الموضوع أيضا هو من دواعي إفتخارنا، وهنا أتحدث عن الجماعة بجميع مكوناتها، أيضا لاحظت أن عددا من الإخوان أشادوا بعمل الزميل والأخ السيد البشير، لكن حين نقوم بالإشادة بعمل يجب أن نتبع كرونولوجيا chronologie التسلسل الزمني لهذه الأمور التي نلمسها اليوم، ما نفتخر به اليوم باختصار الكلام، هو أن لدينا une capacité d'endettement قابلية للمديونية وهذا في حد ذاته هو شيء مميز، لأنه إذا عدنا الى ما قبل إعتماذ بتدبير marché obligataire سوق السندات، كان صندوق التجهيز هو FEC المطروح آنذاك، ولكن كانت la capacité d'endettement القدرة على الديون، لن تمكنا حتى من الوفاء بالتزاماتنا المالية في برنامج التنمية الحضرية PDU، هل نسينا هذا لقد كان فقط في البارحة، ثم الإخوان تحدثوا عن les taux أسعار الفائدة on vas pas recréer la roue وهذا لن يعيدنا لاختراع العجلة، ولكن الجماعة لابد أن تقوم باختيارات أولا التي يمكن معها ربح الوقت، لأن الزمن التديري الذي تكلمتم عنه فهو مهم، ثم أيضا تتمكن من ربح les taux قيمة الدين endettement. أنا البارحة قادم إلى أكادير عبر الطائرة، وأنا شيئا ما رجل تواصل je suis un homme de communication أتحدث مع الأشخاص الموجودين بقربي وهذا مشيئة الله، الطائرة ممتلئة عن آخرها، وفي خضم الكلام مع الإخوان سواء قبل الصعود الى الطائرة او في الطائرة، الجميل أن le taux de retour معدل عودة الناس، يختصر الثقة التي يضعها الأشخاص في مدينة أكادير، عدد كبير من السياح سألتهم، زاروا أكادير، وتتبعوا هذا التغيير الذي عرفته المدينة، وهذه الإيجابيات التي عرفتها المدينة عبر هذه الأوراش الكبيرة، ويعودون، اليوم لكي لا نقوم بتسويق حفرة ونحفر لأنفسنا جميعا، نسوق المنجز والكمال لله.

السيد عبد العزيز السلاوي:

السيد الرئيس نقطة نظام، التوقيت الآن الخامسة مساء، لو سمحت نقطة نظام، ثانيا إذا كانت الإجابات فلتكن متعلقة بالنقطة، نحن أيضا لدينا ما نقول عن هذه الحفرة.

السيد مصطفى بودركة:

لم أعطك الكلمة

السيد عبد العزيز السلاوي:

نقطة نظام

السيد مصطفى بودركة:

جزاك الله خيرا نائب الرئيس يتكلم، يجب ألا نقاطعه

السيد عبد العزيز السلامي:

نقطة نظام تتعلق بالتسيير إذا كان ممكنا

السيد مصطفى بودركة:

لا حتى ينهي كلمته وسأعطيك، حتى ينتهي لا تقاطعه

السيد عبد العزيز السلامي:

لكن لها علاقة بالتسيير

السيد مصطفى بودركة:

حتى ينهي كلمته، وسأعطيك من فضلك نحن نسير جيدا، فقط نحتاج لسعة الصدر

السيد عبد الله بولغمير:

الإخوان أنا، لا أريد أن يحس أحد أنني وجهت له كلمة معينة، أنا هنا أتحدث بأريحية، وأقوم بدوري كنائب الرئيس وأجيب بأريحية، وهذا عادي جدا، أنا أقول اليوم أن العمل والأوراش الموجودة أكيد و من الطبيعي أن تكون بعض الإشكالات في الإنجاز أو بعض الأمور التقنية، ولكن تفاعل المجلس مع هذه الأمور يقوم بها بوعي كبير، لأن هذه مدينتنا جميعا، لا أظن أنه هناك مجال آخر، أنا حين أقول عبارة أن نسوق، هذا الأمر يشبه عروسة كلما قمت بتسويقها أحسن، كلما قمت ببيعها أكثر، ووقع التنمية يكون مهم. فالיום البرامج الكبيرة التي تعرفها ليست فقط المدينة بل الجهة كلها، سواء عبر التسريع الصناعي أو أمور أخرى، المبتغى منها هو الرفع من القيمة التنافسية للمدينة، لا أريد الإطالة عليكم شكرا.

السيد مصطفى بودركة:

السيد البشير تفضل

السيد البشير بنحماد:

تحية مجددا، في الواقع قبل العودة لمجموعة من تساؤلات الإخوة والأخوات الذين قاموا بطرح هذه الأسئلة، إذا سمحتم لي أود أن أقدم أولا (2tableau): جدولين، الأول الذي يحتوي في الواقع يقدم صورة بحيث نتحدث عن اتفاقية الإطار فيما يخص برنامج التنمية الحضرية مليار و 880 ألف درهم، الدفعات المسددة (1.335.000.000 درهم) مليار و 335 مليون درهم، الباقي 545 مليون بالتالي 71% هي التي تم الإلتزام بها والوفاء بها فيما يخص هذا البرنامج، التجاوزات المالية (1000.000.000 درهم) مليار درهم، اقتراحنا أولا هذه النقطة المتعلقة بتمويل ما تبقى من اتفاقية الإطار أي 545 مليون عن طريق صندوق التجهيز الجماعي، ثم الاقتراح الثاني تمويل التجاوزات المالية (les dépassement sur budget)، لدينا (100.000.000 درهم) 100 مليون درهم هي التي مررناها في النقطة السابقة المتعلقة ب 100 مليون درهم من الفائض الحقيقي لسنة 2024 التي سترصد لهذه التجاوزات المالية، (400.000.000 درهم) و 400 مليون درهم هي التي ستاتي من عائدات بعض مرافق الجماعة، أذكر أن أسابيع من الآن قمنا بتفويت (parc communal): المستودع الجماعي (82.000.000 درهم) ب 82 مليون درهم حيث أنها عملية مرت في شفافية تامة التي جعلتنا فخورين بهذا العمل الذي نقوم به حيث تم بيع ذلك المستودع ب 7100 درهم للمتر المربع كأن الذي اشتراه اقتنائه من لدن أي شخص في القطاع الخاص، ثم (500.000.000 درهم) 500 مليون درهم مساهمة من وزارة الداخلية، إذا سمحتم، أود القيام بتبسيط بعض المفاهيم (certains concepts financiers): بعض المفاهيم المالية في غالب الأحيان ستجيب عن تخوفات بعض أعضاء المجلس الذين لديهم أساسا لبس في المعطيات، ولكن التخوفات المنبثقة من توجه إديولوجي وفلسفي لن أستطيع الإجابة عنها، وسأقول لكم كما يقول الأمازيغ (أراسكزغ والو) (لا حول ولا قوة لي اتجاهه) سأتعب من الحديث ولن أقنعه، فبالتالي هذه المفاهيم سأبدأ أولا بنسبة الدين (le taux d'endettement) من الجيد حينما نتحدث عن موضوع تقني إذا لم تتوفر لدينا معطيات فإن تدخلنا في غالب الأحيان يكون مجانيا للصواب، نسبة الدين هذه (comment on le taux d'endettement) (le calcul): كيف يتم حسابها، نأخذ الأقساط السنوية للدين بما فيها رأس المال (les intérêts en le rapporte) بالنسبة

لمداديل التسيير. ونسبة الدين لجماعة أكادير تعطينا 27% وإن قمتم بعملية حسابية ستجدون أن نسبة الدين بالنسبة لجماعتنا 27% ما هو المعيار؟ (quelle est la référence) المعيار لدى ممثلي (fond d'équipements communal): صندوق التجهيز الجماعي 40% فبالتالي مازال لدينا (une autre capacité d'endettement): قدرة اقتراضية أخرى أستطيع أن أصل إلى 40% وسأقدم لكم أمثلة أخرى، اليوم جميع الجماعات التي عرفت إنجاز برامج التنمية الحضرية ليس لديها إمكانية الاقتراض، سواء مراكش والرباط والدار البيضاء أو طنجة، لا أقول أن هناك، ولكن هذا يبين أن الطريقة التي تسير بها جماعة أكادير ماليا تبين أنه ما زالت لدينا قدرة اقتراضية فقط حتى لا نضل، أعتقد أن هذا الخطاب موجه أساسا للرأي العام الأكاديري، لأن ما يشاع وما يقال في وسائل التواصل الاجتماعي يعني يوجد فيه (un risque): خطر تحامل الساكنة ضد هذا المجلس لأننا نقترض، ونقوم، ونقوم بإغراق المدينة أنا أقدم لكم أرقاما 27% المعيار 40% المفهوم الثاني، هو ما يسمى بالربح الإجمالي: (le résultat brut)، هذا الربح الإجمالي كيف نقوم بحسابه؟ نأخذ المداخيل ونطرح منها المصاريف، ولكن هذه المصاريف لا يتعين أن تشمل المصاريف المتعلقة بالديون، يعني أخذ المداخيل وأخصم المصاريف دون احتساب المصاريف المتعلقة بالديون، هذا الربح يجب أن يغطي لي 100% من خدمة الديون، هذا الربح الإجمالي (ce résultat brut) يجب أن يغطي لي 100% من خدمة الديون، يعني الفوائد ورأس المال ويجب أن يتبقى لي كجماعة مبلغ يلزم تخصيصه للاستثمار، لأنني إذا قمت فقط بتغطية خدمة الديون لن يتبقى لي الإستثمار، وبالضبط هذا ما اخترناه نحن إلا أنني سأعود لأسئلتكم لأن الاختيار، لماذا اقترضنا؟ ولماذا اخترنا القيام بالاقتراض؟ لأننا لا نود فقط الوفاء بالتزاماتنا فيما يخص برنامج التنمية الحضرية، نود إنجاز برنامج التنمية الحضرية وأن نوفي بالتزاماتنا وأن نقوم بإنجاز المشاريع المبرمجة في إطار برنامج عمل الجماعة لأن جميعها التزامات، أولا لان الالتزام الأول فيما يخص الاتفاقية الإطار أمام أنظار صاحب الجلالة التي وقعت أمام أنظار صاحب الجلالة، ثم برنامج التنمية الحضرية الذي باعتباره تعاقد مع الساكنة، فبالتالي، كان بالإمكان أخذ ذلك الفائض وتخصيصه لبرنامج التنمية الحضرية وألا ننجز شيئا في (plan d'action communal): برنامج عمل الجماعة ونحن لم نختر هذا التوجه، وبالتالي سأقدم لكم الأرقام التي تهتم الربح الإجمالي لأكادير، الربح الإجمالي هو (397.000.000 درهم) 397 مليون درهم إن خصمنا منه خدمة الديون (222.000.000 درهم) 222 مليون درهم لأن خدمة الديون هذا رقم أقدمه لكم أيضا من أجل معرفته خدمة الديون تتضمن 170 مليون درهم سنويا ابتداء من هذه السنة في إطار (l'emprunt obligataire): إصدار السندات ويتضمن كذا وخمسون مليون 52 مليون (les intérêts): من الفوائد، وبالتالي الربح الإجمالي هو (397.000.000) 397 مليون، خدمة الديون (222.000.000) 222 مليون و الباقي 175 مليون (Ce que j'appelle un matelas d'investissement) الذي أستطيع استعماله فيما يخص بالأساس (plan d'action communal): برنامج عمل الجماعة، سوف أعود لمفهوم آخر: (un autre concept) بحيث أن هذا المفهوم يمكن تطبيقه على أنفسنا عندما أرغب مثلا في تجهيز منزلي، ما يسمى بالرافعة المالية: (l'effet de levier)، ماذا تعني هذه الرافعة المالية؟ تعني أنني سأستعمل الديون أخذا بعين الاعتبار قدرة الاقتراض من أجل الإستثمار وهذا الأمر يعني أنه يجب الإستعانة بهذه الرافعة المالية وأستعمل إمكانياتي والموارد التي يمكن (que je peux récupérer) استعادتها سواء ذاتية أو عن طريق الاقتراض من أجل القيام بالاستثمار، وبالتالي، باستخدام هذا المفهوم يستطيع المستثمر للجماعة الترابية في هذه الحالة زيادة قدرته على الإستثمار، ما الذي نفعله حينما نقترض؟ نقترض لأننا نمي قدرتنا على الإستثمار، كان بالإمكان أن نضل في الحد الأدنى أو قليل من الإستثمار ولكن ليس هذا ما نود القيام به، سأعود لبعض الأسئلة التي هي في الواقع وفي غالب الأحيان نظرا لأنه آخر يوم وسمحوا لي الطاقة نفذت أيضا ولكن سأحاول ما أمكن، أعتقد أن الأستاذ البار الذي قال كلمة مانيض مانيض، ونايض نايض نيت بالمعقول) وليس فيه أي إشكال، الإمكانيات التي نتوفر عليها لا توجد لدى أية جماعة على المستوى الوطني، ونقول أن هذا الأمر الذي نفعله، نقوم به لتنمية الجاذبية وسنعود لهذا الإشكال المتعلق بجاذبية مدينة أكادير، جاذبية مدينة أكادير نحن ننسى أننا حين نقوم بتنمية جاذبية مدينة أكادير، فهذا له تأثير مباشر على ماليتها، وقد قدمت لكم الأرقام في النقطة الأولى حينما قمت بتفسير الحالة المالية لجماعتنا، أبرزنا على أن لولا هذه الجاذبية لما كانت لدينا هذه الضرائب بهذا الحجم، مسألة أخرى هي أنني لا أريد الرجوع لعشر سنوات أو 15 أو 30، مدينة أكادير اليوم ليست هي مدينة أكادير الأمس، أعتقد أن هذا الأمر واضح للجميع، هل مدينة اليوم هي مدينة الأمس؟ لا يمكن، فالإمكانيات والعمل الجبار الذي بُذِل على مستوى الجاذبية، عمل كبير وكبير جدا، وأذكر دائما أن هنالك مجموعة من الأمور المستهدفة (les cibles): التي يجب الإعتناء بها في هذه الجاذبية، أولا المستثمر، فالمستثمرون قبل بضع سنوات دائما لن أعود هل 15 هل 20 هل 30 سنة، لقد كان مستثمري المنطقة يذهبون للإستثمار في الدار البيضاء والرباط ومراكش ولا يستثمرون بأكادير، اليوم يظهر أن المستثمرين الأجانب والمستثمرين خارج مدينة أكادير يأتون للإستثمار في مدينة أكادير وهذا قد رفع من جاذبية مدينة أكادير، هذا بخصوص (la cible): الهدف الأول، (la cible): الهدف الثاني هو السياح، نرى أيضا إذا انتبهتم للأرقام (la taxe de séjour): فإن ضريبة الإقامة إرتفعت بكيفية كبيرة جدا ما بين 2022 و 2024 لأن السياحة ازدادت، فليسمح لي الدكتور باكريي سأؤكد على مسألة، حيث نسيت فعلا حينما تحدثت عن سنة 2022 يوجد تأثير (Covid) وتأثير 2020 و 2021 التي هي في الواقع (C'est une période calme): فترة هادئة ولكن أؤكد أيضا ودائما أقوله، أن العمل الذي أنجز والذي ينجز اليوم ليس فقط متعلق باليوم، بل هو مرتبط بتراكمات مجالس سابقة وهذا الأمر ليس فيه نقاش ولا أجامل أحدا عندما أقول هذا الكلام، لا أجامل أحدا، هذا واقع، لماذا؟ لأننا حينما توجهنا للدفاع عن (l'émission obligataire): إصدار السندات كان لدينا إشكال أنه يجب أن نفسر للمستثمرين المحتملين آنذاك كيف سيتم المجيء للإستثمار بجماعتنا، وأظهرنا لهم منذ نشأة جماعة أكادير وهي تحقق الفائض وقدمنا المثال المتعلق ب 2020 الذي عرف (covid) وبالرغم من (covid) حققت جماعة أكادير

(100.000.000 درهم) 100 مليون درهم في تلك الفترة، هذا فقط لتصحيح بعض الأمور أنا عادة لا أمارس أية سياسة سياسية ولا أقوم بالتغليب ليس لدي ولا أجيده، وبالتالي، إذا عدنا لمسألة لماذا اختيار صندوق التجهيز الجماعي؟ لأننا نعمل بطريقة عقلانية ونقوم بالمقارنة ونأخذ جميع (les options): الخيارات الموضوعية أمامنا ونضعها، ونضع (les avantages les inconvénients): المزايا والعيوب، وحينما اجتمعنا بالسيد الرئيس وعرضنا عليه هذه الأمور، لا نتحدث مع أي شخص إذ نتكلم مع إنسان متمرن، رجل أعمال لديه إمكانيات الفهم بكل بساطة وقدما جميع الإحتمالات المتاحة لدينا على أساس كيف سنمول التزاماتنا فيما يخص اتفاقية الإطار بالأساس، ووضعنا (les conditions le fond d'équipement communal): شروط صندوق التجهيز الجماعي ووضعنا (les conditions l'émission obligataire): شروط إصدار السندات، تبين أن صندوق التجهيز الجماعي قام بجميع المجهودات على أساس العودة كممول لجماعة أكادير، لماذا؟ كإطار بنكي سابق، حينما يتم فقد (400.000.000) 400 مليون في (les encours de crédit): من مبالغ المستحقة الخاصة بالقروض كصندوق التجهيز الجماعي ليس فقط ساحارب بالأرجل والأيدي من أجل استرجاعها، حيث قاموا بجميع الإمكانيات لاستعادة جماعة أكادير أولا لأنها (400.000.000) 400 مليون درهم حاليا ستصل لأكثر من 500 وأكثر، فمبلغ 500 ترفع من مستوى قروضهم، المسألة الثانية، هي أن جماعة أكادير من بين الجماعات المتميزة على المستوى المالي على الساحة الوطنية، بالتالي إذا كان لديك زبون من هذا النوع فيلزمك التدبير لكي لا تفتقده، أعتقد على أنه ولن أدخل في التفاصيل، إذن مسألة إصدار السندات، في الواقع حتى في العملية الأولى، يجب أن لا ننسى أن العملية جد متعبة لفريق القسم المالي، لأنها أولا عملية جديدة، طرق جديدة للتعامل مع صندوق التجهيز أقدم لكم فقط ثلاث أمثلة عشناها رفقة الخزينة العامة، بما أنها عملية جديدة، فإننا في حاجة لمجموعة من الأمور لأننا لم نألفها كنا نتعامل في إطار صندوق التجهيز الجماعي، انتقلنا معه الى طرق أخرى جديدة لم يستوعبها بعد حتى في طريقته يجب أن يفهمها وكذا إلى آخره، سأعطيك مثلا فقط و سأتمم، أول فاتورة للهيئة الوطنية لسوق الرساميل: (La MMC)، كان عليها نقاش كبير لئتم تسديدها لأننا لم نعتد، ماذا تقول لك (La MMC): الهيئة الوطنية لسوق الرساميل؟ تقول لك، قبل دراسة الملف نحن كهيئة وطنية لسوق الرساميل يلزم تسديد الفاتورة، في حين تخبرك الخزينة العامة إن لم تنفذ تلك (service): الخدمة لن أقوم بالدفع، وسأمر لأمر أخرى كفواتير ما يسمى (maroc lire) إلى آخره، وأعتقد أن مهما كان الأمر، هذه العملية أولا لأذكر أيضا 4,45% على سبع سنوات (taux fix): نسبة فائدة قارة هذا هو المتاح، وأذكر كذلك (انقطاع الصوت 06:52:41) حينما تنجز هذه الأمور يوجد ما يسمى (business plan): بخطة عمل حيث لا يتم القيام بمثل ذلك عبثا، عندما نعد (business plan): خطة عمل، قمنا بإعداده منذ 2022 في العملية الأولى المتعلقة بإصدار السندات 2027/2022 ويتم تحيينه كلما كان مستجدا، نقوم بتحيين (business plan): خطة عمل، وهذا التحيين المتعلق (business plan): بخطة العمل أظهر لنا أن ليس لدينا أي إشكال إلى حدود 32 إذا مرت جميع هذه الأمور بالكيفية التي نطمح إليها وشكرا جزيلًا.

السيد مصطفى بودرفة:

شكرا السيد البشير، أولا فقط لكي أختتم، أولا مدينتنا، تعرف مجهودا استثماري كبير، لكي أخص، PDU الجماعة 2.8 مليار درهم مليار و800 مليون اتفاقية الإطار، ومليار درهم ل dépassements التجاوزات المالية، برنامج عمل الجماعة le plan d'action communal 2.7 مليار درهم، بجمعهما ستصبح 5.6 مليار درهم، تمويلها كيف سيتم؟ القرض الأول 600 مليون درهم، لأنه 400 سدنا بها الدين السابق و 540 مليون درهم التي نتحدث عنها الآن المجموع 1 مليار و10 مليون درهم و المجهود الاستثماري 5.6 مليار درهم، هذا فقط كي أبسط، مسألة أخرى المجهودات التي قام بها السيد الرئيس وترافعه، فلولا ترافع السيد الرئيس، لن نحصل على الزيادة في الضريبة على القيمة المضافة augmentation de tva بتلك الطريقة، لأن الضريبة على القيمة المضافة TVA انطلقت من 63 مليون درهم تقريبا الى 134 مليون درهم، لولا ترافع السيد الرئيس، لن نأخذ مبلغ 300 مليون درهم من عند وزارة الداخلية، لولا ترافع السيد الرئيس، نحن الآن نتحدث فقط عن برنامج التنمية الحضرية وبرنامج عمل الجماعة PDU وPAC ولا نتحدث عن كأس إفريقيا la coupe d'Afrique وكأس العالم la coupe du monde لأن هناك مشاريع أخرى مضافة ولولا ترافع السيد الرئيس لكان وجب علينا زيادة مبالغ أخرى لكي نساهم في المشاريع التي تقام في إطار كأس إفريقيا، وسأختتم بكلمة أخرى، أن هذه القروض، فقط ليطمئن قلبكم، لن نغادر هذا المكان حتى نقوم بتسديدها إن شاء الله، نمر للتصويت لن نترك الدين لأي شخص، إذن الإخوان نمر الى التصويت

السيد محمد باكري:

لم تجبني السيد الرئيس هل إذا كانت هناك قروض هل سيتم التصويت على كل قرض قرض، أو سيتم التصويت بالمجمل من فضلك

السيد مصطفى بودرفة:

أنا سأعطيك ما تم الإتفاق عليه مع ممثلي FEC صندوق التجهيز الجماعي، يقولون أن الصيغة التي يجب أن نعمل بها "منح الإذن لرئيس المجلس بالحصول على قروض من صندوق التجهيز الجماعي"، هذا هو الاتفاق الموجود بيننا وبينهم، لأن القيمة المالية بمبلغ 540 أو 545 أو 550 تلك ستكون مجزأة على شكل قروض وهذا باتفاق مع FEC ممثلي صندوق التجهيز الجماعي.

السيد محمد باكري:

سيكون المبلغ محدد في المقرر؟

السيد مصطفى بودركة:

لا، ما نستطيع فعله في حدود الاتفاقية الإطار، نتمم الاتفاقية الإطار

السيد محمد باكري:

الان ستعطى الموافقة على مبلغ مفتوح؟

السيد مصطفى بودركة:

لا ليس مبلغ مفتوح

السيد محمد باكري:

لا نعرف التجاوزات les dépassements

السيد مصطفى بودركة:

لا ما سأقوله لك هو ان المبلغ سيكون ما بين 540 مليون و550 كليون درهم، للوفاء بالتزامات الجماعة، من أجل تسديد ما تبقى في الاتفاقية الإطار، هذه الأخيرة globale مجموعها هو مليار و880 مليون درهم، إذن التصويت مع منح الإذن لرئيس المجلس بالحصول على قروض من صندوق التجهيز الجماعي، الموافقون.

السيد خالد القائي:

الموافقون 23

السيد مصطفى بودركة:

المعارضون:

السيد خالد القائي:

اثنان وهما السيدة سناء فوزي، والسيد عبد العزيز السلامي

السيد مصطفى بودركة:

الممتنعون:

السيد خالد القائي:

ثلاثة 03 وهم السادة: السيد المساري، السيد باكري، السيد الصادق



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان
جماعة أكادير
المديرية العامة للمصالح الجماعية
قسم الشؤون القانونية والإدارية
مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

مقرر عدد 2025/26 بتاريخ 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025
المتعلق بالدراسة والمصادقة على منح الإذن لرئيس المجلس بالحصول على قرض بقيمة 540.000.000,00 درهم في إطار برنامج التنمية الحضرية (PDU).

إن المجلس الجماعي لأكادير المجتمع خلال الدورة الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025 في جلستها الوحيدة، وذلك يوم الخميس 19 رمضان 1446 هـ الموافق ل 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة صباحاً، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير، طبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على منح الإذن لرئيس المجلس بالحصول على قرض بقيمة 540.000.000,00 درهم في إطار برنامج التنمية الحضرية (PDU).

وبعد اللجوء لعملية التصويت العلني، والتي أسفرت على ما يلي:

- ↔ عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 61
- ↔ عدد الأعضاء الحاضرين : 49
- ↔ عدد الأصوات المعبر عنها : 43
- ↔ عدد الأعضاء الموافقين : 38 وهم السيدات والسادة:

-مصطفى بودركة	-البشير بنحماد	-محند اكرنان	-عبد الغني بوعيشي	-عبد الله بولغمير	-فاطمة امزيل
-الحسين ابدرار	-الحبيب اغريس	-صباح رايس	-خالد القاندي	-سناء بوحاميدي	-هشام عائش
-سكينة وردة العلوي	-بوجمعة ميري	-محمد سعيد سالمي	-جمال العزيز	-بوبكر ايت بيه	-هشام خلاف
-صباح مبروك	-العربي لعباد	-زكرياء اولاد	-عبد الله بنشيكور	-عادل البار	

- ↔ عدد الأعضاء المعارضين: 02 وهم السادة: * عبد العزيز السلاحي * سناء فوزي
- ↔ عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: 03 وهم: * ماء العينين الصادق * محمد باكري * الحسن المساري

يقرر ما يلي:

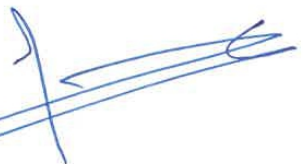
صادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية أعضائه الحاضرين على منح الإذن لرئيس المجلس بالحصول على قروض من صندوق التجهيز الجماعي من أجل الوفاء بالتزامات الجماعة لتسديد ما تبقى من "الاتفاقية الإطار"، بعد التعديلات.

كاتب المجلس


كاتب المجلس الجماعي
أكادير
بهاء خالد القاندي



رئيس الجلسة


النائب الأول للرئيس
امضاء: مصطفى بودركة

السيد مصطفى بودركة:

شكرا، سيتلو علينا كاتب المجلس برقية الولاء والإخلاص نتمنى أن يجلس الأعضاء حتى تتلى البرقية، تفضل السيد خالد القائي



**برقية ولاء وإخلاص مرفوعة إلى
حضرة صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله**

السلام على المقام العالي بالله صاحب الجلالة والمهابة
نصركم الله وأيدكم وأدام في الصالحات ذكركم

مولاي صاحب الجلالة والمهابة،

بعد تقديم ما يجب من فروض الطاعة والولاء لجنابكم الشريف، رئيس جماعة أكادير، أصالة عن نفسه ونيابة عن أعضاء المجلس وأطر وموظفي وأعوان الإدارة الجماعية ومن خلالهم سكان مدينة أكادير، وهم يختتمون أشغال دورتهم الاستثنائية ليوم 20 مارس 2025، بالمركب الثقافي محمد خير الدين حي الصفاء أكادير، وبمناسبة حلول شهر رمضان المبارك يتشرف خديم الأعتاب الشريفة بأحر التهاني، إلى السدة العالية بالله مولانا صاحب الجلالة الملك محمد السادس أمير المؤمنين نصره الله وأيده، وأقر عينه بولي العهد الأمير مولاي الحسن والأميرة الجليلة لالة خديجة، وإلى كافة أفراد الأسرة العلوية الشريفة. سائلين الله العليّ القدير أن يهل هذا الشهر المبارك على الأسرة الملكية الشريفة بموفور الصحة والهناء واليمن والبركات، وعلى كافة أفراد الشعب المغربي. وبهذه المناسبة الكريمة نسأل الله عز وجل أن يرفع البلاء ويعجل الشفاء لجميع المرضى وأن يعم السلم والسلام والأمن والأمان على الشعب المغربي.

مولاي صاحب الجلالة،

إننا نغتتم هذا الشهر الكريم لنعبر لجلالتكم، عن صادق تعلقنا بأهداب العرش العلوي المجيد، مؤكدين على تجنّدنا الدائم للوقوف وراء جلالكم لتحقيق ما تنشّدونه لهذا البلد العزيز من ازدهار وأمن واستقرار، ومضحّين بالغالي والنفيس للحفاظ على وحدتنا الترابية. والسلام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته.

حرر بأكادير يومه: الخميس 19 رمضان 1446 هجرية/الموافق ل 20 مارس 2025 ميلادية

امضاء خديم الأعتاب الشريفة

رئيس جماعة أكادير



النائب الأول للرئيس
امضاء: مصطفى بودركة

كاتب المجلس

رئيس الجلسة